جامعة الأزهر

مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي	قسم الاجتماع كلية الدراسات الإنسانية

بحوث المؤتمر الدولي

العلوم الاجتماعية

ودورها في مكافحة جرائم العنف والتطرف

في المجتمعات الإسلامية

الجزء الثاني

القاهرة: في الفترة من ٤-٦ ربيع الأول ١٤١٩هـ الموافق ٢٨-٣٠ يونيو ١٩٩٨م

بسم الله الرحمن الرحيم

المؤتمر الدولى

حول: < العلوم الاجتماعية ودورها في مكافحة جرائم العنف والتطرف: في المجتمعات الإسلامية >

في الفترة من ٤-٦ ربيع الأول ١٤١٩هـ الموافق ٢٨-٣٠ يونيو ١٩٩٨م

برعاية

فضيلة الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور / محمد سيد طنطاوى

شيخ الأزهر

رئيس المؤتمر

فضيلة الأستاذ الدكتور / أحمد عمر هاشم

رئيس جامعة الأزهر

نائب رئيس المؤتمر

الأستاذ الدكتور / سامح أحمد جاد

نائب رئيس جامعة الأزهر

أمين عام المؤتمر

الأستاذ الدكتور / عفاف السيد زيدان

عميد كلية الدراسات الإنسانية - جامعة الأزهر

مقرر عام المؤتمر

الأستاذ الدكتور / نبيل السمالوطى

رئيس قسم الاجتماع - كلية الدراسات الإنسانية جامعة الأزهر

أمين المؤتمر

الأستاذ الدكتور / محمد عبد الحليم عمر

مدير مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي

أولاً: لجنة تحكيم البحوث:

أ.د. سامح جاد	نائب رئيس جامعة الأزهر
أ.د. نبيل السمالوطى	أستاذ ورئيس قسم الاجتماع - جامعة الأزهر
أ.د. محمد عبد الحليم عمر	مدير مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي
أ.د. فتحية النبراوى	أستاذ ورئيس قسم التاريخ جامعة الأزهر
أ.د. سامية الجندى	أستاذ ورئيس قسم علم النفس جامعة الأزهر
أ.د. محمد أحمد عبد الهادى	عميد المعهد العالى للخدمة الاجتماعية كفر الشيخ
أ.د. رشاد عبد اللطيف	عميد كلية الخدمة الاجتماعية - جامعة حلوان
أ.د. محمد عبد الفتاح عليان	أستاذ التاريخ جامعة الأزهر
أ.د. سهام أبو زيد	أستاذ التاريخ جامعة الأزهر

ثانياً: لجنة الاعداد والتحضير للمؤتمر:

أ.د. نبيل السمالوطى	أستاذ ورئيس قسم الاجتماع - جامعة الأزهر
أ.د. محمد عبد الحليم عمر	مدير مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي
د. إيناس حسين عقيل	مدرس علم الاجتماع جامعة الأزهر
د. فاطمة حسن دكرورى	مدرس علم الاجتماع جامعة الأزهر
أ. حسن عبد اللطيف الهوارى	مدير الشئون المالية والإدارية مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي
أ. مصطفى دسوقى كسبه	رئيس قسم الاستشارات مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي

ثالثاً: لجنة السكرتارية والعلاقات العامة والطباعة

أ./ شوقى إسماعيل محمد	مدير الشئون الإدارية والمشرف على المطبعة
أ./ شعبان توفيق سالم	المشرف على العلاقات العامة
أ./ طه بيومى زيدان	رئيس قسم التدريب
أ./ عمر حسن حمدى	السكرتارية
السيدة/ يسرية فؤاد على	السكرتارية
أ./ أحمد عيد فرحات	مراجعة لغة عربية
أ./ محمد إبراهيم الدويك	حاسب آلى
أ./ أحمد حسن العنانى	حاسب آلى
أ./ ايهاب حسنى عبد المعطى	حاسب آلى
أ./ ياسر محمود توفيق	حاسب آلى
الأنسة/ هناء شوقى إسماعيل	حاسب آلى
السيد/ سيد عبد الفضيل	المطبعة
السيد/ محمد أحمد محمود	المطبعة
السيد/ علاء فتحى عبد الحميد	المطبعة

تصدير

بقلم أ.د محمد عبدالحليم عمر

مدير المركز

إن مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامى من الوحدات ذات الطابع الخاص بجامعة الأزهر يعنى بالعمل على نشر المعرفة الاقتصادية من منظور إسلامى والإسهام فى دراسة وتقديم الحلول للمشكلات والقضايا الاقتصادية المعاصرة فضلاً على تكوين الكوادر القادرة على تطبيق الاقتصاد الإسلامى ويتبع المركز فى سبيل تحقيق ذلك عدة أنشطة منها نشاط المؤتمرات والندوات ومؤتمر اليوم يدور حول موضوع من موضوعات الساعة وهو:

‹دور العلوم الاجتماعية فى مكافحة جرائم العنف والتطرف فى المجتمعات الإسلامية›.

وذلك بهدف دراسة هذه المشكلة من حيث أسبابها وآثارها وكيفية مواجهتها مواجهة علمية مبنية على التحليل الموضوعى لسائر جوانب القضية (الاقتصادية - الاجتماعية - التربوية - الساسية - الدينية ...).

ونظراً لتعدد هذه الجوانب يعقد المؤتمر بالمشاركة بين المركز وقسم الاجتماع بكلية الدراسات الإنسانية للبنات بجامعة الأزهر، وهذه القضية وإن كانت لها جوانب عدة إلا أن من أهم أسبابها وآثاررها الجانب الاقتصادى، ذلك أن الفقر وسوء توزيع الاستثمارات والدخل من العوامل الدافعة لجرائم العنف الاقتصادى، كما أن إنتشار مثل هذه الجرائم يؤثر سلباً على الأداء الاقتصادى فضلاً على ما يحتاج مواجهتها من إنفاق جزء من الموارد الاقتصادية فى المجتمع.

وبحمد الله كانت الاستجابة للدعوة بالمشاركة فى هذا المؤتمر من السادة الباحثين ومن الأجهزة المعنية استجابة كريمة تؤكد اهتمامهم بهذة المشكلة، ولذا فلقد ورد إلى أمانة المؤتمر العديد من البحوث والدراسات القيمة سواء من داخل مصر من جامعة الأزهر وغيرها من الجامعات الأخرى أو من خارج مصر من بعض البلاد العربية والإسلامية فضلاً على الأجهزة والمؤسسات المعنية وبعض الباحثين الأفراد.

وأمانة المؤتمر إذ تشكر الجميع على هذا الإسهام القيم المفيد، فإننا نتوجه إلى الله العلى القدير أن يجزى الجميع خير الجزاء وأن يجعل مصرنا أمنة مطمئنة وسائر بلاد المسلمين.

والله ولى التوفيق،

المؤتمر الدولى

حول: «العلوم الاجتماعية ودورها فى مكافحة جرائم العنف والتطرف: فى المجتمعات الإسلامية»

فى الفترة من ٤-٦ ربيع الأول ١٤١٩هـ الموافق ٢٨-٣٠ يونيو ١٩٩٨م

أهداف المؤتمر: بيان كيفية توظيف العلوم الاجتماعية فى خدمة وتنمية المجتمعات العربية والإسلامية ومواجهة أزماتها ومشكلاتها. وتوضيح دور العلوم الاجتماعية فى إدارة الظواهر المرضية الوافدة على مجتمعاتنا العربية والإسلامية وأبرزها جرائم العنف والتطرف. ومحاولة الوصول إلى استراتيجية شاملة ومتكاملة لمواجهة هذه الظواهر المرضية.

محاور المؤتمر

المحور الأول: الأطر الفكرية والمنهجية لظاهرتى العنف والتطرف وكيفية مواجهتها

المحور الثانى: بعض الجوانب الاقتصادية والسكانية للعنف والتطرف

المحور الثالث: بعض الجوانب الاقتصادية والسكانية للعنف والتطرف

المحور الرابع: الجوانب الشرعية والدعوية لمواجهة العنف والتطرف

المحور الخامس: الإطار القانونى لمواجهة العنف والتطرف

المحور السادس: دور الخدمة الاجتماعية فى مواجهة العنف والتطرف

المحور السابع: دور علم النفس وعلم التربية فى مواجهة العنف والتطرف

المحور الثامن: دراسة ظاهرتى العنف والتطرف فى اطار علم الاجتماع

المحور الثالث

بعض الجوانب الاقتصادية والسكانية للعنف والتطرف

البحث الأول - دور الاقتصاد الإسلامى فى مكافحة الفقر والجريمة.

١-٥٢

د. كمال توفيق حطاب

البحث الثانى - أثر جرائم العنف والتطرف على النشاط السياحى المصرى من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية.

٥٣-١٠٠

لواء.د/ سعيد محمد سيف النصر

البحث الثالث- رؤية ديموجرافية لظاهرة العنف.

١٠١-١٣٢

د. ابراهيم زكى فداوى

البحث الرابع - التكافل الاجتماعى والوقاية من الجريمة والانحراف.

١٣٣-١٨٠

أ.د. ربيع الروبى

المحور الرابع

الجوانب الشرعية والدعوية لمواجهة العنف والتطرف

البحث الأول- دور الأسرة فى التربية من المنظور الإسلامى

١-٣٦

أ.د. سعاد ابراهيم صالح

البحث الثانى- خطبة الجمعة بين الواقع والمأمول "ورقة عمل"

٣٧-٤٤

أ.د. محمد رأفت سعيد

البحث الثالث - الاعداد التربوى للداعية ودورة فى مواجهة الارهاب والتطرف.

٤٥-٩١

أ.د. محمد على المرصفى

دور الاقتصاد الإسلامي في مكافحة الفقر والجريمة

د.كمال توفيق العطاب (*)

مقدمة :-

تعتبر مشكلة الفقر من أخطر المشكلات التي تواجه شعوب وحكومات معظم الدول الإسلامية ، نظرا لما ينجم عنها من مشكلات أمنية وصحية واقتصادية واجتماعية وثقافية وأخلاقية .. الخ .

وتنتمي الدول الإسلامية في الوقت الحاضر إلى مجموعة الدول النامية ، بل إنها تشكل غالبية الدول النامية ، وتحاول هذه الدول جاهدة اللحاق بركب الدول المتقدمة ، والتخلص من مشكلاتها ، إلا أن ذلك لم يتحقق حتى الآن ، وقد ازدادت الفجوة اتساعا بين الدول الغنية والفقيرة ، فما هي أسباب اتساع الفجوة ؟ وكيف السبيل للتخلص من مشكلة الفقر وما ينجم عنها من آثار خطيرة ؟ وما هو دور الاقتصاد الإسلامي في علاج المشكلة ؟وما هي معالم الحل الإسلامي للمشكلة في المجتمات المعاصرة ؟ هذا هو المحور الذي يدور البحث حوله ، محاولا الإجابة على الأسئلة المتقدمة وغيرها من الأسئلة الهامة .

وقد اشتملت الدراسة على المباحث التالية :

المبحث الأول : التعريف بالاقتصاد الإسلامي وعلاقته بالعلوم الاجتماعية .

المبحث الثاني : مشكلة الفقر والحلقة المفرغة للفقر .

المبحث الثالث : سياسات الاقتصاد الإسلامي لمكافحة مشكلة الفقر .

(*) أستاذ مساعد – كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة اليرموك / اربد

المبحث الرابع : سياسات علاج الفقر في المجتمعات الإسلامية في الوقت الحاضر .

المبحث الخامس : دور الاقتصاد الإسلامي في مكافحة الجريمة .

المبحث الأول : التعريف بالاقتصاد الإسلامي وعلاقته بالعلوم الاجتماعية :

تمهيد :

إن أكثر التعريفات شيوعا للعلوم الاجتماعية تعتبرها علوما تدرس الإنسان في المجتمع ، وقد تفرعت العلوم الاجتماعية في القرن العشرين إلى فروع عديدة ، مثل علم الاجتماع ، علم النفس ، الانثروبولوجيا ، علم الاقتصاد ، الديموجرافيا ، الإيكولوجيا ، علم اللغة ، علم السياسة ، .. الخ ، كما تفرع كل فرع من هذه العلوم إلى فروع عديدة .(١)

وعلم الاقتصاد الإسلامي علم وليد ينتمي إلى العلوم الشرعية من جهة ولايمكنه الانفصال عن العلوم الاقتصادية من جهة أخرى ، وهو في ذلك يرتبط بعلاقات مشتركة مع العلوم الشرعية والعلوم الاقتصادية ، والتي تنتمي بدورها إلى العلوم الاجتماعية والإنسانية.

وبناء على ذلك فإن علم الاقتصاد الإسلامي هو أحد العلوم الحديثة التي تنتمي إلى العلوم الاجتماعية والإنسانية فهو يبحث في سلوك الإنسان الاقتصادي في ضوء القيم الإسلامية .

ونظرا لحداثة هذا العلم ، وغموض الكثير من علاقاته مع العلوم الاقتصادية والشرعية ، والاجتماعية ، نحاول في هذا المبحث ، تناول هذه العلاقات بمزيد من التفصيل ، وذلك في المطالب التالية :

المطلب الأول : نشأة وتعريف علم الاقتصاد الإسلامي .

المطلب الثاني : علاقة علم الاقتصاد الإسلامي بالعلوم الاجتماعية .

المطلب الأول : نشأة وتعريف علم الاقتصاد الإسلامي :-

١-نشأة علم الاقتصاد الإسلامي :

وجد الاقتصاد الإسلامي مع مجيء الإسلام قبل أربعة عشر قرنا ، وكانت الآيات والأحاديث النبوية التي تنظم الحياة الاقتصادية كثيرة جدا ، بحيث لايمكن فصلها عن بقية الجوانب الأخرى ، وقد جاء الإسلام شاملا لكافة جوانب الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغيرها .

وقد وجدت كتابات عديدة تخصصت في تنظيم الأمور المالية في القرون الأولى ، مثل كتاب الخراج ليحيى بن آدم وكتاب الخراج لأبي يوسف والكسب للشيباني والأحكام السلطانية للماوردي وأحكام السوق ليحيى بن عمر والإشارة الى محاسن التجارة للدمشقي والبركة في فضل السعي والحركة للحبشي ، والفلاكة والمفلوكون للدلجي ، وغيرها .(٢)

ويعتبر كتاب المقدمة لابن خلدون بداية جديدة للدراسات الاقتصادية الإسلامية ، حيث تميز عن الكتابات السابقة بمحاولة التحليل الاقتصادي للظواهر الاقتصادية بشكل مجرد ، فحلل ظاهرة الأسعار والعوامل المؤثرة فيها ، وظاهرة التقدم والعمران والتخلف ، وانتقال المجتمعات من البداوة الى الحضارة ، وتحول السلع الضرورية الى كمالية والعكس .. الخ .(٣) ومع ذلك فإن الاقتصاد الإسلامي لم يكن علما مستقلا ولا فرعا من علوم الشريعة في ذلك الوقت .

وقد استمر هذا الوضع إلى القرن العشرين ، عندما ظهرت الكتابات الأولى

تحمل عنوان الاقتصاد الإسلامي باللغة الأوردية ، ويعتبر كتاب " الإسلام ونظرية الفائدة " لمؤلفه أنور إقبال قريشي أول كتاب علمي في الاقتصاد الإسلامي يكتبه عالم اقتصادي متخصص ، وذلك في الخمسينات من هذا القرن . (٤)

كما يمكن اعتبار كتابات أبي الأعلى المودودي وحسن البنا من الكتابات الأولى في الاقتصاد الإسلامي وقد تبع ذلك ظهور كتابات عديدة في مصر مثل كتابات د/ محمد عبدالله العربي و د/ أحمد النجار وغيرهم ، وفي سوريا كانت كتابات د/ مصطفى السباعي ، وفي العراق برزت كتابات محمد باقر الصدر " اقتصادنا " و " البنك اللاربوي" وكتاب عبد العزيز البدري " حكم الإسلام في الاشتراكية " وفي الجزائر برزت كتابات مالك بن نبي ... الخ

غير أن البداية الحقيقية لعلم الاقتصاد الإسلامي كانت في أعقاب المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي والذي عقد في مكة المكرمة عام ١٩٧٦، وشارك فيه أكثر من أربعمائة عالم ، من مختلف دول العالم . (٥)

وبعد هذا المؤتمر أصبح الاقتصاد الإسلامي علما يدرس في الكثير من الجامعات الإسلامية وغيرها ، وظهرت عشرات الكتب في الاقتصاد الإسلامي ، كما ازدهرت تجربة المصارف الإسلامية في كافة الدول الإسلامية .

٢- تعريف علم الاقتصاد الإسلامي :-

اختلف الباحثون في تعريف الاقتصاد الإسلامي نظرا لحداثته وغياب أصوله عن التطبيق، إضافة لاختلاف الباحثين في تركيزهم على جانب دون آخر .

ومن اشهر التعريفات ما يلي (٦) :-

- تعريف د/ محمد عبدالله العربي : مجموعة الأصول العامة الاقتصادية التي نستخرجها من الكتاب والسنة والبناء الاقتصادي الذي نقيمه على أساس تلك الأصول بحسب كل بيئة وكل عصر " .

ويمكن ملاحظة أن هذا التعريف يشتمل على جانبين :-

الجانب الأول :- المبادئ العامة التي جاءت في القرآن والسنة في المجال الاقتصادي ، وهي مبادئ وأصول ثابتة مثل قوله تعالى " وأحل الله البيع وحرم الربا " (٧) ويطلق عليها بعض الباحثين المذهب الاقتصادي الإسلامي.(٨)

الجانب الثاني : وهو جانب التطبيقات لهذه المبادئ والأصول بحسب كل بيئة وكل عصر ، وكذلك الحلول التي يتوصل إليها المجتهدون للمشاكل الاقتصادية في ضوء المبادئ والأصول، وهذه التطبيقات تمتاز بأنها متغيرة ، ويسميها بعض الباحثين النظام الاقتصادي الإسلامي .(٩)

فالنظام الاقتصادي الإسلامي هو عبارة عن الأساليب والوسائل اللازمة لتطبيق المبادئ وبلوغ الأهداف .(١٠)

- تعريف د/ محمد عمر شابرا " ذلك الفرع من المعرفة الذي يساعد على تحقيق رفاهة الإنسان من خلال تخصيص وتوزيع الموارد النادرة بما ينسجم مع التعاليم الإسلامية ، وبدون أن يؤدي ذلك بالضرورة إلى تكبيل حرية الفرد أو خلق اختلالات مستمرة سواء في الاقتصاد الكلي أو البيئة " .(١١)

التعريف المختار :

" العلم الذي يبحث في كيفية استغلال واستخدام الموارد الاقتصادية النادرة نسبيا لإنتاج أمثل ما يمكن إنتاجه من السلع والخدمات لإشباع الحاجات الإنسانية التي تتسم بالوفرة والتنوع ، وفقا للقيم والمبادئ

الإسلامية " . (١٢)

ويمكن ملاحظة أن هذا التعريف هو نفسه تعريف علم الاقتصاد مضافا إليه الضوابط الإسلامية ، وهو يشتمل على الجوانب الثلاثة المشار إليها سابقا ، فإذا كانت هذه الجوانب الثلاثة وفقا للمبادئ الإسلامية كان لدينا اقتصاد إسلامي ، أما إذا كانت وفقا للمبادئ الرأسمالية أو الاشتراكية فعندها يكون الاقتصاد رأسماليا أو اشتراكيا .

المطلب الثاني : علاقة علم الاقتصاد الإسلامي بالعلوم الاجتماعية :-

لتوضيح علاقة الاقتصاد الإسلامي بالعلوم الاجتماعية أو الإنسانية لا بد من توضيح علاقته بالعلوم الشرعية أولا ، ومن ثم تحديد مكانة الاقتصاد الإسلامي بين العلوم الاجتماعية ، وعلى ذلك سوف يشتمل هذا المطلب على ثلاثة فروع :

الفرع الأول : علاقة علم الاقتصاد الإسلامي بالعلوم الشرعية .

الفرع الثاني : علاقة علم الاقتصاد الإسلامي بعلم الاجتماع .

الفرع الأول : علاقة علم الاقتصاد الإسلامي بالعلوم الشرعية :-

تشتمل العلوم الشرعية على عدد كبير من الفروع ، مثل علم التفسير ، وعلوم القرآن ، وعلم المعاني والبيان ، وعلوم الحديث ، وعلم العقيدة ، وعلم الفقه ، وعلم أصول الفقه ، .. الخ .

وقد ظهرت هذه العلوم وتشكلت في القرنين الثاني والثالث الهجريين ، ولم يكن من بينها علم الاقتصاد الإسلامي ، فالاقتصاد الإسلامي علم وليد، ولد في القرن العشرين ، رغم أن أصوله العامة وجدت مع مجيء الإسلام قبل أربعة عشر قرنا .

ويعتبر علم الفقه من أهم مصادر علم الاقتصاد الإسلامي ، ومن الممكن القول بأنه لا يمكن وجود علم اقتصاد إسلامي دون المرور بعلم الفقه .

فالاقتصاد الإسلامي يستمد أسسه من الكتاب والسنة ، والفقه هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المستنبطة من الكتاب والسنة ، وهذه الأحكام الشرعية العملية -خاصة في مجال المعاملات - تعتبر هي نواة الاقتصاد الإسلامي .

وبالإضافة إلى ذلك يعتمد الاقتصاد الإسلامي على علم العقيدة ، فالعقيدة توضح التصور الإسلامي للإنسان والكون والحياة ، وعلاقة الإنسان بخالقه ، ودور الإنسان في هذه الحياة ، وكل ذلك له أثر كبير على ممارسة النشاط الاقتصادي .

كما أن لعلم الاقتصاد الإسلامي علاقة قوية بعلم الأخلاق والقيم ، فالأخلاق والقيم عندما تضبط النشاط الاقتصادي فإنها تؤدي إلى التقدم والازدهار والرفاهية والاستقرار .

وهكذا نجد أن علم الاقتصاد الإسلامي يتأثر بكافة العلوم الشرعية ، ومع ذلك فإن علاقته بعلم الفقه تبقى علاقة مميزة ولها طبيعة خاصة ، فما هي حدود هذه العلاقة ؟

الاقتصاد الإسلامي مرحلة تالية لعلم الفقه :-

إن الأحكام الشرعية العملية - والتي تهدف إلى تحقيق مقاصد الشريعة من تحقيق المصالح ودرء المفاسد ، تضبط سلوك الإنسان الاقتصادي ، وتعامله مع الظواهر الاقتصادية المختلفة ، بما يؤدي إلى تحقيق التوازن والاستقرار .

إن هذه الأحكام هي أدوات تحليلية إسلامية للظواهر الاقتصادية

وتفاعلاتها، تؤدي في النهاية إلى انسجام هذه الظواهر الاقتصادية مع القوانين الفطرية ، وذلك من خلال استبعاد الظواهر المخالفة للفطرة والسلوك الاقتصادي الضار والسيء ، والإبقاء على الظواهر الإيجابية .

وبالإضافة إلى ما تقدم فإن علم الاقتصاد الإسلامي يعتمد الأحكام الشرعية المتفق عليها ، ويناقش الأحكام الفقهية الفرعية - المختلف فيها - في ضوء الأدلة والواقع .

فبالنسبة للأحكام الشرعية المتفق عليها ، فإنه يتعامل معها كما يلي :-

فلو كان الحكم - مثلا - هو التحريم ، فإن الاقتصاد الإسلامي :

١- يحاول إظهار حكمة التحريم من وجهة نظر اقتصادية .

٢-يبين كيفية تطبيق هذا الحكم بأيسر السبل ، وكيفية التخلص من الموانع التي تقف دون تطبيق الحكم ، ويحاول إيجاد وسائل وأساليب لتيسير تطبيق الحكم .

٣- الاستشهاد بالقوانين والنظريات الاقتصادية الصحيحة على صحة الحكم .

٤- الاستدلال من الواقع التطبيقي والعملي على المصلحة التي يحققها تطبيق هذا الحكم في ظل ظروف المجتمع الاقتصادية .

٥- الاستدلال من التاريخ الاقتصادي الإسلامي وكتب التراث والحضارة .

٦- الاستشهاد بتجارب بعض الدول الإسلامية في مجال تطبيق بعض الأحكام الشرعية .

فلو كان الحكم الشرعي مثلا هو تحريم الربا ، فإن الاقتصاد الإسلامي يبحث في أسرار تحريم الربا من الناحية الاقتصادية ، ثم كيفية اجتثاث الربا من المجتمع بإيجاد البدائل الإسلامية للأساليب الربوية ، ثم دحض كافة النظريات الاقتصادية التي حاولت تبرير الربا ، وإظهار الآراء الاقتصادية

الإيجابية التي دعت إلى إلغاء سعر الفائدة ، والآثار الاقتصادية الإيجابية الناجمة عن ذلك .

ومن الممكن الاستدلال من التاريخ الاقتصادي ، على أن الربا كان مذموما في كافة الحضارات السابقة ، وفي كافة الأديان ، ومن الواقع التطبيقي يمكن الاستشهاد بتجربة المصارف الإسلامية .

أما الأحكام الشرعية الفرعية – المختلف فيها – فان الاقتصاد الإسلامي يخضعها للبحث الفقهي في ضوء الأدلة والواقع ، ويرجح منها الأقوى دليلا ، والمتفق مع مقاصد الشريعة ، ثم يبين الحكمة في ضوء الواقع الاقتصادي والتطورات المعاصرة .

الاقتصاد الإسلامي يدعم فقه العقوبات :

إن الجوانب المتقدمة لم يتعرض لها علم الفقه ، فلم يتعرض علم الفقه لدراسة الظاهرة محل الحكم الشرعي ومحاولة تعزيزها أو التخفيف منها ، وبالرغم من وجود فقه العقوبات ، إلا أننا لا نجد دراسات فقهية عملية تبحث في الأسباب المؤدية إلى ارتكاب الفعل الحرام أو دراسات تبحث في كيفية زيادة العمل بالفروض والواجبات الشرعية ، وباستثناء الترغيب والترهيب والوعظ وغيرها من الأساليب التي يمكن أن تصنف ضمن علوم الدعوة والعقيدة ، فإننا لا نجد الفقهاء قد حللوا العوامل التي تدفع الناس إلى الاحتكار مثلا ، أو وضحوا الأساليب التي يمكن من خلالها القضاء على ظاهرة الاحتكار أو التخفيف منها ، مما أوجد فراغا يتطلب من علم الاقتصاد الإسلامي أن يتمه ، فيقوم الاقتصاد الإسلامي بدراسة العوامل التي تؤدي إلى الاحتكار ، ثم يوضح كيفية التعامل معها في ضوء الأحكام الشرعية ،

ومناقشة النظريات الاقتصادية في الاحتكار .

ولا يعني هذا الكلام أن هناك نقصا في علم الفقه ، فالفقه الإسلامي يمتاز بالثراء والشمول والمرونة والقابلية للبقاء والاستمرار والوفاء بحاجات الناس على مر الأزمان واختلاف البيئات ، وإنما المقصود بما تقدم أن الفقهاء قد حصروا جهدهم في بيان الحكم الشرعي وهذا هو مجال علم الفقه .

فالاقتصاد الإسلامي هو امتداد ومرحلة تالية لعلم الفقه(١٣) ، تمتاز بالتحليل والتفعيل للأحكام الفقهية في الواقع العملي من أجل ترسيخ تطبيقها ومعايشتها في الواقع الاقتصادي المعاصر ، فاستخدام الأدوات التحليلية الاقتصادية لتحليل الظاهرة الاقتصادية ، المباحة شرعا أو المحرمة ، يزيد في انتشار الظاهرة والاستفادة منها إذا كانت مشروعة ، كما يسرع في إزالتها والتخفيف منها إذا كانت محرمة .

وهكذا تبقى في النهاية الظواهر الاقتصادية المرغوبة ، والتي يقوم عليها صرح الاقتصاد الإسلامي ، وتستبعد الظواهر الاقتصادية المحرمة والتي يؤدي استبعادها إلى متانة واستقرار وقوة الاقتصاد الإسلامي .

الفرع الثاني : علاقة الاقتصاد الإسلامي بعلم الاجتماع :

يعرف علم الاجتماع بأنه العلم الذي يدرس الظواهر الاجتماعية دراسة علمية بهدف الكشف عن القوانين والقواعد والاحتمالات التي تخضع لها هذه الظواهر في ترددها واتجاهها واختفائها . (١٤)

ويعتبر علماء الغرب أن مصطلح علم الاجتماع هو من اختراع أوجست كونت ، والذي جاء بفكرة الوضعية أو الموضوعية بمعنى دراسة الظاهرة الاجتماعية مستقلة عن أي اعتبار عاطفي أو انفعالي والابتعاد عن التعصب

لأية نظرية أو فكر اجتماعي أو ديني أو سياسي والتحرر من سلطة العرف الاجتماعي .(١٥)

ومع ذلك فهو يرى أن الظواهر الاجتماعية تعتبر مرتبطة ببعضها البعض ارتباطا قويا ، ولذلك لا يمكن فصل الظواهر الاجتماعية عن بعضها .(١٦)

وقد أكد ماركس على فكرة (وحدة العلم الاجتماعي) وعدم إمكانية تحليل ظاهرة معينة بواسطة عزلها عن بقية الظواهر ، خاصة الظاهرة الاقتصادية والتي تبنى عليها كافة الوقائع الاجتماعية وفقا لماركس ، وبناء على ذلك لايمكن فصل الاقتصاد السياسي عن علم الاجتماع أو علم التاريخ عند ماركس.

ولم تبق هذه الأفكار محل اتفاق فترة طويلة ، حيث تفرعت العلوم إلى فروع عديدة ، وأصبحت قضية التخصص قضية حتمية ، حتى في الدول التي كانت تطبق الفكر الماركسي وجد لديها مؤرخون ، واقتصاديون ، وعلماء اجتماع ، وعلماء سياسة ، .. الخ .(١٧)

ولذلك أصبحت مسألة تحديد العلاقات بين التخصصات المختلفة هي القضية الأكثر أهمية ،

وذلك من أجل الاستفادة من تضافر العلوم المختلفة في خدمة المجتمع والإنسانية .

وفي مجال العلاقة بين الاقتصاد الإسلامي وعلم الاجتماع فإنه يمكن القول أن هناك عددا كبيرا من الباحثين (مثل المؤرخ العالمي آرنولد توينبي ، وعالم الاجتماع الأمريكي ناتانيل شميث) يعتبرون المفكر المسلم ابن خلدون هو مؤسس علمي الاجتماع والتاريخ ، حيث كان المؤرخون قبل ابن خلدون يعتمدون مجرد النقل والسرد دون تمحيص ، ولذلك وردت الأخبار المستحيلة

والخرافات ، أما ابن خلدون فقد اعتبر التاريخ محصلة التفاعل المشترك للظواهر السياسية والاجتماعية والاقتصادية والدينية والفكرية ، وحاول تحليل حركة المجتمع ، واستخلاص القوانين والقواعد التي تحكم مسار التاريخ ، وبالإضافة إلى ذلك يعتبر ابن خلدون من المؤسسين في علم الاقتصاد ، والاقتصاد الإسلامي ، حيث درس أسباب تقدم المجتمعات وتخلفها ، وأسباب ارتفاع الأسعار وتقلباتها ، وغير ذلك من الموضوعات الاقتصادية . (١٨)

هكذا فإننا نلاحظ أن هناك تفاعلا مشتركا بين مختلف الظواهر الاجتماعية ، وبالرغم من وجود التخصصات وأهميتها ، فإنه لا يمكن عزل الظواهر الاجتماعية عن بعضها البعض ، بشكل دائم ، كما أنه لا يمكن عزل هذه الظواهر عن القيم والأخلاق والعادات والتقاليد .

ومن هنا فإن الاقتصاد الإسلامي يخالف علم الاجتماع عندما يعتمد المذهب الوضعي والذي يرتكز على ثلاثة أسس : (١٩)

١- الحقيقة تنحصر في كل ما هو متاح أمام إدراك الحواس .

٢- العلوم الطبيعية والاجتماعية تشترك في أساس منطقي منهجي واحد .

٣- لا توجد فرقا بين الواقع والقيمة ، فالعلم يتعامل مع الواقع وليس القيمة .

حيث تعتبر هذه الأسس الثلاثة مرفوضة في الاقتصاد الإسلامي ، فالاقتصاد الإسلامي يستمد أركانه من الوحي ، كما أنه اقتصاد قيمي أخلاقي ، كما أن العلوم الطبيعية تختلف عن العلوم الاجتماعية في الأساس الذي تقوم عليه ، فالعلوم الطبيعية تبحث في المادة المجردة من العقل والروح ، بينما العلوم الاجتماعية تبحث في الإنسان المزود بالعقل والروح والحس والعاطفة والانفعال .. الخ ولا شك أن هناك اختلافا بين المنهجين .

ويلتقي الاقتصاد الإسلامي مع علم الاجتماع في عدة نقاط منها :-

- دراسة سلوك الإنسان والظواهر الاقتصادية والاجتماعية المرافقة لهذا السلوك.
- تحليل أسباب الظاهرة الاجتماعية ، والعوامل المؤثرة في استمرارها أو توقفها .
- بحث الآثار الناجمة عن الظاهرة الاجتماعية ، وكيفية التعامل معها .

المبحث الثاني : مشكلة الفقر والحلقة المغلقة للفقر :-

تعتبر مشكلة الفقر من أخطر المشكلات التي تواجه المجتمعات الإسلامية وهي على مشارف القرن الحادي والعشرين ، حيث تشير الإحصاءات إلى أن أفقر دول العالم هي دول إسلامية .(٢٠)

ويتفرع عن مشكلة الفقر مشكلات عديدة صحية وأمنية واجتماعية واقتصادية .. الخ ، فالفقر هو أحد أهم الحلقات المغلقة في المجتمعات المتخلفة اقتصاديا ، وتتطلب دراسة هذا الموضوع أن يكون في المطالب التالية :-

المطلب الأول : تعريف الفقر .

المطلب الثاني : الحلقة المفرغة للفقر .

المطلب الثالث : أسباب الفقر .

المطلب الأول : تعريف الفقر :-

في اللغة : الفقير هو المكسور فقار الظهر ، والفاقرة الداهية ، يقال: فقرته الفاقرة ، أي كسرت فقار ظهره . (٢١)

وفي اصطلاح الفقهاء : ذهب الحنفية إلى أن من يملك دون نصاب الزكاة فهو

فقير ، وذهب المالكية إلى أن الفقير هو الذي لا يملك قوت سنة ، وذهب الشافعية والحنابلة إلى أن الفقراء هم الذين لا شيء لهم أصلا .(٢٢)

وأما في اصطلاح الاقتصاديين : فهناك عدة معان للفقر منها (٢٣) :-

١- الفقر يعني العجز عن إشباع الحاجات الأساسية أو الضرورية سواء في ذلك الأفراد ،الشعوب .

٢- الفقير هو من لا يمتلك شيئا ، والشعوب الفقيرة هي الشعوب التي يكون أغلبية مواطنيها من المعدمين .

٣- انخفاض الدخل عن مستوى معين في السنة ، والمقصود بالدخل هنا هو الدخل الحقيقي وليس النقدي .

٤- إحساس الفرد أو الشعب بأنه يعيش عند مستوى يقل عما يعيش عنده أفراد أو شعوب أخرى . ويعني ذلك أن الفقر مسألة نسبية .

وبعد استعراض هذه التعريفات ، يظهر أن التعريف الأول هو الأكثر قبولا ، فالتعريف الثاني يصعب قبوله لندرة وجود مضمونه ، ولأن من لايمتلك شيئا يكون معدما ، أما التعريف الثالث فيصعب تحديد مستوى للدخل ينطبق على كافة المجتمعات ويشمل كافة الظروف ، وكذلك التعريف الرابع يعتبر كثيرا من الأغنياء ضمن الفقراء ، ولذلك يبقى التعريف الأول الذي يضع معيار إشباع الحاجات الأساسية والضرورية فاصلا بين الفقر والغنى هو التعريف المقبول .

المطلب الثاني : الحلقة المفرغة للفقر :-

يقصد بالحلقة المفرغة الفقر وفقا لنيركسة " مجموعة دائرية من القوى التي تتفاعل مع بعضها البعض بحيث تعمل على ابقاء البلد الفقير في حالة الفقر ..

فالبلد فقير لأنه فقير ".. (٢٤) فانخفاض معدل الدخل سيؤدي إلى انخفاض معدل الادخار مما يؤدي إلى انخفاض معدل الاستثمار ومن ثم انخفاض الإنتاج وانخفاض الدخل .(٢٥) وتوجد عشرات بل مئات من هذه الدوائر أو الحلقات المفرغة التي تزيد في خطورة مشكلة الفقر وصعوبة حلها ، وتتطلب من أصحاب القرار بذل المزيد من الجهود لكسر هذه الحلقة اللعينة – كما يطلق عليها –

ومن الحلقات المشهورة كذلك ، أن الدول الفقيرة تعاني من نقص وسوء التغذية ، مما يؤدي إلى انتشار الأمراض وضعف الإنتاجية وانخفاض حجم الإنتاج وبالتالي انخفاض الدخل القومي وزيادة الفقر .(٢٦)

وقد أظهرت الدراسات وتقارير منظمة الصحة العالمية ، أن هناك علاقة واضحة بين الثروة المادية ومؤشرات الحالة الصحية ، وقد تبين أن متوسط العمر المتوقع ، ونسبة وفيات الرضع يرتبطان على نحو وثيق بمعدل دخل الفرد .

وفي الولايات المتحدة أثبتت الدراسات أنه توجد أمراض مزمنة لدى الأسر الفقيرة أكثر مما لدى الأسر ذات الدخل المرتفع . يقول البروفسور البريطاني ونسلو: " في البلاد الفقيرة يمرض الرجال والنساء لأنهم فقراء .. ويزيد فقرهم عندما يصابون بالأمراض ، ويشتد المرض عليهم لأنهم فقراء معدمون .. وهكذا تتشكل الحلقة المفرغة ويستمر دوران المساكين المسحوقين فيها"(٢٧)

ويرى بعض الاقتصاديين أن هذه الدوائر محكمة الإغلاق ، أي لا يمكن كسرها ، وبالتالي يجب أن تبقى الدول المتخلفة على حالها .(٢٨)

وهذا الكلام غير صحيح لعدة أسباب أهمها (٢٩) :-

- أن الدول المتقدمة كانت متخلفة قبل فترة من الزمن ، واستطاعت أن تكسر هذه الحلقات .

- أن بعض الدول الفقيرة استطاعت أن تكسر هذه الحلقات وتخرج من إطار التخلف .

ولذلك فإن كسر هذه الحلقة يتطلب الكشف عن الدوائر الأكثر أهمية ، ثم معالجة الخصائص السلبية لهذه الدوائر ، وبالتالي يمكن الاستفادة من هذه الدوائر من خلال ميكانيكية التغذية الخلفية في استمرار عملية التنمية .

وفي الفكر الاقتصادي هناك عدة طرق لكسر هذه الحلقات والخروج منها، ومن أبرز الطرق المطروحة عالميا ، المساعدات الأجنبية ، وخفض عدد السكان .

ويرى بعض الباحثين أن مثل هذه الدوائر لا وجود لها في مجتمعات تطبق الإسلام والنظام الاقتصادي الإسلامي .لأن مثل هذه المجتمعات دائبة الحركة والنشاط والإنتاج (٣٠)

وأرى أنه من الممكن أن تحدث هذه الحلقات في المجتمع الإسلامي ، لأن المجتمع الإسلامي هو مجتمع بشري قبل كل شيء ، ولكن هذه الحلقات لا تستمر طويلا بتطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي .

المطلب الثالث : أسباب الفقر :-

تختلف النظم الاقتصادية حول أسباب الفقر وعلاجه ، فيرى النظام الرأسمالي أن الفقراء هم السبب في فقرهم ، لأنهم لم يبذلوا الجهد الكافي ، وآثروا الكسل والقعود على العمل والإنتاج .

أما الاشتراكيون فإنهم يعتبرون الأغنياء هم السبب ، فاستحواذهم على

الثروة واستئثارهم بها وحرمان الآخرين منها هو الذي يزيد من مشكلة الفقر.(٣١)

أسباب الفقر في الإسلام :-

أما في النظام الإسلامي فإن مشكلة الفقر ترجع إلى مجموعتين من الأسباب الأولى أسباب خلقية والثانية أسباب أخلاقية .

أولا : الأسباب الخلقية (الربانية) :- وأهمها سببان هما :-

١- التفاوت بين البشر :-

اقتضت حكمة الله - عز وجل - أن يخلق الناس متفاوتين في قدراتهم ومواهبهم وميولهم وذكائهم ، من أجل أن يتعاونوا ويكملوا بعضهم في مهمة الإعمار والخلافة والإكثار من الخير والتقليل من الشر ، وبناء على ذلك ، فقد وجدت طائفة من البشر ، وفي كافة العصور ، لا تستطيع تلبية حاجاتها ورغباتها بما يغنيها عن مساعدة الناس وعونهم .

وقد اعترف الإسلام بهذه الفئة وجعل لها حقوقا ثابتة على المجتمع والدولة.

٢- الابتلاءات والمصائب :-

في كل مجتمع بشري لا بد أن توجد فئة من المجتمع تصاب بالعجز أو المرض أو الإعاقة أو الإفلاس أو غير ذلك من أشكال الضعف البشري ، وهذه الفئة كالفئة السابقة تحتاج إلى من يقوم برعايتها والإنفاق عليها ، وقد تكفل الإسلام بهذه الفئة ، وضمن لها حقوقا دائمة في بيت مال المسلمين .

ثانيا :الأسباب البشرية والأخلاقية (٣٢) :- وأهما سببان هما :-

١-عجز الإنسان وكسله :-

يعاني كثير من الناس من البؤس والشقاء ، بإرادتهم نتيجة كسلهم وعجزهم

وقعودهم عن الجد والاجتهاد والبذل والعطاء ، وعدم استخدام مواهبهم وطاقاتهم بما ينفعهم وينفع الناس .

وقد وضع الإسلام لهذه الفئة الكثير من الحوافز التي تدفعهم إلى العمل والبذل والعطاء واستثمار الطاقات ، وسد عليهم المنافذ التي تبقيهم في هذا الوضع السيء .

ظلم الإنسان وتعديه :-

قال تعالى: ﴿ كلا إن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى ﴾ (٣٣) إن ظلم الإنسان لنفسه ،هو السبب الأول في استحقاقه العذاب الأليم في الدنيا والآخرة، ويكون ظلم النفس بإشباع أهوائها ونزواتها ، وإغراقها في الملذات والشهوات والترف ، وصرفها عن طاعة الله ، وان الأخطر من ظلم النفس هو ظلم الآخرين ، بأكل حقوقهم والتضييق عليهم في الرزق ، واستغلالهم واستعبادهم، وبالإضافة إلى ذلك يشمل ظلم الإنسان ظلم البيئة والطبيعة والموارد وتلويثها واستخدامها الاستخدام الجائر .

وضع الإسلام لذلك كله ضوابط صارمة ، وحرص حرصا شديدا على حفظ حقوق الناس ، كما حث على الرفق والاستخدام الأمثل للموارد ، ووضع نظاما دقيقا للمعاملات والعقوبات ، لكي يردع كل من لا يتمسك بأخلاق الإسلام وقيمه .

المبحث الثالث : سياسات الاقتصاد الإسلامي لمكافحة مشكلة الفقر :

قبل استعراض سياسات علاج مشكلة الفقر في المجتمعات الإسلامية المعاصرة ، لا بد من عرض السياسات الوقائية والعلاجية التي جاء بها

الإسلام قبل أربعة عشر قرنا ، وطبقها النبي محمد – صلى الله عليه وسلم – وخلفاؤه الراشدون من بعده وتمكنوا خلال فترة قياسية ، من نقل الجزيرة العربية وما حولها من ظلمات الجهل والتخلف والفقر ، إلى نور الإسلام والتقدم والرفاهية . فكيف تحقق ذلك ؟ وما هي الأدوات والسياسات التي تم استخدامها ؟ هذا ما سوف يتم بحثه في المطلبين التاليين :-

المطلب الأول : السياسات الوقائية المانعة لاستفحال مشكلة الفقر .

المطلب الثاني : السياسات العلاجية لمشكلة الفقر في الإسلام .

المطلب الأول : السياسات الوقائية المانعة لاستفحال مشكلة الفقر :

جاء الإسلام بعدد من السياسات التي تكفل – فيما لو طبقت – عدم ظهور مشكلة الفقر ،

نعرض فيما يلي لأهمها :-

أولا : الحث على العمل : -

حث الإسلام على العمل ، وجعله واجبا على كل مسلم ، كل فيما يطيقه ويتناسب مع ميوله وقدراته ، ولا شك أن العمل هو الطريق الأول لتحقيق الكسب والغنى ، والتخلص من الفقر ، ولو عمل كل من يقدر على العمل ، لما ظهرت مشكلة الفقر في المجتمع .

وللعمل اليدوي بشكل خاص مكانة خاصة في هذا المجال ، حيث يقول النبي – صلى الله عليه وسلم – : " ما أكل أحد طعاما قط خيرا من أن يأكل من عمل يده ، وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده "(٣٤) وقد ذكر نبي الله داود بالذات ، لأنه كان ملكا ، وتحت يده خزائن الأرض ، ولكنه آثر أن يأكل من عمل يده لما فيه من خير وبركة .(٣٥) وقد فهم بعض الباحثين من

هذا الحديث الحث على الاعتماد على النفس (٣٦) ولا أرى تعارضا مع المفهوم الأول ، فالعمل اليدوي هو أساس كل عمل حتى ولو كان ذهنيا محضا، فلا بد فيه من تسجيل الأفكار وترتيبها وتنسيقها ، وهذا يتطلب العمل اليدوي .

" وقد قرر الفقهاء أن كل ما يقوم عليه العمران من هندسة وطب وفلاحة للأرض وإقامة المصانع ، والجهاد في سبيل الله ، دفعا للأذى وحماية للحوزة ... على الأمة ، وهو واجب على وجه الخصوص على كل من كان قادرا ... على واحد من هذه الأمور " (٣٧)

ثانيا : محاربة البطالة والتسول :-

حارب الإسلام البطالة والتسول ، وسد كافة المنافذ الموصلة إليهما ، ومن ذلك أنه عالج كافة البواعث والمعوقات النفسية التي يمكن أن تعيق الإنسان عن العمل ، فرفض القعود عن العمل بحجة العبادة ، واعتبر العمل عبادة إذا لم يكن في معصية الله ، كما رفض القعود عن العمل بحجة التوكل على الله أو بحجة عدم وجود فرصة العمل ، فمن لم يجد عملا في بلده أمر بالهجرة ، قال تعالى : ﴿ **ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغما كثيرا وسعة** ﴾ (النساء ،١٠٠) .

ثالثا : التنظيم الدقيق للمعاملات :-

نظم الإسلام علاقات الناس ومعاملاتهم مع بعضهم البعض ، وبين الحقوق والواجبات لكل فرد في المجتمع بدقة متناهية ، وذلك حفاظا على سلامة المجتمع وقوته ورفاهيته ، ودرءا لأي شكل من أشكال النزاع التي تفتك

بالمجتمع وتذهب قوته ، ويظهر هذا التنظيم الدقيق للمعاملات والذي يحول دون ظلم الناس لبعضهم ، من خلال تحريم الإسلام لكل أسباب الفساد عامة ، ومن خلال الاستقراء وجد الفقهاء أن أسباب الفساد أربعة ، هي ١- المحرمات لذاتها ٢- الربا ٣- الغرر ٤- الشروط المخالفة للمشروعية(٣٨). وفيما يلي نعرض باختصار لدور تحريم هذه الأشياء في تجنب الفساد عامة ومشكلة الفقر بشكل خاص :-

١- المحرمات لذاتها :-

وتشمل كل ما حرمه الشارع لسبب قائم في عين المحرم ، لا ينفك عنه بحال من الأحوال ، كالخمر والخنزير والميتة والدم وسائر النجاسات والمستقذرات التي تسبب الأذى للإنسان. ويقاس عليها كل ما يؤدي إلى ضرر كالمخدرات والدخان .. (٣٩)

والدليل قوله تعالى: ﴿ **حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إلا ما ذكيتم وما ذبح على النصب** ﴾ (المائدة ، ٣) . ومن الثابت علميا وواقعيا أن هذه المحرمات تؤدي إلى أضرار بالغة الخطورة على الجوانب الصحية والاجتماعية والاقتصادية في المجتمع ، ويكفي كمثال على ذلك أن نورد بعض الآثار الخطيرة الناجمة عن استهلاك الخمر (٤٠) :-

فمن الناحية الصحية :

إفساد المعدة ، وفقد شهوة الطعام ، ومرض الكبد والكلى ،كما أنها تؤدي إلى افساد ذوق اللسان ، والتهاب الحلق ، وتقرح الأمعاء ، وتصلب الشرايين .. الخ .

ومن مضارها الاجتماعية :

وقوع النزاع والخصام بين السكارى والمتعاملين معهم ، وإفشاء السر والخسة والمهانة في أعين الناس ، كما يمكن للسكير أن يرتكب جميع الجرائم كالزنا والقتل وغيرها .

ومن مضارها الاقتصادية :

أنها تستهلك المال وتفني الثروة وتوجه جزءا كبيرا من موارد المجتمع [illegible] لمعالجة آثارها ، فآثارها تزيد من النفقات الأمنية والصحية والاجتماعية ، وقبل كل ذلك فإن زيادة أعداد الوفيات بسبب الحوادث الناجمة عن الخمور لا يمكن تعويضها .

إن ظاهرة تعاطي الخمر – على سبيل المثال – هي المصدر الأول لزيادة أعداد الأيتام والأرامل والمعاقين وذوي العاهات والأمراض المزمنة ، وما يترتب على ذلك ، من ضرورة زيادة المعونات الاجتماعية والنفقات الصحية والأمنية ، فلو التزم المجتمع بشريعة الله ، لأمكنه تجنب كل هذه الشرور التي تزداد من الفقر والتشرد والتخلف والجريمة . وإن المشكلة تصبح فادحة الخطورة عندما نتصور الآثار التي تنجم عن تعاطي المخدرات والمقامرة وممارسة البغاء وكافة الأنشطة المحرمة .

٢ – الربا (٤١) :-

حرم الإسلام كافة المعاملات التي تؤدي إلى ثراء البعض بطريق غير مشروع ، وتزيد في حدة التفاوت في المجتمع ، وبالتالي تزيد من الفقر والفقراء ، ومن ذلك ربا الديون ، وهو الزيادة المشروطة التي يتقاضاها الدائن من المدين نظير الأجل ، وقد كان العرب يتعاملون بهذا الأسلوب في الجاهلية ، فجاءت آيات القرآن تحرم هذا السلوك ، وتتذر بالحرب كل من لم

ينته عن هذا الفعل القبيح ، والربا وباء خطير يؤدي إلى تكون فئة من مصاصي الدماء في المجتمع يعيشون على تعب وعرق ودماء الآخرين ، إن اضطرار الفقير المحتاج إلى دفع الزيادة الربوية وهو لا يجد أصل الدين الذي اقترضه ، سوف يدفعه إلى ارتكاب أية جريمة من أجل أن يسدد ما عليه ، ويخلص رقبته من قبضة المرابي .

وكذلك يمكن القول في تحريم ربا البيوع (الفضل والنساء)

فقد وضع الإسلام ضوابط صارمة للتبادل في الأموال الربوية الستة ، الذهب والفضة والبر والشعير والتمر والملح ، والمتأمل في هذه الأصناف يجدها أهم السلع الأساسية ، والتي تسد الحاجات الأساسية للإنسان ، ولذلك كان تنظيم البيع والشراء فيها بشكل دقيق ، مثلا بمثل يدا بيد ، لكي يحفظ مصالح الفقراء، فلو اتخذت أقوات الناس محلا للمتاجرة بها فقط ، لارتفعت أسعارها ، ولما وجد الفقراء القدرة على شرائها ، وكذلك لو اتخذت الأثمان للتجارة فقط أيضا لفسد أمر الناس كما نص على ذلك عدد من الفقهاء كالغزالي وابن القيم وغيرهم .

إن اسلوب التعامل بالربا – أو الفائدة المصرفية – يؤدي إلى زيادة الأغنياء غنى ، والفقراء فقرا ، فالبنوك عندما تقرض أصحاب المشاريع فإنها ستطالب بالفائدة الربوية سواء ربحت المشاريع أم خسرت ، وفي هذه الحالة سوف يزداد أصحاب البنوك غنى ، ويزداد عدد الفقراء في المجتمع .

٣- الغرر :-

وهو من الشك والجهالة والتردد ، خاصة في العقود ، كبيع السمك في الماء ، والطائر في الهواء ، أو بيع ما في القبضة ، وضربة الغائص ، .. الخ،(٤٢) فالعقود التي تنطوي على غرر فاحش ، يكون فيها أحد الطرفين

مظلوما ، والآخر ظالما ، فالمظلوم يزداد فقرا والظالم يزداد غنى ، وخاصة عندما تكون هذه العقود منتشرة بكثرة في المجتمع مثل عقود المراهنات واليانصيب ، فإنها تؤدي إلى زيادة المترفين ترفا والمحرومين حرمانا وفقرا .

٤- الشروط الفاسدة :

إن الشروط الظالمة التي ترافق العقود تزيد في استغلال الأقوياء للضعفاء، وتزيد في فقر الفقراء ، ولذلك كانت هذه الشروط مرفوضة شرعا ، كالشروط المخالفة لمقتضى العقد أو الشروط التي تكلف الإنسان ما لا يطيق ، وفي الوقت الحاضر تقبل الدول الفقيرة بالكثير من الشروط المجحفة ، مما يزيد من فقرها ، ويزيد في نصيب الأفراد من الديون المتراكمة على هذه الدول .

المطلب الثاني : السياسات العلاجية لمشكلة الفقر في الإسلام :

إن الأسس والضوابط والسياسات الوقائية التي يمتاز بها الاقتصاد الإسلامي ، تكفل -إذا ما عمل بها- تحقيق العدل والغنى وزوال الظلم والفقر ، ومع ذلك فقد يضعف الناس عن الالتزام بهذه السياسات ، وقد تحدث ظروف طارئة -كالمجاعات والكوارث والحروب- تؤدي إلى استفحال مشكلة الفقر ، فما هو العلاج في هذه الحالات وما شابهها ؟

إن العلاج يمكن الوصول إليه فيما يلي :-

أولا : التكافل الاجتماعي :

إن من أكثر ما حرص عليه الإسلام وحث عليه بعد توحيد الله- توحيد الكلمة والصف والقلوب ، بما يؤدي إلى وحدة المجتمع وقوته وتماسكه

وتضامنه ، وإن هذه الميزة التي نراها في كثير من نصوص الشريعة تضمن وجود مجتمع متكافل متعاون ، يسود فيه العدل والغنى والرفاهية للجميع ، وذلك من خلال الأسس التالية :-

١- الأخوة الإسلامية :-

اعتبر الإسلام المؤمنين أخوة ، وقدم أخوة الإسلام على أخوة الدم " فالمسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ولا يخذله .." ، وهذه الخاصية وحدها تكفل وجود مجتمع قوي متماسك قادر على مواجهة أقسى المشكلات .

٢- كفالة الأقارب :-

جعل الإسلام للقريب حقا في مال قريبه إضافة إلى حقه -كسائر المسلمين- في البر والصلة وعدم القطيعة ، فكما أن له حق في ميراث قريبة، فإن عليه واجب الإنفاق إذا كان قريبه فقيرا وهو غني ، وإن هذا الواجب يجبر على القيام به قضاء في رأي كثير من فقهاء الحنابلة والأحناف وغيرهم (٤٣).

٣- الوقف :-

وهو حبس الأصل وتسبيل الثمرة في لغة الفقهاء (٤٤) ، ويعتبر موردا إسلاميا هاما للفقراء والمحتاجين وعابري السبيل .. ، وقد ضرب المسلمون على مر العصور أروع الأمثلة في وقف أموالهم على المشروعات الخيرية كالمستشفيات والمدارس ودور العلم والمساكن والبساتين والآبار ..الخ. وإن المتأمل في تاريخ الأمة الإسلامية ، لا يكاد يجد جانبا من جوانب المجتمع ولا حاجة من حاجاته إلا وقد وقف الخيرون من أبناء المجتمع لها أوقافا كثيرة ، تسهم في سد حاجة المجتمع ، وتخفف عن الدولة كثيرا من مشروعات المرافق العامة .

٤ - القرض الحسن :-

تدعيما لأواصر المحبة و الألفة في المجتمع المسلم ، فقد شرع الإسلام القرض الحسن وجعل له الثواب الجزيل في الدنيا والآخرة، وفوق ذلك أوصى القرآن بالصبر على المعسرين، ففي قوله تعالى: ﴿ **وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم** ﴾ (٤٥) ، وبذلك فقد سد الإسلام الباب نهائيا على الربا والمرابين ، وقضى على أخلاق الأنانية والطمع والحسد والبغضاء التي تنجم عن الربا ، واستبدلها بأخلاق الإيثار والمودة والتراحم التي تترافق مع القرض الحسن .

٥- الصدقات التطوعية والكفارات والهبات والهدايا وحقوق الجار والضيف ...الخ :-

إن هذه الأبواب وغيرها كثير مما شرعه الإسلام وحث عليه يوجد مجتمعا قويا متكافلا متراحما يختفي فيه الظلم والجشع والفقر ويسود فيه العدل والمحبة والغنى ، وهذا المجتمع يصعب أن يتخلف أو يعاني من المشكلات المستعصية .

الزكاة :-

إن الزكاة هي الأداة الأولى ، والسياسة الأولى من سياسات التكافل الاجتماعي ، كما أنها أهم أداة من أدوات السياسة المالية الإسلامية ، تسهم في تحقيق الاستقرار و التوازن الاقتصادي .

والزكاة مورد مالي ضخم يكفي وحده لعلاج كثير من المشكلات المعقدة كالفقر والبطالة والتضخم والكساد وغيرها من المشكلات الاقتصادية المعاصرة .

ان المصارف الثمانية التي تحدث عنها القرآن الكريم تمثل أهم قطاعات

المجتمع ، والتي تمكن الدولة -إذا ما أشبعتها- من تحقيق الأمن والاستقرار الاقتصادي ، فالقطاع العسكري والصحي و التعليمي والاجتماعي كلها يمكن تمويلها من حصيلة الزكاة ، إضافة إلى إمكانية استخدام سهم المؤلفة قلوبهم لتمويل نشر الدعوة الإسلامية و تدعيم العلاقات بين المسلمين وغيرهم من الشعوب الأخرى .

وبالإضافة إلى ذلك فإن الزكاة طهر وتزكية ونقاء لمن يخرجها ، كما أنها رحمة وشفاء لمن يتلقاها ، فهي تسد حاجته ، وتشفي صدره من الغل والحقد والحسد . كما تسهم الزكاة في محاربة الاكتناز لأنها تؤدي إلى تآكل الأموال المكتنزة غير المستثمرة ، وفي محاربة الربا من خلال سهم الغارمين ، والذي ينتشل المدينين من ذل الدين ، و يخلصهم من المرابين .

وأخيرا يمكن القول بأن الزكاة تصرف للمحتاجين الحقيقيين ، وليست كالضمان الاجتماعي الذي يصرف لمن يدفع الأقساط الشهرية فقط .

ثانيا :- دور الدولة :-

إن مسئولية ولي الأمر هي مسئولية شرعية قبل كل شيء استنادا إلى قوله صلى الله عليه وسلم :- (ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ..)(٤٦) ، قال الإمام الحافظ ابن حجر: " والراعي هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما أؤتمن على حفظه فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه " (٤٧) .

وإن مسئوليته هي أن يحقق العدل و يزيل الظلم ، يقول الإمام ابن تيمية " إن الله يقيم الدولة الكافرة مع العدل ولا يقيم الدولة المسلمة مع الظلم " (٤٨).

كما أن من أهم الواجبات المنوطة بالدولة أو ولي الأمر توفير الضروريات وعلاج مشكلة الفقر ، وتوفير الأمن والحماية للبلاد والعباد .

ولتحقيق ما تقدم يمكن لولي الأمر أو من ينوبه اتباع السياسات التالية :-

١- تقييد أو نزع الملكية عند الضرورة :-

يكاد الفقهاء يتفقون على جواز نزع الملكية للمنفعة العامة كتوسعة مسجد أو فتح طريق ونحوه ، بشروط دقيقة تمنع الظلم وتضمن المصلحة العامة للجميع (٤٩) .

٢ - مصادرة كل مال حصل عليه صاحبه بطريق الحرام ، كالغصب والاختلاس والرشوة أو استغلال النفوذ ، بشرط أن يثبت ذلك بتحقيق نزيه ، وبحكم قضاء عادل ، وما يصادر يوضع في المصالح العامة أو مصالح الفئات الضعيفة (٥٠) .

٣ - الحجر على السفهاء ، لقوله تعالى : (ولا تؤتوا السفهاء أموالكم) (٥١) والسفه هو عدم الصلاح في استخدام المال لفساد في العقل أو الدين فيدخل فيه الاستخدام المحرم للمال .

٤- إخضاع موظفي الدولة الكبار لقانون " من أين لك هذا " إقتداء بفعل الرسول - صلى الله عليه وسلم - مع عامله على الزكاة ، وبفعل عمر - رضي الله عنه - مع عماله وولاته ، والذين كان يشاطرهم نصف أموالهم (٥٢) .

٥ - أداء الأمانات وضمان الحقوق :-

يرى ابن تيمية أن جباية الأموال وتوجيهها نحو مصارفها أمانة عظيمة كما أن على الدولة ضمان حقوق المتعاملين من حيث الوفاء بالالتزامات والعقود المشروعة ، وضمان الجودة ومنع الغش والغرر والاستغلال حيث قال " فإن العدل فيها - أي المعاملات - هو قوام العالمين " (٥٣).

٦- الإنفاق الواجب في الصالح العام :-

حرصا على سلامة المجتمع وتكافله وتضامنه ، فقد جعل الإسلام في

المال حقوقا سوى الزكاة ، كالنفقة على العيال وكفالة الأقارب وغيرها . ولعل من هذه الحقوق ما يسمى بالإنفاق الواجب في الصالح العام ، والذي يلجأ إليه في الظروف الاستثنائية كالقحط أو الحرب أو حتى خلو خزينة الدولة من المال ، مما يفوت عليها القيام بواجباتها تجاه الرعية ، ويعتبر فعل عمر – رضي الله عنه – عام المجاعة ، مستندا قويا لهذا الواجب ، حيث منع نفسه وأهل بيته من كثير من المباحات ، وكان منهجه أن يأكل الناس نصف شبعه ، وكان يقول :– " لو لم أجد للناس ما يسعهم إلا أن أدخل على أهل كل بيت عدتهم ، فيقاسموهم أنصاف بطونهم لفعلت ، فإنهم لن يهلكوا على أنصاف بطونهم " (٥٤) .

وبناء على ذلك رأى كثير من الفقهاء أن على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم ، ويجبرهم السلطان على ذلك ، إذا لم تكفي إيرادات بيت المال .

إن هذه السياسات والأدوات المتقدمة ليست على سبيل الحصر ، ومع ذلك فإنها تعتبر ضمانا أكيدا لنجاح وتفوق المجتمع الإسلامي ، كما تعتبر سياجا واقيا من الظلم وعلاجا فعالا لمشكلة الفقر وكل الأسباب المؤدية إليه .

إن هذه السياسات ليست من ضرب الخيال ، كما أنها ليست مثالية ، وإنما هي سياسات واقعية يمكن تطبيقها في كل زمان ومكان ، كما طبقت في العصور الإسلامية الأولى ، جاء في كتاب الأموال لأبي عبيد ما يلي (٥٥) :– كتب عمر بن عبد العزيز إلى عبد الحميد بن عبد الرحمن أن أخرج للناس أعطياتهم ، فكتب إليه عبد الحميد :– إني قد أخرجت للناس أعطياتهم ، وقد بقي في بيت المال مال ، فكتب إليه أن انظر كل من أدان في غير سفه ولا سرف فاقض عنه ، فكتب إليه أني قد قضيت عنهم ، وبقي في بيت مال

المسلمين مال ، فكتب إليه :- أن انظر كل بكر ليس له مال فشاء أن تزوجه فزوجه وأصدق عنه ، فكتب إليه :- أني قد زوجت كل من وجدت وقد بقي في بيت مال المسلمين مال ، فكتب إليه .. أن انظر من كانت عليه جزيه فضعف عن أرضه فأسلفه ما يقوى به على أرضه ، فإنا لا نريدهم لعام ولا لعامين .

المبحث الرابع : سياسات علاج الفقر في المجتمعات الإسلامية في الوقت المعاصر :

يقول محاضر محمد رئيس وزراء ماليزيا " إن الأفكار الرامية إلى القضاء على الفقر في العالم الثالث توشك أن تنفذ ، إن البحث عن الحلول في مقارنتنا مع البلدان المتقدمة قد وصل عمليا إلى طريق مسدود .. فالمسئولون في العالم الثالث واجهوا مهمة مروعة في محاولة إيجاد أفكار جديدة لانتشال البلدان الفقيرة من الديون المتصاعدة " ويتساءل محمد عمر [illegible] بعد إيراده هذه العبارات " فما هو السبب في ذلك ؟ وهل بوسع الأسلمة [illegible] اقتصادات البلدان الإسلامية في ضوء التعاليم الإسلامية) أن تنفع [illegible] تحقيق المطلوب ؟ (٥٦)

[illegible] حاول شابرا الإجابة على هذا السؤال من خلال كتابه القيم " الإسلام [illegible] حدي الاقتصادي " والذي سنعرض له كنموذج مقترح ضمن المطلب [illegible] من هذا المبحث . وقبل أن نصل إلى النماذج المقترحة لحل مشكلة [illegible] ، لا بد من إطلالة سريعة على أبرز الحلول الدولية المقترحة ، وبناء [illegible] ذلك سوف يشتمل هذا المبحث على المطلبين التاليين :-

المطلب الأول : الحلول المقترحة دوليا لمكافحة مشكلة الفقر .

المطلب الثاني : نماذج مقترحة لعلاج مشكلة الفقر في المجتمعات الإسلامية .

المطلب الأول : الحلول المقترحة دوليا لمكافحة مشكلة الفقر :-

تتعدد الحلول المقترحة من قبل المنظمات الدولية وخبراء التنمية والاقتصاد لمكافحة مشكلة الفقر في الدول النامية ، غير أن معظم هذه الحلول يتركز حول ثلاثة عناصر هي :

المعونات الأجنبية ، تخفيض عدد السكان ، زيادة الصادرات الصناعية ، وسوف ننظر باختصار في حقيقة هذه الحلول ومدى إمكانية مساهمتها في علاج مشكلة الفقر :-

أولا : المعونات الأجنبية :-

إن معظم المعونات الأجنبية للدول النامية تعتبر قروضا بفوائد وليست منحا أو هبات ، وحتى لو كانت فوائدها منخفضة فإنها تؤدي إلى تراكم مديونية الدول النامية (٥٧) ، كما أنه لا يمكن الاستمرار في الاعتماد على المعونة للأسباب التالية (٥٨) :-

- تدني معدلات النمو الاقتصادي في البلدان النامية وزيادة معدلات التضخم والبطالة ، الأمر الذي أدى إلى انخفاض المساعدات الأجنبية إلى البلدان النامية ، ويرى البنك الدولي أنه من المحتمل أن يستمر هذا الانخفاض خلال العقد أو العقدين التاليين .

- تحول المساعدات إلى بلدان أوروبا الشرقية بعد انحسار الاتحاد السوفييتي.

ومن جهة أخرى فإن المساعدات غالبا ما تترافق مع شروط صعبة تحول دون إمكانية الاستفادة منها ، فقد أشارت بعض الدراسات إلى أن المعونة المشروطة التي تمنحها الولايات المتحدة للدول الفقيرة ، تلزم هذه الدول

بشراء منتجات أمريكية بقيمة المعونة ، وقد لا تحتاج الدول الفقيرة للمنتجات الأمريكية المعروضة ، ولذلك فإن كل دولار تمنحه الولايات المتحدة كمعونات للدول الفقيرة تربح منه دولارين على الأقل (٥٩). وبالإضافة إلى ذلك ، فإن للمعونة آثار سلبية أخرى (٦٠) :-

- تعتبر المعونة سلاحا للسياسة الخارجية في أيدي البلدان المانحة .
- كما أن قسما كبيرا من المساعدة الأجنبية يستخدم لدعم الأنظمة العسكرية المستبدة التي تقمع الفقراء .
- الإساءة استخدام حكومات الدول النامية للمعونات ، ففي دراسة للبنك الدولي عن بنجلاديش حول طرق توزيع المعونة بالبطاقات ، تبين أن أكثر من ربعها يذهب لرجال الشرطة والجيش وموظفي الحكومة .

وهكذا يظهر لنا بوضوح أن المعونة الأجنبية لا يمكن إلا أن تخدم مصالح الدول المانحة أو مصالح الحكومات في الدول النامية ، مما يزيد من حدة مشكلة الفقر .

[illegible] : تقييض أو وقف الزيادة السكانية :-

يرى الكثير من خبراء التنمية والسياسة في عالم اليوم أنه لا بد من تقييض الزيادة السكانية في الدول النامية إذا أرادت هذه الدول أن تتغلب على مشكلة الفقر وغيرها من مشاكل التخلف ، ويؤكدون قولهم بأن الزيادة السكانية تودي إلى انخفاض متوسط نصيب الفرد من الدخل ، ومن الرفاهية ، ومن الرعاية الصحية ، والتعليمية ، .. الخ .

وقد حاولت دول إسلامية عديدة تطبيق برامج لتحديد النسل خلال العقود الثلاثة الماضية ، ومع ذلك لم يتم التغلب على مشكلة الفقر ، ففي الستينات بدأ

تنفيذ اثني عشر برنامجا لتنظيم الأسرة في البلاد النامية الآسيوية ، وكانت هذه البلاد التي يبلغ عدد سكانها حوالي البليون ، تنفق مائة مليون دولار في المتوسط على هذه البرامج ، ومع ذلك فقد فشلت هذه البرامج في تخفيض الزيادة السكانية بأية نسبة تذكر ، وكان يمكن لهذه المبالغ أن تزيد من متوسط دخل الفرد أو مستوى التعليم لو تم إنفاقها على التعليم (٦١) .

وهذا يؤكد بوضوح أن المشكلة ليست في الزيادة السكانية الكمية ، وإنما المشكلة تكمن في نوعية الزيادة السكانية ، وهذا يعني أنه لا بد من التركيز على التعليم والتدريب ، وقبل كل ذلك لا بد من إيجاد البيئة الاجتماعية الصحية ، والإرادة الحضارية المبنية على القيم والمبادئ والمثل ، التي جعلت المسلمين خير أمة أخرجت للناس .

ثالثا :برامج التصحيح الاقتصادي :

هناك نظرة سائدة في العالم اليوم مفادها أن تحرير الاقتصادات سوف يساعد على تحقيق المزيد من الكفاءة والعدالة ، وذلك من خلال تقليص العجز في الميزانية ، وتصحيح تشوهات الأسعار ، خاصة أسعار الصرف والفائدة ، وإلغاء الدعم على السلع الأساسية ، وخصخصة المشروعات العامة ، .. الخ.

وقد أظهرت التجربة في بلدان عديدة أنهذه السياسات إذا لم تترافق مع سياسات لتعزيز العدالة ، فإنها تميل لأن تضع عبء التكيف الرئيسي على الفقراء ، فالأسعار المرتفعة لا تحد من طلبات الأغنياء ولكنها تزيد من فقر الفقراء ، مما يؤدي إلى اضطرابات وقلاقل اجتماعية وسياسية ، فتضطر الحكومات بعد ذلك للرجوع عن التدابير التي اعتمدتها (٦٢) .

المطلب الثاني : نماذج مقترحة لعلاج مشكلة الفقر في المجتمعات الإسلامية :-

إن المنهج الإسلامي للتغيير والنهوض والتقدم ، يقوم على الالتزام بالقيم والإرادة والتصميم على التغيير ، فالمسألة ليست زيادة إمكانيات مادية أو مالية ، وليست في الحصول على معونات أو هبات أو هدايا أجنبية ، وإنما هي مسألة عزيمة وقوة وإصرار على التغيير والانطلاق والتقدم ...وقد عبر عن هذه المعاني عدد من المفكرين المسلمين والخبراء الاقتصاديين ، نجمل مقترحاتهم فيما يلي :-

أولا : مقترح مالك بن نبي في كتابه " المسلم في عالم الاقتصاد" :-

عبر المفكر الإسلامي مالك بن نبي عن المعاني السابقة بمصطلح الإرادة الحضارية ، فالإرادة الحضارية هي التي توجد الإمكان الحضاري (الوسائل المادية) وقد استشهد بتجربة ألمانيا بعد الحرب والتي نهضت من التخلف إلى التقدم بعد تطبيق مخطط الخبير الاقتصادي شاخت .

ولما حاول هذا الخبير نفسه تطبيق نفس المخطط في أندونيسيا فشل فشلا ذريعا ، وكان سر ذلك أن المعادلة الاجتماعية مختلفة ، العادات ، التقاليد ، والإرادة الحضارية .

ولم يكن نجاح ألمانيا بسبب المليارات الأمريكية (مشروع مارشال) لأن اليابان أيضا نجحت دون مشروع مارشال ، وكذلك الصين ، ويرجع ذلك أيضا إلى الإرادة الحضارية ...

وهكذا يقترح المفكر الإسلامي مالك بن نبي مشروعا يقوم على مسلمتين للبدء بالانطلاق (١) لقمة العيش حق لكل فم (٢) العمل واجب على كل ساعد. بعد ذلك يمكن أن يحدث الانطلاق .(٦٣)

يقول مالك بن نبي " فالمعجزة إذا لا تتوقف على حقنة مالية لأن اليابان لم تتلق أي حقنة من نوع " مشروع مارشال " ... فالقضية إذن بالنسبة للعالم الإسلامي ، ليست قضية إمكان مالي ولكنها قضية تعبئة الطاقات الاجتماعية ، أي الإنسان والتراب والوقت ، في مشروع ، تحركها إرادة حضارية لا تحجم أمام الصعوبات ، ولا يأخذها الغرور في شبه تعال على الوسائل البسيطة التي في حوزتنا منذ الآن ولا ينتظر العمل بها حقنة من العملة الصعبة ، ولا أي مشروع من نوع مارشال . إن الصين الحديثة صاحبة المعجزة الكبرى في هذا القرن ، خرجت من العدم فتحولت معالمها ، كما حولت ، من أجل بناء سدودها وطرقها ، المليارات من الأمتار المكعبة من التراب ، لا بالآلات الحافرة والناقلة ، المفقودة في بلد ينشأ ، ولكن بفضل سواعد أبنائها وعلى أكتافهم .." (٦٤)

ثانيا : مقترح محبوب الحق في كتابه " ستار الفقر " :-

فبعد أن يهاجم هدف زيادة النمو في الناتج القومي الإجمالي ، باعتباره لم يحقق تقدما في القضاء على الفقر بسبب سوء التوزيع ، يقترح مخططا من عدة نقاط (٦٥) :-

١- لا بد من هجوم انتقائي على أكثر أشكال الفقر سوءا ، بمعنى آخر لا بد من الاهتمام بمضمون الناتج القومي أكثر من الاهتمام بزيادته .

٢- لا بد من تحديد المستويات الدنيا للاستهلاك التي يجب أن يحصل عليها الرجل العادي من أجل القضاء على أكثر مظاهر الفقر سوءا ، مثل المعايير الدنيا الغذائية التعليمية والسكنية والصحية .

٣- يجب الإفلات من طغيان مفهوم الطلب إلى مفهوم الاحتياجات الدنيا ، لأن قياس الاحتياجات الأساسية بالقدرة على الدفع يعتبر عملا شائنا في مجتمع

فقير .

٤- تجنب محاولة اللحوق بمعدل الدخل في الدول المتقدمة ، لأن ذلك لا يمكن بلوغه بعد قرن من الزمن ، واستبدال ذلك بمحاولة الوصول إلى الحد الأدنى للدخل والذي يحدده كل مجتمع لنفسه .

٥- توجيه نمط الإنتاج نحو تلبية المتطلبات الاستهلاكية الدنيا ، ونحو استخدام قوة العمل كاملة ، عندها يمكن أن يكون توزيع الدخل أكثر إنصافا .

٦- يجب وضع سياسة العمالة الكاملة كهدف أساسي وليس ثانويا ، فإذا كان رأس المال المادي غير كاف – كما هو الحال في الدول النامية – فإن تكوين المهارة والتنظيم يجب أن يحلا محل رأس المال في الأجل القصير ، وإذا ما تم الانطلاق من هدف العمالة الكاملة ، مع أداء الناس لأي عمل مفيد ، فعندها فقط يمكن القضاء على أكثر أشكال الفقر سوءا .

ويستشهد للتأكيد على صحة هذه الآراء بتجربة الصين والتي كانت بلد المجاعات خلال الألفي سنة الماضية ، فقد تمكنت أخيرا من القضاء على المجاعات ، ومن التغلب على مشكلة الفقر من خلال تعبئة أيدولوجية ثم هجوم انتقائي على الفقر ، والسعي نحو تحقيق معايير دنيا للدخل والاستهلاك، ودمج سياسات الإنتاج والتوزيع ، وإنجاز العمالة الكاملة بموارد هزيلة من رأس المال ..الخ .

ثالثا : مقترح محمد عمر شابرا في كتابه " الإسلام والتحدي الاقتصادي "(٦٦)

١- آلية للاصطفاء :

إن الإستراتيجية للانطلاق تستلزم آلية للاصطفاء (في استخدام وتخصيص وتوزيع الموارد) ، ولا يصلح نظام السوق أو الخطة المركزية كآلية سليمة

للاصطفاء ، وإنما الاصطفاء الأخلاقي وحده هو الآلية الصحيحة ، لأنها تعتمد القيم المستمدة من خالق الكون والحياة ... كما تعتمد على وجود حوافز حقيقية تتمثل في الحساب الأخروي والثواب والعقاب ..

٢- تقوية العنصر البشري :

لا يمكن حفز الأفراد للعمل بكفاءة دون البعد الأخلاقي الذي لا يعتمد على المواعظ فقط وإنما على تعزيز القيم المعنوية من خلال تصحيح الهيكل الاجتماعي والاقتصادي ، بتشجيع المشروعات الصغيرة ، وتحسين دخول المزارعين ، وزيادة فرص التعليم والتدريب ، وإتاحة التمويل للفقراء بأساليب مشروعة .

٣- تقليص تركيز الثروة بأيدي فئة محدودة من الملاك ، بإصلاح ملكيات الأراضي ، وشروط استئجارها ، وتثبيط المشاريع الكبيرة وتشجيع المشاريع الصغيرة .

٤- خفض الإنفاق الحكومي من خلال تقليص حالات الفساد وعدم الكفاءة والهدر ، وترتيب الإعانات بما يمنع وصول الأغنياء إلى السلع المعانة ، والتخفيض التدريجي لمشاريع القطاع العام ، وتخفيض نفقات الدفاع خاصة في الدول التي تتهددها الأخطار ، وترتيب فرض الضرائب بحيث تؤخذ من الأغنياء وترد إلى الفقراء ، وتقليص الاقتراض إلى الحد الأدنى ، وكذلك تقليص الاعتماد على المعونة الأجنبية ، وتحسين مناخ الاستثمار .

٥- إصلاح نظام التمويل ، بحيث يصبح التمويل بالمشاركة بدلا من الفائدة ، حيث ثبت فشل نظام التمويل بالفائدة في تخصيص الموارد بعدل أو كفاءة . ولا بد أن يكون التركيز على المشروعات الصغيرة أكثر من المشروعات الكبيرة ، " حيث وجدت اللجنة المختارة المعنية بالجوع أن توفير مبالغ

انتمائية صغيرة للمشاريع الصغيرة في اقتصاد القطاع غير الرسمي في البلدان النامية يمكن أن يرفع مستويات معيشة الفقراء إلى درجة هامة ، وأن يزيد الأمن الغذائي ويحقق تحسينات قابلة للاستمرار في الاقتصادات المحلية ، وخلصت اللجنة إلى أن إتاحة الإئتمان لصغار المقاولين الجدد هي إحدى الطرق للمساعدة على كسر حلقة الفقر والجوع بين الفقراء المدنيين والريفيين الذين لا يملكون أرضا في البلدان النامية " (٦٧).

٤- مقترح جورج جيلدر في كتابه " الأغنياء والفقراء "

ولدينا شاهد من الغرب على صحة الأفكار المتقدمة هو جورج جيلدر صاحب كتاب " الأغنياء والفقراء" والذي يقدم استراتيجية لعلاج مشكلة الفقر في أمريكا مبنية على ثلاثة أسس هي (٦٨) :-

١- العمل : حيث يقول " إن الطريق الوحيد المعول عليه للابتعاد عن الفقر هو دائما العمل والأسرة والإيمان ، .. على العمال أن يفهموا ويشعروا أن ما يحصلون عليه مرهون بما يعطونه ، وأنهم يجب أن يقدموا العمل حتى يطالبون بالجزاء ، وعلى أولياء الأمور والمدارس أن يزرعوا هذه الفكرة عند أطفالهم بالإرشاد والقدوة ، وليس هناك أشد قتلا للإنجاز من الاعتقاد بأن الجهد لن يلقى تقديرا .

٢- الزواج والأسرة :- وقد تبين من خلال الدراسات أن الأزواج يعملون بنسبة ٥٠٪ بجد أكثر من العزاب ، كما أن أثر الزواج أدى إلى زيادة جهد عمل الرجال إلى النصف . والحكمة من ذلك واضحة ، فالرجل المتزوج تحفزه مطالب الأسرة نحو العمل لتوفير أسباب المعيشة للزوجة والأولاد .

ويضيف جيلدر قائلا " إن الحب هو الذي يحول الآفاق القصيرة للشباب والفقر إلى آفاق طويلة للزواج والعمل ، فعندما يفشل الزواج ، فإن الرجل غالبا ما

يعود إلى حياة الوحدة الفطرية ، وينخفض دخله ، في المتوسط ، إلى الثلث ، وتشتد نزعته إلى معاقرة الخمر وتعاطي المخدرات واللجوء إلى الجريمة " .

٣- الإيمان : يرى جيلدر أن العمل والزواج وحدهما لا يمكن أن يحققا شيئا دون إيمان ، فالإيمان هو الدافع والحافز للنهوض والتقدم ، ومن عباراته في هذا المجال " إن الإيمان بالإنسان ، والإيمان بالمستقبل ، والإيمان بالنتائج المتزايدة للعطاء ، والإيمان بالمنافع المتبادلة للتجارة ، والإيمان بعناية الله .. كلها ضرورية لتقوية روح العمل والمشروعات ضد النكسات والإحباطات .. ولكي يتسنى العطاء بدون ضمان الحصول على المقابل ،.. ولكي يتسنى العمل وراء حدود متطلبات الوظيفة ، على المرء أن تكون له ثقة في السلوكيات الأخلاقية العالية .. "

ويضيف في موضع آخر " إن الإيمان ، بأشكاله المتنوعة وإشراقاته ، يمكن وحده أن يحرك جبال الكسل واليأس التي تصيب اقتصاديات العالم الراكدة ، فالإيمان هو الذي استجلب المهاجرين من ألوف الأميال ولا يملكون في جيوبهم سوى بضع بنسات للبدء في إقامة الامبراطورية التجارية الأمريكية ، وهذا الإيمان هو الذي يحقق المعجزات يوميا في أزمتنا الراهنة " إن المتأمل في هذه العبارات يجد تشابها مع ما ركز عليه المفكر الإسلامي مالك بن نبي حين تحدث عن الإرادة الحضارية والمعجزة اليابانية والصينية ، وكلام جيلدر هنا يؤكد أن الكثير من الغربيين عرفوا دور الإيمان في النهوض والتقدم .. ولم تكن حضارتهم مبنية على أسس مادية فقط .

المبحث الخامس : دور الاقتصاد الإسلامي في مكافحة الجريمة :-

إن علاج الاقتصاد الإسلامي لمشكلة الفقر علاج لمشكلة الجريمة ،

ولمزيد من التوضيح حول هذه الحقيقة ، نعرض للعلاقة بين الفقر والجريمة ودور الاقتصاد الإسلامي في اجتثاث الجريمة من المجتمع في المطلبين التاليين :-

المطلب الأول : الفقر والجريمة .

المطلب الثاني : دور الاقتصاد الإسلامي في الحد من الجريمة .

المطلب الأول : الفقر والجريمة :-

تعتبر المدرسة الاجتماعية أن سوء الأحوال الاقتصادية هو السبب الأول في الجنوح والجريمة ، كما أن بعض علماء الاقتصاد يربطون بين الجريمة والدورات الاقتصادية ، ففي فترات الكساد يزداد الفقر وبالتالي تكثر جرائم الاغتصاب والقتل والتشرد .

وقد أوضحت الدراسات الإحصائية أن ٢٥٪ من أطفال المناطق الفقيرة يجنحون إلى الجريمة بينما لا تتجاوز النسبة في الدول المتقدمة ١٪ .(٦٩)

ويعتبر ذلك أمرا طبيعيا ، فكما يقال صوت المعدة أقوى من صوت الضمير (٧٠)، فالإنسان الجائع قد يفعل أي شيء لإسكات جوعه ، وقد روي عن أبي ذر – رضي الله عنه – أنه قال " عجبت لمن لا يجد القوت في بيته، كيف لا يخرج على الناس شاهرا سيفه "

يقول د/ يوسف القرضاوي في تعليقه على قول أبي ذر " وما دام في المجتمع أكواخ وقصور ، وسفوح وقمم ، وتخمة وفقر دم ، فإن الحقد والبغضاء يوقدان في القلوب نارا تأكل الأخضر واليابس ، وستتسع الشقة بين الواجدين والمحرومين ، ومن هنا تتخذ المبادئ الهدامة أوكارها بين ضحايا الفقر والحرمان والضياع " (٧١)

ومن جهة أخرى فإن الفقر يضعف انتماء الفرد لبلده ووطنه ، فلا يجد في

نفسه حماسة الدفاع عن الوطن ، فوطنه لم يطعمه من جوع ، ولم يؤمنه من خوف . (٧٢)

كذلك يؤدي الفقر إلى انتشار كافة أشكال الجرائم ، السرقة ، البغاء ، المخدرات ، .. الخ

وقد أوضحت إحدى الدراسات على المجتمع الهندي أن انتشار جريمة البغاء ترجع إلى الفقر وإكراه الفتيات على احتراف مهنة البغاء من أجل إعالة أسرهن .

وفي مدينة دكا في بنجلاديش ، تبين أن ١٠٪ من الإناث يحصلن على دخول منتظمة من البغاء .

كما أن تعاطي المخدرات في الدول الفقيرة أكثر منه في الدول المتقدمة ، وقد أوضحت إحدى الدراسات أن أكثر الفئات تعاطيا للمخدرات هم الفقراء ومتوسطو الدخل ، وتعلل الدراسة ذلك بأنه رغبة في الهروب من مشاكل وهموم الفقر .

ووفقا لتقارير وزارة الخارجية الأمريكية ، فإن حجم استهلاك المخدرات في إحدى السنوات ، في الهند يبلغ ٢٥٠ طن ، وفي باكستان ٣٤ طن ، وفي بورما ٣٠٠ طن ، ويبلغ عدد متعاطي المخدرات في الهند خمسة مليون ، وفي باكستان مليون ونصف شخص معظمهم من الطبقات الفقيرة ، التي تلجأ إلى المخدرات هربا من الواقع والمسئولية ومشاكل الحياة .. (٧٣)

المطلب الثاني : دور الاقتصاد الإسلامي في الحد من الجريمة :

يقوم الاقتصاد الإسلامي على مجموعة من الأسس والأصول تكفل فيما لو طبقت بشكل صحيح ، تحقيق الاستقرار في المجتمع ، وصيانته من الجريمة.

ومن هذه الأسس :-

- الاقتصاد الإسلامي اقتصاد قيمي أخلاقي :

إن الاقتصاد الإسلامي يقوم على أسس قوية من القيم والأخلاق التي تصبغ سلوك المسلم بالاعتدال والاستقرار والطمأنينة ، وتشكل حاجزا قويا ضد أي انحراف أو جريمة، بما يؤدي إلى نظافة المجتمع وسلامته وقوته وتقدمه .

- لدى المسلم عقيدة إيمانية تدفعه إلى الرضا والتسليم بقضاء الله وقدره ، وهذا الوازع الديني يزيل من المسلم كل حقد أو حسد أو كراهية للناس والمجتمع ، مهما اجتمعت عليه المصائب والهموم .

- النشاط الاقتصادي الذي يقوم به المسلم يعتبر عبادة ، يستحق صاحبها الثواب الأخروي سواء ربح هذا النشاط أم خسر ماديا ودنيويا . ومن هنا فإن الثواب الأخروي يعتبر رادعا لأي انحراف أو خروج عن الجادة ، فالمؤمن كل أمره خير وبشكل دائم ، كما أخبر بذلك النبي - صلى الله عليه وسلم - .

- إن حرمة الخمر والمخدرات وكافة المسكرات والسلع الضارة ، تحفظ المجتمع الإسلامي قويا معافى ، وتحول دون الآثار الخطيرة التي تترتب على هذه المحرمات ، وكذلك ممارسة الأنشطة المحرمة كالقمار ، والمراهنات ، وتجارة البغاء والمجون .. الخ

- إن منهج الاقتصاد الإسلامي في بحث العوامل المؤثرة في الظواهر المختلفة ، والآثار الناجمة عنها ، يحول دون استمرار الظواهر الضارة بالمجتمع ، ويساعد على بقاء واستمرار الظواهر المفيدة بالمجتمع .

- يشعر المسلم وهو يمارس نشاطه الاقتصادي برقابة ذاتية وحراسة داخلية، تمنعه من أي انحراف أو تجاوز أو اعتداء

- إن الوازع الديني يدفع المسلم إلى الاعتراف بالجريمة والإثم الذي اقترفه

في لحظة الغفلة والطيش ، طلبا لرضا الله ومغفرته ، ولذلك جاء ماعز والغامدية يعترفان بجريمتيهما ، ويطلبان تطهيرهما ، كما وردت قصتهما في البخاري ومسلم (٧٤) ، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تقريع التائبين أو سبهم .لأن طريق التوبة طريق إيماني يرضاه الله ورسوله ، كما أن فيه عبرة وموعظة للمؤمنين (٧٥).

- إن القوانين البشرية المطبقة في مجتمعات المسلمين تفتقد إلى الوازع الديني ، ولذلك نجد المجرم يزداد شراسة وإجراما بعد خروجه من السجن، ولذلك تزداد الجريمة في المجتمع بقد ابتعاد هذه القوانين عن الدين وابتعاد القلوب عن الإيمان (٧٦) .

الخلاصة :-

في ختام هذه الدراسة نوجز أهم نتائجها كما يلي :-

- إن هناك ارتباط وثيق بين مشكلة الفقر وكافة المشكلات الصحية والتعليمية والثقافية والدينية وبالتالي الأمنية ، فالمبادئ الهدامة تتخذ أوكارها بين ضحايا الفقر والحرمان والضياع .

- إن العلوم الاجتماعية يمكن أن تسهم في حل مشكلة الفقر وما ينجم عنها من آثار خطيرة ، عندما تكون علوما قيمية أخلاقية ، لا علوما وضعية ، تعتبر الحقيقة هي ما يرى ويلمس فقط .

- إن علم الاقتصاد الإسلامي من العلوم الحديثة التي تنتمي إلى العلوم الاجتماعية من حيث تركيزها على السلوك الإنساني والظاهرة الاقتصادية والاجتماعية ، وهو علم قيمي مستمد من المنهج الرباني الذي وضعه الخالق - عز وجل - لمصلحة البشر .

- إن الفقير هو من لا يستطيع تأمين حاجاته الأساسية ، وهذه الحاجات تختلف باختلاف الزمان والمكان .

- من أهم أسباب الفقر بشكل عام ، ظلم الإنسان لأخيه الإنسان ، وظلم الانسان لنفسه بترك العمل والسعي ، إضافة إلى الابتلاءات والمصائب ، والعجز الخلقي .أما فقر الشعوب والمجتمعات الإسلامية فيرجع إلى سياسات الدول الصناعية ، وكذلك سياسات حكومات الدول الإسلامية التي لا تعتمد الإسلام كمنهج حياة .

- حاول فريق من الخبراء الاقتصاديين إثبات أن الدول الفقيرة يجب أن تظل فقيرة ، وأنه من المستحيل أن تخرج من فقرها بسبب الحلقة المفرغة للفقر ، وهذا الكلام غير صحيح لأن الدول الغنية كانت فقيرة في يوم من الأيام .

- تشير الاحصاءات إلى وجود تلازم كبير بين معدلات الجريمة ومستويات المعيشة ، فالمناطق الفقيرة تكثر فيها الجرائم بعكس المناطق الغنية .

- من السياسات التي تحول دون ظهور الفقر في المجتمع الإسلامي ، الحث على العمل واعتباره عبادة يثاب عليها المسلم ، والنهي عن البطالة والتسول واعتبارها مذلة ومنقصة لقيمة الإنسان وكرامته .إضافة إلى تحريم كل الأسباب المؤدية إلى الظلم والنزاع وبالتالي الفقر والضياع .

- من السياسات العلاجية لمشكلة الفقر سياسة التكافل الاجتماعي التي تنطوي على عدد من الأدوات الهامة مثل الزكاة والوقف والصدقات والكفارات ، كذلك دور الدولة وبيت المال في سد حاجة المحتاجين ، ورفع الظلم عن المظلومين .

- إن الحلول المقترحة دوليا لعلاج مشكلة الفقر في الدول النامية تزيد من حدة الفقر في هذه الدول ، فالمعونات الأجنبية تخدم بالدرجة مصالح الدول

المانحة ، وخفض عدد السكان في عدد من الدول الإسلامية لم يحل مشكلة الفقر ، كذلك فشلت برامج الإصلاح الاقتصادي في حل مشكلة الفقر في الدول التي طبقت هذه البرامج .

- يكمن الحل الإسلامي لعلاج مشكلة الفقر في المجتمعات الإسلامية - وكما أورده عدد من الخبراء الاقتصاديين المسلمين - في ضرورة توفر الإرادة الحضارية المنبثقة من القيم الإسلامية وتجديد المعادلة الاجتماعية والاقتصادية من خلال الحوافز الأخروية والاهتمام بتوفر الاحتياجات الدنيا للفقراء قبل النظر في زيادة الناتج القومي الإجمالي ، فلا بد من هجوم انتقائي على الفقر يركز على مضمون الناتج القومي قبل زيادته ، كما يركز على تحقيق العمالة الكاملة ، مع ضرورة تقوية العامل البشري من خلال حفز الفرد وتمكينه من أداء المهام اللازمة لتحسين وضعه الاقتصادي فضلا عن وضع المجتمع .

- إن حل مشكلة الفقر فيه حل لكافة المشاكل الناجمة عنها ، خاصة مشاكل الانحراف والجريمة ، وما يترتب عليها من قلاقل واضطراب وتخلف .

الهوامش والمراجع :

١- سامية جابر : منهجية البحث في العلوم الاجتماعية ، دار المعرفة ، الإسكندرية ، ١٩٩٣ ، ص ٣٥ .

٢- رفعت العوضي : الاقتصاد الإسلامي ، مكتبة الطالب الجامعي ، مكة المكرمة ، ١٩٨٦، ص ٤٠- ٤٤ .

٣- محمد عمر شابرا : ما هو الاقتصاد الإسلامي ، المعهد الإسلامي للتدريب والبحوث ، جدة ، ١٩٩٦ ، ص ٥٩ .

٤- نوزات يالجن طاش : " التصور العام للمشكلات التي تعترض سبيل البحث في الاقتصاد الإسلامي " ندوة مشكلات البحث في الاقتصاد الإسلامي ، المجمع الملكي لبحوث الحضارة ، عمان ، ١٩٨٦ ، ص ٣٣ .

٥- محمد عمر شابرا ، المرجع السابق ، ص ٦١ .

٦- أحمد العسال ، فتحي عبد الكريم : النظام الاقتصادي في الإسلام ، دار غريب ، القاهرة ،١٩٧٧ ، ص

٧- البقرة ، من الآية ٢٧٥ .

٨- محمد شوقي الفنجري : المذهب الاقتصادي في الإسلام ، دار عكاظ ، جدة ، ١٩٨١ .

٩- منذر قحف : الاقتصاد الإسلامي ، دار القلم ، الكويت ، ١٩٧٩ ، ص٢٠.

١٠- رفيق المصري : أصول الاقتصاد الإسلامي ، دار القلم ، دمشق ، ١٩٨٩ ، ص ٣٢ .

١١- محمد عمر شابرا ، المرجع السابق ، ص ٤٠ .

١٢- محمد أحمد صقر : الاقتصاد الإسلامي : مفاهيم ومرتكزات ، مركز

أبحاث الاقتصاد الإسلامي ، جدة ، ١٩٨٧ .

١٣- رفعت العوضي : في الاقتصاد الإسلامي ، رئاسة المحاكم الشرعية ، قطر ، ١٤١٠ه ، ص ٢٥- ٢٧ .

١٤- فهمي سليم ،المدخل إلى علم الاجتماع ،دار الشروق ، عمان ، ١٩٩٢ ، ص١٨ .

١٥- نفس المصدر ، ص ٢٩ .

١٦- سامية جابر ، المرجع السابق ، ص ٤١ .

١٧- نفس المصدر ، ص٤٦ - ٤٧ .

١٨- محمد لبيب شقير : تاريخ الفكر الاقتصادي ، دار نهضة مصر، القاهرة، ١٩٧٧ ، ص ٨٦ .

١٩- سامية جابر : المرجع السابق ، ص ٦٣-٦٤ .

٢٠- نبيل الطويل : الحرمان والتخلف في ديار المسلمين ، رئاسة المحاكم الشرعية ، قطر ، ١٤٠٤هـ ، الطبعة الثانية ، ص ٢٧-٢٨ .

٢١- اسماعيل الجوهري : الصحاح ، تحقيق عبد الغفور عطار ، طبعة شربتلي ، مكة المكرمة ، ٢/ ٧٨٢ .

٢٢- عبد السلام العبادي : الملكية في الشريعة الإسلامية ، مكتبة الأقصى ، عمان ، ١٩٧٧م ، ٢٦/٣ .

٢٣- حمدي عبد العظيم : فقر الشعوب ، مطبعة العمرانية ، ١٩٩٥ ، ص ١٠-١٥ .

٢٤- محمد عمر شابرا : الإسلام والتحدي الاقتصادي ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، عمان ، ١٩٩٦ ، ص ١٩٧ .

٢٥- حمدي عبد العظيم : المرجع السابق ، ص ٧٩-٨٠ .

٢٦- نفس المصدر ، ص ٨١ .

٢٧- نبيل الطويل : المرجع السابق ، ص ٣٣ .

٢٨- فؤاد الصقار : الملامح الاقتصادية للدول النامية ، وكالة المطبوعات ، الكويت ، ١٩٨٢ ،ص ٩٣ .

٢٩- عبد الحميد الغزالي : الإنسان أساس المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، جدة ، ١٩٩٤ ، ص ٢٧ .

٣٠- حمدي عبد العظيم : المرجع السابق ، ٨٦ .

٣١- القرضاوي : مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام ، مكتبة وهبة ، القاهرة، ١٩٨٠ ، ط٤ ، ص ٨-٩ .

٣٢- الفنجري : الإسلام والمشكلة الاقتصادية ،مكتبة السلام العالمية ، القاهرة، ١٩٨١، ط٢ ، ص ٥٢ .

٣٣- سورة العلق ، آية ٦، ٧ .

٣٤- أخرجه البخاري في كتاب البيوع ، باب كسب الرجل وعمل يده ، أحمد بن حجر :فتح الباري ، تحقيق ابن باز ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٧٩هـ، ٣٠٣/٤ .

٣٥- محمد أبو زهرة : تنظيم الإسلام للمجتمع ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٦٥ ، ص ٣٩.

٣٦- رفيق المصري : أصول الاقتصاد الإسلامي ، المرجع السابق ، ص٨٧.

٣٧- أبو زهرة ، المرجع السابق ، ص ٤٠ .

٣٨- ابن رشد : بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، ٩٥/٢ .

٣٩- عباس الباز ، المال الحرام وضوابط الانتفاع به في الفقه الإسلامي ، دار

النفائس ، عمان ، ١٩٩٧ ، ص ٤٠ .

٤٠- أحمد بن حجر آل طامي : الخمر وسائر المسكرات والمخدرات والتدخين، المكتب الإسلامي ، دمشق ، بيروت ، ١٩٨١ ، ص ١٠٥- ١١٠ .

٤١- عبد الحميد الغزالي : الأرباح والفوائد المصرفية بين التحليل الاقتصادي والحكم الشرعي ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، جدة ، ١٩٩٤ ، ص ١٣- ٢٩ .

٤٢- رفيق المصري : المرجع السابق ، ص ١٤٧ .

٤٣- يوسف القرضاوي : المرجع السابق ، ص ٥٠ .

٤٤- ابن قدامة : المغني والشرح الكبير ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٩٧٢ ، ١٨٥/٦.

٤٥- سورة البقرة ، من الآية ٢٨٠ .

٤٦- أخرجه البخاري في كتاب الأحكام ، باب قول الله تعالى " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول " فتح الباري ، المرجع السابق ، ١١١/١٣ .

٤٧- نفس المصدر ، ١١٢/١٣ .

٤٨- ابن تيمية : الحسبة في الإسلام ، دار الكاتب العربي ، د.ت ، ص ٨١ .

٤٩- بكر أبو زيد : " المثامنة في العقار للمصلحة العامة " مجلة مجمع الفقه الإسلامي ، الدورة الرابعة ، ١٩٨٨ ، ص ٩١٠ .

٥٠- يوسف القرضاوي : الحل الإسلامي ، فريضة وضرورة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٨٣ ، ط٨ ، ص ٧١ .

٥١- سورة النساء ، من الآية رقم ٥ .

٥٢- القرضاوي ، المرجع السابق ، ص ٧١ .

٥٣- ابن تيمية : مجموع الفتاوى ، مكتبة المعارف ، المغرب ، ١٩٨١، ٥١٠/٢٠ .

٥٤- ابن سعد : الطبقات الكبرى ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٥٧ ، ٣/ ٣١٦.

٥٥- أبو عبيد : الأموال ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، ١٩٧٥ ، ص ٣١١ .

٥٦- محمد عمر شابرا : الإسلام والتحدي الاقتصادي ، مرجع سابق ، ص ٣٨ .

٥٧- فرانسيس مورلابيه ، وجوزيف كولينز : صناعة الجوع خرافة الندرة ، المجلس الوطني للثقافة ، الكويت ، ١٩٨٣، ص ٣٩٩ .

٥٨- محمد عمر شابرا : الإسلام والتحدي الاقتصادي ، المرجع السابق ، ص ٣٦٤-٣٦٥ .

٥٩- حمدي عبد العظيم ، المرجع السابق ، ص ٢٢٨ .

٦٠- شابرا : المرجع السابق ، ص ٣٦٥-٣٦٦ .

٦١- محبوب الحق : ستار الفقر ، ترجمة أحمد فؤاد ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ١٩٧٧ ، ص ١٥٥-١٥٦ .

٦٢- شابرا : المرجع السابق ، ص ٤١٥-٤١٦ .

٦٣- مالك بن نبي : المسلم في عالم الاقتصاد ، ندوة مالك بن نبي ، طرابلس، لبنان ، ١٩٧٩ ، ص ٨٢ .

٦٤- نفس المصدر ، ص ٧٣ .

٦٥- محبوب الحق : ستار الفقر ، المرجع السابق ، ص ٦١- ٦٤ .

٦٦- شابرا : المرجع السابق ، ص ٢٧٤-٣٩٤.

٦٧- نفس المصدر ، ص ٣٩٠ .

٦٨- جورج جيلدر : الأغنياء والفقراء ، ترجمة جمال الدين أحمد ، سجل العرب ،١٩٨٢ ، ص ١١٣- ١٢٢ .

٦٩- حمدي عبد العظيم ، المرجع السابق ، ص ٢٠٨ .

٧٠- يوسف القرضاوي ، مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام ، مرجع سابق ، ص ١٣ .

٧١- نفس المصدر ، ص ١٦ .

٧٢- نفس المصدر ، ص ١٦ .

٧٣- حمدي عبد العظيم ، المرجع السابق ، ص ٢٠٩-٢١٠ .

٧٤- فتح الباري ، المرجع السابق ، ١٥/ ١٤٨ .

٧٥- عبدالله الطريقي : جريمة الرشوة في الشريعة الإسلامية ، الرياض ، ١٩٨٢ ، ط ٣ .ص ١٤ .

٧٦- نفس المصدر ، ص ١٥ .

أثر جرائم العنف والتطرف (الإرهاب) على النشاط السياحى من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية

لواء د. / سعيد محمد سيف النصر(*)

مقدمة

إستهدف الإرهاب ضرب الاقتصاد المصرى فى الصميم ، باعتبار أن الاقتصاد هو شريان الحياة للشعوب ومصدر نمائها ، وتتوقف قوة الدولة وقدرتها ومكانتها بين الدول على مدى قوة الاقتصاد فيها وصلابته ، فكلما قوى اقتصاد الدولة ، قويت الدولة نفسها وتبوأت مكاناً عليا فى المجتمع الدولى وكلما ضعفت اقتصادياً هزلت الدولة واستهين بها فى نفس أسرة المجتمع الدولى ، ناهيك عما يحدث فى داخلها من مشاكل وصعوبات وما يعانيه شعبها من حرمان وتخلف فى شتى مظاهر الحياة ، ولهذا نؤكد على أن الاقتصاد هو مقياس قوة الشعوب ومظهر تقدمها ، وقوة الدولة تكمن فى قوة اقتصادها ، وضعف الدولة - أى دولة نابع - من ضعف اقتصادها . وانطلاقاً من الحقيقة السابقة حاول الإرهاب أن يتخذ من الاقتصاد المصرى ودعاماته ومقوماته ومؤسساته ، مسرحاً لعملياته الدنيئة وأساليبه الرخيصة، ليؤثر تأثيرا مباشراً على المصدر الحقيقى لقوة الدولة وقدرتها الدافقة ، بحيث تبدو عاجزة عن ممارسة مهامها الأساسية وتنفيذ خططها التنموية ، وتلبية احتياجات شعبها الضرورية .

ونظراً لأن السياحة والنشاط السياحى فى مصر تمثل أهم مصادر الدخل القومى ، فى السنوات الأخيرة . وترتب على ازدهارها إثراء الاقتصاد ودفع عجلته للأمام ، مما أثر بالإيجاب على انتعاش الحياة داخل مصر وقدرتها

(*) أستاذ القانون التجارى المنتدب لكلية الشرطة.

على مواجهة المشاكل الداخلية بإيجاد الحلول المناسبة للكثير منها ، وإصلاح البنية الأساسية للمرافق الضرورية للحياة من ناحية ، والوفاء بالتزاماتها وتعهداتها الدولية تجاه البنك الدولى وصندوق النقد الدولى وغيرهما من المؤسسات المالية الدولية ، حيث استطاعت مصر بنجاح الاستمرار فى تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادى المتمثل فى برنامجى الاستقرار الاقتصادى والتعديل الهيكلى من ناحية أخرى ، ونتج عن كل ما تقدم تحسن واضح وملموس فى خفض نسبة العجز فى ميزان المدفوعات بالنسبة لمصر (١) .

أهمية البحث وأهدافه :

لقد كانت الهجمة الشرسة لهذه القلة الباغية من الإرهابيين بالاعتداء على ضيوف مصر من السائحين ، وعلى المناطق والمنشآت السياحية ما يعطى دليلا هاماً على أن المقصود هو ضرب الاقتصاد المصرى والإجهاز عليه وتجويع الشعب المصرى وبيان عجز حكومته وأجهزته الأمنية ، إذ أن الإرهابيين المتعاملين مع عناصر خارجية ودول تحترف إرهاب الدولة يستهدفون مناطق التقدم والإنجاز فى مصر ، باعتبار أن السياحة هى المظهر الحيوى لذلك ، حيث حققت فى عام ١٩٩٢ دخلا يقترب من الأربعة مليارات من الدولارات ، وبعد ذلك دخلاً قياسياً فى تاريخ الحركة السياحية المصرية، ، ومع تزايد عمليات العنف والإرهاب التى ترتكب ضد السياح والمواقع السياحية ضياع على الدولة ما يقرب من ثمانمائة مليون دولار أخرى كان من الممكن إضافتها للمبالغ المتحققة بالفعل مما كان يؤثر إيجاباً على الدولة بالنماء والرخاء ، ناهيك عما حدث من تدنى الحركة السياحية وما واكبها

(١) انظر تحليل كامل للموقف الكلى لميزان المدفوعات - جدول رقم (٣)

من انخفاض شديد فى دخل السياحة ، وما استتبع ذلك من تضخم فى حجم البطالة والتأثير السيئ الناتج عن ركود الحياة الاقتصادية فى مصر ، ومن هنا فإن السؤال المطروح هو ما أثر العنف والعمليات الإرهابية على النشاط السياحى وانعكاسه على الاقتصاد المصرى ، وكيفية إيجاد الحلول للجذب السياحى وزيادة فعاليته لتنشيط الحركة السياحية بالإيجاب على الاقتصاد المصرى .

وقد اعتمدت فى إعداد هذا البحث على البيانات المنشورة فى تقارير وأعداد المجلة الاقتصادية الصادرة من البنك المركزى المصرى ، والتقرير السنوى الصادر عن البنك المصرى لتنمية الصادرات ، والبيانات الإحصائية الصادرة عن وزارة السياحة ، والبيانات الصادرة من وزارة التخطيط (خطة عام ١٩٩٧/٩٦ ، خطة عام ١٩٩٨/٩٧ ، وأفكار العديد من كبار رجال الاقتصاد والإعلام .

هذا وقد اتبعت فى عرض هذا الموضوع تفصيلة على النحو التالى :

المبحث الأول: أثر النشاط السياحى على الاقتصاد المصرى .

المبحث الثانى: مدى تأثير الإرهاب على السياحة فى مصر .

المبحث الثالث: وسائل الجذب السياحى وزيادة فعالية آثاره الإقتصادية .

ثم نختتم البحث بمجموعة من التوصيات .

المبحث الأول

أثر النشاط السياحى على الاقتصاد المصرى

—

يحدث نتيجة التطور فى النشاط السياحى للدولة مجموعة من المتغيرات التى تؤثر على الاقتصاد القومى من حيث الإيرادات المالية التى تعتمد على عدد السياح وعدد الليالى السياحية التى يقضيها السياح فى مصر ، ومقدار إشغالات الفنادق والقرى السياحية ، وأثر النشاط السياحى على مستويات العمالة والأجور ومن ثم انعكاس ذلك كله على ميزان المدفوعات المصرى .

ولتبيان هذه التفصيلات نقسم هذا المبحث إلى المطالب الآتية :

المطلب الأول : الإيرادات السياحية .

المطلب الثانى : أثر النشاط السياحى على العمالة والأجور.

المطلب الثالث : تأثير التدفقات النقدية للنشاط السياحى على ميزان المدفوعات.

المطلب الأول

الإيرادات السياحية

تشير إحصاءات وزارة السياحة (١) إلى أن الفترة (يوليو / مارس) من السنة المالية (١٩٩٢/٩١) شهدت تدفقا سياحياً متزايداً ، وإن كانت الزيادة فى عدد الليالى السياحية لم تصل بعد إلى المعدلات التى شهدتها الفترة السابقة لأزمة الخليج ، وكان للجهود المكثفة التى تبذلها الدولة لتنشيط ودفع السياحة العالمية بالإضافة إلى الاستقرار النسبى للأوضاع فى المنطقة وتحرير نظام الصرف الأجنبى ، أثرها فى تحقيق هذا الانتعاش ، فقد زاد عدد السائحين بمعدل (٤ر٤٠٪) وعدد الليالى السياحية بمعدل (٧ر١٤٪) والإيرادات السياحية بمعدل (٥ر٨٩٪) وذلك بالمقارنة بالفترة المناظرة من السنة المالية السابقة .

وقد بلغت الإيرادات السياحية خلال هذه الفترة (٣ر١) مليار دولار مقابل (٨ر٧١١) مليون دولار فقط خلال نفس الفترة المناظرة من السنة المالية السابقة ومرجع ذلك إلى تصاعد متوسط إنفاق السائح إلى (٥ر٦٣٦) دولار مقابل (٧ر٤٧١) دولار خلال الفترة المناظرة ، بمعدل زيادة قدرها (٩ر٣٤٪) وبذلك ارتفع متوسط إنفاق السائح فى الليلة الواحدة من (٦ر٥٥) دولار إلى ٩٢ دولار بمعدل زيادة قدرها (٥ر٦٥٪) اما عدد السائحين فقد ارتفع خلال نفس الفترة إلى (١ر٢) مليون سائح مقابل (٥ر١) مليون سائح فى الفترة المناظرة .

(١) المجلة الاقتصادية ، البنك المركزى ، المجلد ٢٣٢ العدد الثالث لسنة ١٩٩٢/١٩٩١ ، ص ٤٦٩ .

وبالنسبة لعدد الليالى السياحية فقد ارتفع عدد هذه الليالى بمعدل ٧ر٤٪ ليصل إلى مليون ليلة ويرجع الفضل فى ذلك لزيادة عدد الليالى السياحية للسائحين من الدول الأوربية بمقدار ٢٨٥٨ ألف ليلة بمعدل ٨١٪ .

أمكا إذا نظرنا إلى الفترة الأخيرة (١٩٩٧/٩٦) نجد أن عام ١٩٩٧/٩٦ حظى باهتمام غير مسبق من جانب الدولة فى مجال السياحة وخاصة فى مجال تطوير التشريعات والإجراءات التنفيذية التى تؤدى إلى انطالق هذا القطاع .

ويبدو أثر ذلك من واقع المؤشرات الإحصائية الأتية :

جدول رقم (١)

	١٩٩٦/٩٥	معدل التغير	١٩٩٧/٩٦	معدل التغير
عدد السائحين (بالألف)	٣٥٤٩ر٠	٢٥ر٣	٤٠٨٧ر٠	١٥ر٢
عدد الليالى السياحية (بالألف)	٢٢٧٩٦ر٠	٢٨ر٩	٢٥٩٩٠ر٠	١٤ر٠
الإيرادات السياحية (بالمليون دولار)	٣٠٠٩ر١	٣٠ر٩	٣٦٤٦ر٣	٢١ر٢
تقدير متوسط إنفاق السائح فى الليلة الواحدة	١٣٢ر٠	١ر٥	١٤٠ر٣	٦ر٣
تقدير متوسط إنفاق السائح (دولار)	٨٤٧ر٩	٤ر٤	٨٩٢ر٢	٥ر٢
متوسط مدة الإقامة	٦ر٤	٣ر٢	٦ر٤	...

المصدر : وزارة السياحة والبنك المركزى .

وبمتابعة تطور هذا النشاط وفقا للإحصاءات الصادرة عن وزارة السياحة، يتضح انعكاس تلك الجهود على الحركة السياحية الوافدة خلال السنة المالية ١٩٩٧/٩٦ . حيث وصل عدد السائحين (١) إلى نحو ٤ر١ مليون سائح وارتفع عدد الليالى إلى نحو ٢٦ مليون ليلة ، وانعكس ذلك بالتالى على ما تحقق من إيرادات سياحية لتصل إلى (٣ر٦) مليار دولار بمعدل زيادة (٢ر٢١٪) عن السنة المالية السابقة (١٩٩٦/٩٥) تحقق نحو ٧٠٪ منها خلال النصف الثانى من السنة المالية . رغم أن النصف الأول شهد قدوم عدد أكبر من السياح عن النصف الثانى .

وقد بلغ متوسط إنفاق السائح خلال نفس السنة ٨٩٢ر٢ دولار بزيادة ٥ر٢٪ مقارنة بمتوسط إنفاق فى السنة المالية السابقة ، حيث بلغ متوسط الإنفاق فى الليلة السياحية الواحدة على مدار السنة نحو ١٤٠ر٣ دولار لكل ليلة سياحية ، وتعتبر الأسواق التقليدية من أهم الأسواق التى ساهمت فى تحقيق هذه الزيادة ، حيث زاد عدد الوافدين من مجموعة الدول الأوربية إلى ما يمثل ٥٣٪ من إجمالى عدد السائحين . كما نشطت الحركة السياحية الوافدة من دول شرق أوروبا وهى من الأسواق الجديدة التى اهتم بتوجيه حملات التنشيط إليها ، خاصة روسيا .

وقد حققت مجموعة دول الشرق الأوسط خلال السنة زيادة يعتد بها فى عدد السائحين مع تنوع دائرة اهتمامها بالمناطق السياحية الجديدة .

---

(١) أنظر جدول رقم (٤)

أما عن الاحصائيات التى تلت عملية الأقصر (الاعتداء على السياح بالدير البحرى) نوفمبر ١٩٩٧ فلم تصدر حتى الآن أى بيانات مؤكدة عن أى جهة رسمية فيما يتعلق بعدد السياح أو الليالى السياحية أو الدخل السياحى فى الفترة التالية عليها وأن كانت هناك بعض المؤشرات فقط كما سنشير إلى ذلك فى موضعه .

×××

المطلب الثانى

أثر النشاط السياحى على العمالة والأجور

—

حتى نتعرف على أهمية السياحة بالنسبة للعمالة والأجور لابد لنا من معرفة العدد الذى يستوعبه النشاط السياحى من العمالة ومقدار الأجور التى يحصل عليها العاملون فى هذا المجال وتبدو أهمية السياحة بالنسبة للعمالة والأجور من خلال عقد بعض المقارنات بين أعداد العمالة ومقدار الأجور وأثر ذلك فى الاقتصاد القومى .

فإذا عقدنا مقارنة بين العام الاحصائى (١٩٨٧/٨٦) وعام (١٩٩٧/٩٦) نجد أنه فى عام (١٩٨٧/٨٦) كانت جملة العاملين فى قطاع السياحة فقط (١٣٥) ألف عامل ، يتقاضون أجوراً تقدر بنحو (٢٠٧,٢) مليون جنيه ، ومتوسط الأجر (١٥٣٤,٨) جنيه فى السنة ، بينما متوسط الأجور على المستوى القومى يقدر بنحو (١٢٥٦,٥) جنيه ومن ثم كانت نسبة عدد العاملة فى القطاع السياحى منسوبة إلى نسبة العمالة على مستوى الدولة لا تتعدى ١,١٪ أيضاً نجد أن نسبة الأجور فى قطاع السياحة إلى الاقتصاد القومى لا تتعدى ١,٤٪ ومن هنا فإن الاتجاه فى قطاع السياحة اتجه نحو زيادة أتساع المشروعات السياحية وزيادة الرقعة السياحية على مستوى الدولة واستيعاب أكبر عدد ممكن من العمالة ، خاصة وأن الإقبال عليها متزايد نظراً لزيادة حجم الدخول بالنظر إلى القطاعات الأخرى فى المجتمع .

أما إذا نظرنا إلى وضع العمالة فى عام (١٩٩٧/٩٦) فأننا نجد أن

إجمالى عدد السكان المقيمين فى مصر ٥٩ر٨ مليون نسمة (حسب البيانات المبدئية للتعداد الأخير فى ١٩٩٦) ، بمعدل نمو قدره ٩٤ر١٪ مقابل ١ر٢ ٪ خلال السنة السابقة . حيث بلغت قوة العمل (١٧ر٤) مليون نسمه لترتفع نسبتها إلى إجمالى عدد السكان إلى ٢٩ر٠٪ مقابل ٢٨ر٢٪ فى السنة السابقه بما يعنى زيادة معدل القادرين على المساهمة فى النشاط الاقتصادى وانخفاض عبء الاعالة الاقتصادى . كما يلاحظ تحسين الأهمية النسبية للإناث فى قوة العمل لتصل إلى(١٤ر٦) مقابل (١٤ر٢) فى السنة السابقة بما يشير إلى زيادة مشاركة المرأة فى النشاط الاقتصادى .

أما بالنسبة لعدد المشتغلين فقد بلغ ١٥ر٨ مليون مشتغل بمعدل زيادة قدره ٣ر٢٪ مقابل ٣ر١٪ خلال السنة السابقة حيث تم توفير ٤٨٥ ألف فرصة عمل جديدة بالإضافة إلى فرص العمل التى توفرت بسبب الإحالة إلى المعاش أو الوفاة . ويلاحظ أن زيادة عدد المشتغلين بمعدلات أعلى من معدلات نمو قوة العمل قد أدى إلى تراجع نسبة البطالة إلى ٨ر٨٪ مقابل ٩ر٢٪ فى السنة السابقة . وقد تحقق ذلك من خلال المشروعات التى تقدم للشباب بقروض ميسرة أو بتمويل فى صورة عينية ، بالإضافة إلى تعظيم حوافز الاستثمار خاصة أمام القطاع الخاص .

ويتضح ذلك من خلال استعراض بيانات الجدول التالى :

الجدول رقم (٢)

السكان والعمالة والبطالة

	العدد (بالألف نسمة)				معدل النمو (٪)	
	٩٢/٩١	٩٦/٩٥	٩٧/٩٦	متوسط الخطة	٩٦/٩٥	٩٧/٩٦
السكان	٥٣٨٠٧	٥٨٦٢١	٥٩٧٥٨	٢ر١٢	٢ر١٠	١ر٩٤
قوة العمل	١٥١٤١	١٦٨٩٩	١٧٣٥٨	٢ر٨	٢ر٧	٢ر٧
عدد المشتغلين	١٣٧٤٢	١٥٣٤٠	١٥٨٢٥	٢ر٩	٣ر١	٣ر٢
فى القطاعات السلعية	٧٢٥٥	٨١٧١	٨٠٨٨	٢ر٢	٢ر٥	(١ر٠)
فى قطاعات الخدمات الإنتاجية	٢١٥٥	٢٥٥٣	٢٥٢٨	٣ر٢	٤ر٢	(١ر٠)
فى قطاعات الخدمة الاجتماعية	٤٣٣٢	٤٦١٦	٥٢٠٩	٣ر٨	٣ر٥	١٢ر٨
عدد المتعطلين	١٣٩٩	١٥٥٩٠	١٥٣٣	١ر٨	(٠ر٩)	(١ر٧)
نسبة البطالة ٪	٩ر٢	٩ر٢	٨٠٨			
متوسط الإنتاجية (بالجنية)	٩٥٣٧	٩٩٩٨	١٠٢٠٥	١ر٤	١ر٨	٢ر١

المصدر : وزارة التخطيط ، خطة عام ١٩٩٧/٧٦ ، خطة عام ١٩٩٨/٩٧ .

XXX

المطلب الثالث

تأثير التدفقات النقدية للنشاط السياحى على ميزان المدفوعات المصري

—

لاشك أن زيادة الإيرادات السياحية سواء كانت فى صورة نفقات للسائحين أو تحويلات إلى مصر تظهر ضمن بنود ميزان المعاملات الجارية غير المنظورة بميزان المدفوعات فى جانب المتحصلات ، بينما تظهر فى الجانب الآخر (الجانب المدين) تحويلات المصريين إلى الخارج بقصد السياحة ، ومقابل السلع التى يستوردها قطاع السياحة من الخارج ، ويلاحظ بأنه كلما زادت إيرادات السياحة المتمثلة فى زيادة نفقات السائحين وتحويلاتهم إلى مصر عن تحويلات المصريين إلى الخارج بقصد السياحة ، ومقابل السلع السياحية المستوردة ، كلما كان ذلك فى صالح ميزان المدفوعات المصرى .

على أى حال فقد حقق ميزان المدفوعات المصرى لأول مرة منذ فترة طويلة فائضاً قدره (٢ر٢) مليار دولار خلال عام ١٩٩١ كما سجل ميزان المعاملات الجارية فائضاً قدره (١ر٤) مليار دولار فى العام المالى ١٩٩١ ، مقابل عجز قدره ٦٣٤ مليون دولار فى العام السابق ١٩٩٠ وقد ساعد على تخفيض الديون من خلال نادى باريس وإلغاء جانب من الديون العسكرية الامريكية بالإضافة أرتفاع دخل قناة السويس وارتفاع العائدات البترولية بنسبة ٦٥٪ مع تحسن سريع وملموس فى عائدات السياحة بعد أزمة الخليج، وتشير بيانات إجمالى رصيد الدين الخارجى القائم إلى أنه بلغ ما يعادل (٨ر٢٨) مليار دولار بنهاية يونية ١٩٩٧ بما يظهر انخفاضاً قدره

(٢ر٣) مليار دولار بالمقارنة بنهاية يونية ١٩٩٦ . ويرجع هذا الانخفاض إلى العوامل التالية :

١ -تنفيذ قرار نادى باريس الخاص بإسقاط الشريحة الثالثة (٢٠٪ من القيمة الحالية) من الديون التى شملها الاتفاق الموقع مع النادى فى ٢٥ مايو ١٩٩١ ، وذلك فى ضوء اتفاق المساندة الثالث مع صندوق النقد الدولى الموقع فى ١١ أكتوبر ١٩٩٦ .

٢ - الاستمرار فى تطبيق سياسة ترشيد الاقتراض من الخارج ، حيث أقتصر المستخدم من القروض والتسهيلات خلال العام على (٥ر٠) مليار دولار فى حين تم سداد أقساط بنحو (٩ر٠) مليار دولار .

٣ - إنخفاض أسعار صرف معظم العملات المبرم بها اتفاقيات القروض والتسهيلات أمام الدولار الأمريكى وهى العملة التى يتم تقييم رصيد الدين الخارجى بها .

ويظهر توزيع الدين الخارجى لمصر فى نهاية يونيو ١٩٩٧ ، أن ٧٩ر٠٪ من الإجمالى يستحق للدول أعضاء نادى باريس والمتمثل فى القروض الثنائية (المعاد وغير المعاد جدولتها) وتسهيلات الموردين والمشترين حيث بلغ رصيد الدين الخارجى تجاهها ٢٢ر٧ مليار دولار . وبلغ المستحق للدول غير الأعضاء فى نادى باريس ، نحو ٦ر٠ مليار دولار ، يمثل ١ر٩٪ فقط من الإجمالى .

أما بالنسبة للمديونية المستحقة للمؤسسات الدولية والإقليمية ، فقد بلغت نحو ٣ر٨ مليار دولار بما يمثل ١٣ر٣٪ من الإجمالى . كما بلغ رصيد التسهيلات قصيرة الأجل ١ر٦ مليار دولار بنسبة ٥ر٤٪ من إجمالى الدين

الخارجى .

وقد ساهمت عدة عوامل فى تحسن مؤشرات المديونية الخارجية ، فقد انخفضت نسبة رصيد الدين الخارجى إلى النتاج المحلى الإجمالى بالأسعار الجارية من ٢ر٤٦٪ فى السنة المالية ١٩٩٦/٩٥ إلى ٢ر٣٨٪ فى السنة المالية ١٩٩٧/٩٦ . وبلغ نصيب الفرد من الدين الخارجى ٥ر٤٨١ دولار فى نهاية يونية ١٩٩٧ مقابل ٦ر٥٢٩ دولار فى نهاية يونية ١٩٩٦ .

كما انخفضت أعباء خدمة الدين الخارجى بمقدار ٢ر٢٥٩ مليون دولار لتصل إلى ٨ر١ مليار دولار لانخفاض فوائد إعادة الجدولة أساساً . وأدى ذلك مع ارتفاع الحصيلة الجارية إلى انخفاض نسبة أعباء خدمة الدين إلى الحصيلة الجارية لتصل ٨ر٨٪ مقابل ٩ر١٠٪ ، كما انخفضت أيضاً العوائد المدفوعة إلى الصادرات السلعية والخدمية لتصل ٧ر٥٪ مقابل ٦ر٧٪ خلال السنة المالية السابقة .

وقد حقق ميزان المدفوعات فائضاً كلياً بلغ ٩ر١ مليار دولار خلال العام المالى ١٩٩٧/٩٦ ، وهو ما يزيد عن ثلاثة أضعاف ما تحقق فى العام السابق ، ويتضح ذلك من إستعراض الجدول رقم (٣) .

جدول رقم (٣)

ميزان المدفوعات

(مليون دولار)

	١٩٩٦/٩٥	١٩٩٧/٩٦ *
الميـزان الجـارى	-١٨٥ر٤	٥٥٠ر٣
الميزان الجارى (عدا التحويلات)	-٢٧٠٦ر٦	-٢٥٩٤ر٩
الميزان التجارى	-٩٤٩٨ر١	-٩٧٨٨ر١
الصـــادرات	٤٦٠٨ر٥	٤٩٢٠ر١
الـــواردات	-١٤١٠٦ر٦	-١٤٧١٨ر٢
ميزان الخدمات	٥٧٩١ر٥	٦١٩٢ر٢
المتحصلات	١٠٦٣٦ر٠	١١٢٤٠ر٩
المـدفوعات	-٤٨٤٤ر٥	-٥٠٤٧ر٧
التحويلات	٢٥٢١ر٢	٤١٤٥ر٢
الرسمية (صافى)	٧٢٣ر٦	٨٨٩ر٦
الخاصة (صافى)	٢٧٩٧ر٦	٣٢٥٥ر٦
المعاملات الرأسمالية والمالية	١٠١٧ر٣	٢٠٤٠ر٧
الاستثمار المباشر فى مصر	٦٢٦ر٩	٧٦٩ر٧
الاستثمار المباشر فى الخارج	-١٥ر٣	-٤٧ر٢
استثمارات محفظة الأوراق المالية (صافى)	٢٥٧ر٦	١٤٦٢ر٩ **
استثمارات أخرى (صافى)	١٤٨ر١	-١٤٤ر٧
صافى السهو والخطأ	٢٦١ر٣٠	٦٧٨ر٧٠
الميزان الكلى	٥٧٠ر٦	١٩١٢ر٣
التغير فى الأصول الاحتياطية ، الزيادة (-)	-٥٧٠ر٦	-١٩١٢ر٣

* أرقام معدلة

** تشمل [illegible] مليار دولار فى الأوراق والسندات على الخزانة المصرية

وقد كان هذا التحسن انعكاساً للعديد من العوامل منها ما هو مرتبط بالميزان الجارى والتحويلات ، ومنها ما هو مرتبط بميزان المعاملات الرأسمالية والمالية . وتتمثل أهم العوامل المؤثرة فى الميزان الجارى والتحويلات التحسن الكبير فى عوائد السياحة انعكاساً لاستمرار نجاح سياسة الحكومة فى هذا المجال وزيادة العائد على الاستثمارات المالية فى الخارج ، وكذا الانخفاض الكبير فى مدفوعات الفائدة ، وذلك إلى جانب الزيادة الملموسة فى تحويلات العاملين بالخارج . أما العوامل الموثرة على تحسن ميزان المعاملات الرأسمالية والمالية فهى انعكاس مباشر لنجاح سياسات الإصلاح الاقتصادى فى تطوير سوق رأس المال وتحول الملكية العامة إلى الملكية الخاصة بما أدى إلى صدور العديد من التقارير الدولية التى تشيد بنجاح الاستثمار والتى وضعت تقييماً استثمارياً لمصر بين البلدان ذات الأسواق المالية الصاعدة والجاذبة للاستثمار . وقد انعكس ذلك كله على تحسن التدفقات إلى مصر سواء للاستثمار فى الأوراق المالية أو كاستثمارات مباشرة . ومن المأمول حدوث تحسن كبير فى تدفقات الاستثمار المباشر فى السنوات القادمة .

وتجدر الإشارة أن هذا التحسن فى الميزان قد تحقق رغم زيادة العجز التجارى . حيث لم يتحقق التقدم المأمول فى أداء الصادرات السلعية غير البترولية والتى ظلت عند نفس مستواها فى العام السابق تقريباً . ولاشك أن الوصول بالصادرات السلعية إلى ما قيمته ١٠ مليار دولار كهدف استراتيجى يتطلب تكثيف الجهود خلال الفترة المتبقية على نهاية القرن الحالى لتعويض ما لم يتم تحقيقه خلال السنتين الأخيرتين .

المبحث الثانى

مدى تأثير الإرهاب على النشاط السياحى المصرى

—

فى هذا المبحث نستعرض المطلبين الآتيين :

المطلب الأول: مفهوم الإرهاب (ظاهرة العنف)

المطلب الثانى : تأثير الإرهاب على السياحة المصرية فى ميزان السمعة الدولية

×××

المطلب الأول

مفهوم الإرهاب (ظاهرة العنف)

–

تعنى كلمة إرهاب نوعاً معيناً من الجرائم التى تقع عادة بطريق العنف أو التهديد ، ويستهدف مرتكبوها إرغام السلطات أو الهيئات ذات الشأن على أداء عمل أو الامتناع عن عمل ، سواء أكان ذلك العمل يحقق مصلحة سياسية أو قومية أو خاصة ويجعلون حياة الأبرياء أو أموالهم عرضة للخطر مقابل عدم تلبية مطالبهم .

ويرى واردللو Wardlow أن الإرهاب السياسى هو استخدام العنف أو التهديد باستخدامه من فرد أو جماعة تعمل إما لصالح سلطة قائمة أو حقدها عندما يكون القصد من ذلك العمل خلق حالة من القلق الشديد لدى مجموعة أكبر من الضحايا المباشرة للإرهاب وإجبار تلك المجموعة على

الموافقة على المطالب السياسية لمرتكبى العمل الإرهاب (١) .

ويقول عنه البعض(٢) بأنه العنف المنظم باختلاف أشكاله والموجه نحو مجتمع ما أو حتى التهديد بهذا العنف سواء أكان هذا المجتمع دولة أو مجموعة من الدول أو جماعة سياسية أو عقائدية على يد جماعات لها طابع تنظيمى ، بهدف محدد هو إحداث حالة من التهديد أو الفوضى ليحقق سيطرة على هذا المجتمع أو تقويض سيطرة أخرى مهيمنة عليه .

ويختلف الإرهاب بحسب الهدف المرتبط به سواء كان هدفاً سياسياً كالوصول إلى السلطة والحكم أو عقائدياً وفكرياً أو دينياً أو عنصرياً ، وإذا كان الإرهاب قد إتسم بالطابع السياسى برغم أن نتائجه تشمل جميع جوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية والنفسية والثقافية فهو بهذا ظاهرة لها جوانبها وأبعادها المتعددة .

والإرهاب عملية رعب تتكون من ثلاث عناصر فعل العنف أو التهديد باستخدامه، ورد الفعل الناجم عن أقصى درجة الخوف الذى أصاب الضحايا المحتملة ، وأخيراً التأثيرات التى تصيب المجتمع بسبب العنف أو التهديد باستخدامه وناتج الخوف .

ولم تعد ظاهرة العنف والإرهاب تقتصر على منطقة معينة دون أخرى، أو لصيقة بديانة معينة أو ثقافة محددة ، بل أصبحت ظاهرة عالمية ، وتعد من أخطر التحديات التى تواجه معظم دول العالم فى الوقت الراهن ، والشاهد

(١) د . محمد نيازى حتاته - الإرهاب - مجلة الأمين العام - العدد ١١٠٩ ص ٥ - محمد محمود السباعى - الدلالات اللغوية والسياسية لمفهوم الإرهاب - مجلة الأمين العام العدد ١٣٥ - أكتوبر ١٩٩١ - ص ٣٧١

(٢) د . محمد يسرى ابراهيم دعبس - الإرهاب بين التحريم والمرض وكالة النبأ للنشر والتوزيع - دمهور ١٩٩٣ ص ٥ ٦

على ذلك الحوادث الأخيرة مثل حـــــادث أوكلاهوماسيتى عام ١٩٩٥ بالولايات المتحدة الأمريكية ، وحوادث استخدام الغازات السامة فى محطات مترو الأنفاق باليابان (جماعات أوم شيركو) - وإغتيال عمدة صقليه بفرنسا عام ١٩٩٨ - وأغتيال رابين رئيس وزراء إسرائيل والحوادث الإرهابية الأخرى بإسرائيل ، وحادث الأقصر فى مصر ١٩٩٧ .

ويلاحظ أن هناك سمات فكرية وسيكولوجية (١) عامة تعتبر قاسماً مشتركاً بين الجماعات والتنظيمات المتطرفة مهما اختلفت هذه الجماعات منها : انها تتبنى أفكار وتصورات مطلقة رمتشددة قوامها رفض النظم والمؤسسات والمجتمعات القائمة ورفض الإندماج فيها والسعى من أجل تغييرها ، كما أنها جماعات تعيش على هامش المجتمعات ، وترفض الإنخراط فيها أو الانصياع لنظمها القانونية والاجتماعية والثقافية ، فضلا عن كونها تعتمد على التشدد والعنف كأسلوب لتحقيق ما تؤمن به من أفكار وتصورات ، وأخيراً فإن أغلب أعضاء هذه التنظيمات من الشباب .

×××

(١) لواء معتز شاكر محمد المعلومات كأساس للتنبأ والتخطيط الأمنى - مجلة مركز بحوث الشرطة، العدد الثالث عشر، يناير ١٩٩٨ ، ص ٢٦ ، ٢٧ .

وقد حسمت الإتفاقية العربية لمكافحة الارهاب التى وقعها وزراء الداخلية والعدل العرب فى القاهرة بتاريخ ٢٢ ابريل ١٩٩٨ تعريف الإرهاب وما يعد جريمة إرهابية وما لا يعد جريمة ارهابية بقولهما :

كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أيا كانت بواعثه أو اغراضه يقع تنفيذا لمشروع اجرامى فردى أو جماعى ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم للخطر ، أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الاملاك العامة أو الخاصة أو احتلالها أو الاستيلاء عليها ، أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر .

والجريمة الاهرابية هى أى جريمة أو شروع فيها ترتكب تنفيذا لغرض إرهابى فى أى من الدول المتعاقدة سواء على رعاياها أو ممتلكاتها أو مصالحها يعاقب عليها قانونها الداخلى ، كما تعد من الجرائم الإرهابية الجرائم المنصوص عليها فى الاتفاقيات التالية ، عدا ما استثنته منها تشريعات الدول المتعاقدة أو التى لم تصادق عليها :

أ- اتفاقية طوكيو والخاصة بالجرائم والافعال التى ترتكب على متن الطائرات والموقعة بتاريخ ١٩٦٣/٩/١٤

ب - اتفاقية لاهاى بشأن مكافحة الاستيلاء غير المشروع على الطائرات والموقعة بتاريخ ١٩٧٠/١٢/١٦

جـ - اتفاقية مونتريال الخاصة بقمع الاعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدنى والموقعة فى ١٩٧١/٩/٢٣ والبروتوكول الملحق بها والموقع فى مونتريال ١٩٨٤/٥/١٠ .

د - اتفاقية نيويورك الخاصة بمنع ومعاقبة الجرائم المرتكبة ضد الاشخاص

الممشمولين بالحماية الدولية بمن فيهم الممثلون الدبلوماسيون والموقعة فى ١٩٧٣/١٢/١٤ .

هـ - اتفاقية اختطاف واحتجاز الرهائن والموقعة فى ١٩٧٩/١٢/١٧

و - اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار لسنة ١٩٨٣ وما تعلق منها بالقرصنة البحرية .

ولا تعد جريمة ارهابية :

أ - حالات الكفاح بمختلف الوسائل بما فى ذلك الكفاح المسلح ضد الاحتلال الاجنبى والعدوان من أجل التحرر وتقرير المصير ، وفقاً لمبادئ القانون الدولى ، ولا يعتبر من هذه الحالات كل عمل يمس بالوحدة الترابية لأى من الدول العربية .

ب - لا تعد أى من الجرائم الإرهابية المشار إليها فى المادة السابقة من الجرائم السياسية .

وفى تطبيق أحكام هذه الاتفاقية ، لا تعد من الجرائم السياسية ، ولو كانت بدافع سياسى الجرائم الأتية :

١ - التعدى على ملوك ورؤساء الدول المتعاقده والحكام وزوجاتهم أو اصولهم أو فروعهم .

٢ - التعدى على أولياء العهد أو نواب رؤساء الدول ، أو رؤساء الحكومات أو الوزراء فى أى من الدول المتعاقدة .

٣ - التعدى على الاشخاص المتمتعين بحماية دولية بمن فيهم السفراء والدبلوماسيون فى الدول المتعاقدة أو المعتمدون لديها .

٤ - القتل العمد والسرقة المصحوبة بإكراه ضد الافراد أو السلطات أو

وسائل النقل والمواصلات .

٥ - اعمال التخريب والاتلاف للممتلكات العامة والممتلكات المخصصة لخدمة عامة حتى ولو كانت مملوكة لدولة أخرى من الدول المتعاقدة .

٦ - جرائم تصنيع أو تهريب أو حيازة الأسلحة أو الدخائر أو المتفجرات أو غيرها من المواد التى تعد لارتكاب جرائم إرهابية .

xxx

المطلب الثانى
تأثر الإرهاب على السياحه المصرية فى
ميزان السمعة الدولية

إذا نظرنا إلى المسألة نظرة موضوعية ، وأرجعنا الأمور إلى نصابها الصحيح ، ووضعنا حجم الإرهاب السياحى فى مصر على الخريطة الأمنية الدولية للإرهاب السياحى فى العالم، لوجدنا أن مصر بحمد الله لها وضع متميز يجعلها بمنأى عن أن تجد لها مكاناً على خريطة الإرهاب السياحى الدولى ، وليس هذا دفاعا أجوف يخالف الحقيقة ، باعتبار أن الإنتماء الحقيقى إلى مصر له حكمة علينا ، أو درءاً لمسئولية أمنية تقتضى منا ضرورة الحفاظ على زوار مصر والسائحين الأجانب ، وكذا الأماكن والمنشآت السياحية من أن يكون هدفاً للعمليات الإرهابية ولكن الحقيقة أن ما يحدث فى دول عديدة غيرنا ، وما يؤكده الواقع وما تشهد به الأحداث اليومية التى تقع فى كبريات الدول وما تقصه علينا أحداث وسائل قياس الرأى العام فى الوقت الحاضر ، حيث يذكر البعض (١) فى معرض حديثه عما يقول العالم عن الأمن فى بلادنا ، ذلك من خلال طريقة بسيطة وحقيقة تتبعها فى لندن إحدى القنوات التليفزيونية إسمها سيفاكس " وهى تشبه قناة المعلومات عندنا وتتلخص هذه الطريقة فى أنك عندما تضغط على الريموت كنترول تقرأ تقرير تصدره وزارة الخارجية البريطانية عن الأمن

(١) محسن محمد - مقال بعنوان السياحه لعبتها التاريخ ، جريدة أخبار اليوم ، العدد ٢٥٥٦ السنة ٤٩.

السياحى وزارة الخارجية البريطانية تهدف من ذلك إعلام السائح أى البلاد يزورها والاحتياطات التى يجب عليه وقد جاء فى إحدى هذه التقارير .

- يوجد فى الفلبين ٧٠٠٠ جزيرة مدهشة ورائعة مثل تايلان ، وإندونيسيا ولكن لا يزورها سوى واحد فى المائة من السياح، سمعتها منخفضه والناس قلقون من الانقلابات والكوارث الطبيعية وبالذات انفجار البراكين والزلازل.

- واشنطن مدينة خطره ، سكانها (٥٨٦) ألف نسمة ، ثمانون فى المائة منهم أفارقة أمريكيون أو مهاجرون من أمريكا اللاتينية وهناك أزمات البطالة والمخدرات والجرائم العنيفة

وهى الجريمة رغم أن عدد جرائم القتل انخفض إلى ٤٥٣ جريمة فقط فى السنة وفى فلوريدا هوجم ٣٥ ألف سائح أجنبى خلال عام واحد .

- والآن ماذا عن مصر ؟ الجواب - لا شئ.

ومعنى ذلك أنهم يسمحون للسياح الإنجليز بزيارة مصر ،رغم أن أول قنبلة للإرهاب السياحى انفجرت فى مجموعة بريطانية . ومعنى ذلك أيضاً أنه ليس صحيح ما يقوله البعض عن السياح عندنا وموقف الإرهاب والعمليات الإرهابية ، لكتبنا كما يقول كاتب المقال المشار إليه مصابون فى مصر بمرض جديد أسمه " القلق الأمنى " فكلماوقع حادث اصابنا الهلع خوفا مما سيقوله العالم عن إجراءاتنا الأمنية والنتيجة إننا نرتكب خطأين :

الأول : المبالغة فى رواية تفصيلات كل حادث ، والتهويل بما يفعله الإهاربيون والمجانين

الثانى : المبالغة فيما نتخذه من إجراءات أمنية، وكأننا نضع فصيلة من الجنود فى حراسة كل سائح والسياح يحبون الأمان ، ولكنهم يكرهون هذا النوع من الأمن الذى يقيد حرية السائح

أما عن تأثير حادث الأقصر الأخير (١٧ نوفمبر ١٩٩٧) على السياحة المصرية ، فبالرغم من عدم صدور أى بيانات مؤكدة عن الجهات الرسمية فيما يتعلق بدخل السياحة وتأثير ذلك على الاقتصاد المصرى ، إلا أننا تمكنا من الحصول على بعض المؤشرات عن عدد السائحين والليالى السياحية خلال الفترة التى تلت هذا الحادث المشئوم ويتضح ذلك من خلال استعراض الجدول التالى :

حركة السياحة خلال عام ١٩٩٨	عدد السائحين	نسبة التغيير	الليالى السياحية	نسبة التغيير
شهر يناير	١٦٨٢٠٦	٣٥ر٢	١٠٩٦٥٧٠	٥٠ر٤
شهر فبراير	١٦٩٥٨٦	٤٦ر٥	٩٩٤٤٢٤	٤٥ر٠٠
شهر مارس	٢١٥١٢٠	٣٩ر٣	١١٨٧٤١٧	٥٠ر٧

ولقد حاول البعض (١) أن يصور ما حدث بالأقصر كارثة بكل المقاييس ، وربما يذكرنا بما حدث فى يونيو ١٩٦٧ حيث تم كل شئ خلال ساعات قليله ، ودون أن تتاح لنا فرصة الرد على العدوان ، وينتى كل شئ قبل أن نفيق من هول الصدمة ، رغم أن ما حدث كان متوقعاً . ولم يكن مفاجئاً إلا فى التوقيت فقط .

(١) أحمد زكى عبد الحليم ، قضية الصراع الحضارى ، مجلة إدارة الأعمال ، العدد ٧٧ ديسمبر ١٩٩٧ ، ص ٤ . ٥.

ويضيف بأن هذا الدرس المؤلم وجه ضربة قوية إلى صميم اقتصاد مصر ، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر ، فإن الأمر لا يقف عند حدود السياحه وحدها ، ولكن أصبح علينا أن نعيد الطمأنينة إلى قلوب المستثمرين حتى يأتوا إلى مصر للمشاركة فى عشرات المشروعات الجديدة ، دون خوف على أنفسهم أو على أموالهم وثرواتهم ، فالأمان عنصر هام وحيوى لمناخ الإستثمار فى أى بلد ، ونحن ندرك هذه الحقيقة من خلال المشروعات الإستثمارية العديدة التى قامت فوق أرض مصر طوال الأعوام الماضية ، وبعد أن أصيب الإرهاب فى مقتل وأصبح غير قادر على التأثير فى الحياة العامة ، لكن يبدو أن هذا الشعور كان سبباً فى تراخى قبضة الأمن، فكانت هذه الكارثة التى إختارت نفس يوم النكسة ، وهو يوم الأثنين الحزين. فى هذا التوقيت بالذات ، وقعت مذبحة الأقصر ، وهى قد وقعت بأيد مصرية ، ولكن هذا لا ينفى أنها أياد مأجورة ، وأنها قد خانت أمانة الوطن، وأنها لم تكترث بأرزاق الناس ، وأنها قد تسببت فى خراب مئات البيوت ، ربما أكثر مما حدث فى زمن حرب الخليج .

وعلى أى حال فقد انعكس ذلك على المستوى الاقتصادى والاجتماعى بزيادة عدد البطالة وخصاصاً فى قطاع السياحة وهو ما نشاهده الآن .

×××

المبحث الثالث

وسائل الجذب السياحى وزيادة فعالية أثارة الاقتصادية

—

كما علمنا فإن السياحة تعتبر فى غاية الأهمية لمصر باعتبارها رافداً أساسياً من روافد الدخل القومى ، ومصدراً قوياً من مصادره يؤثر زيادة الدخل منها بالإيجاب على أنشطة الدولة الإنمائية الأخرى فى الداخل ، وتزيد من احترامها وتساعد على الوفاء بتعهداتها والتزاماتها المالية فى الخارج ، وبالعكس إذا اخفض هذا الدخل لتعثرت خطط الدولة الإنمائية وضعفت قدرتها المالية عن الوفاء بإلتزاماتها وتعهداتها ، وبالتالى زادت ديونها وزاد العجز فى ميزان مدفوعاتها قبل الدول الأخرى ، وكل ذلك له إنعكاسه سلباً أو إيجاباً على المواطن المصرى .

من هنا إتجهت الأهمية نحو الإهتمام بالنشاط السياحى ، إن الجهود التى يمكن أن تبذل لخدمة السائحين تتم من خلال عدة وسائل نستعرضها من خلال المطالب الآتية :

المطلب الأول: توفير الحماية الأمنية المناسبة للسائح والمواقع السياحية

المطلب الثانى: الاهتمام بالأعلام السياحى

المطلب الثالث: تطوير الخدمات السياحية

المطلب الرابع: خفض التكاليف السياحية

المطلب الخامس: التنوع السياحى على المستوى القومى .

××××

المطلب الأول

توفير الحماية الأمنية المناسبة للسائح والمواقع السياحية

-

لا شك أن توفير الأمن للسائح أثناء تواجده فى البلاد من لحظة دخوله فيها وحتى خروجه منها ، وحال تنقلاته وإقامته ، يشعره بكثير من الراحة النفسية ويفيض عليه البهجة والسرور والإستمتاع بوقته واشباع رغبته فى التثقف والمشاهدة والمعايشة الحضورية لواقع وتاريخ الدولة التى يزورها ، ولا يمكن أن يتحقق للسائح كل ذلك إلا فى جو يسوده الأمن والطمأنينة ، أما إذا شعر بالاضطراب أو إستشعر الخوف أياً كان مصدره ، فإن ذلك سيؤثر على سلوكياته ويحرمه من الاستفادة برحلته السياحية إذا كان قد بدأها بالفعل أو الاحجام عن زيادة الدولة إذا لم يكن قد بدأ بالفعل بل وتحذير غيره منها ، لأن أحداً من هؤلاء - اللهم إلا القليل النادر - لا يرغب أن يكون موضعاً وهدفاً للإعتداء عليه بزيارته وذهابه لدوله يسودها الخطر .

لذلك كان توفير الحماية الأمنية للسائح أمراً ضرورياً ، لكن يجب أن تؤخذ المسألة بحذر شديد ، فالازعاج كما يتسبب للسائح بسبب الأرهاب قد يتسبب له أيضاً بسبب وضعه تحت حراسة أمنية مشددة خلال إقامته وتنقلاته ويحرمه من متعه التحرك بحرية وانطلاق فى الحدود المسموح بها ، ومن ثم فإنه ينبغى أن تتوفر الحماية الأمنية للسائح والمواقع والمنشآت السياحية على أساس التوازن بين منع مصادر الارهاب والخطر والحد منها قدر الامكان ، وبين استشعار السائح بالطمأنينة والراحة والأمن أثناء ترحاله وإقامته ، ولن يتأتى ذلك من وجهة نظرنا - إلا بتوفير الحماية الأمنية

الخفية أو السرية - قدر المستطاع - للمواقع السياحية والسياح ، أما تكبيل حركة السياح وتقييدها من خلال إجراءات أمنية علنية ومشددة فهو أمر غير مرغوب فيه للإعتبارات السالف إيضاحها .

×××

المطلب الثانى

الاهتمام بالإعلام السياحى

-

يلعب الإعلام السياحى دوراً بارزاً وهاماً فى جذب السياح إلى مصر ، وبالتالى مضاعفة إيرادات السياحة والفنادق باعتبارها أولى روافد الاقتصاد القومى ، وهذا الدور لا يناط فقط بوزارة السياحة أو الأجهزة الإعلامية الحكومية، ولكن مهمة شركات السياحة والفنادق والجمهور أيضاً ، ونقطة البدء هى تغيير دائم ومستمر لفلسفة الإعلام السياحى ودراسة سلوكيات السياح فى الدول ذات التدفق السياحى الكبير لتحديد ما يستهويهم وما يناسبهم من أزواق سياحية ، فإذا كانت الآثار الفرعونية وثقافة التاريخ القديم تستهوى السائح الفرنسى والأميركى أبهرناه بما يعجبه لجذبه إلى مصر لمشاهدة الكثير والحقيقى ، وإذا كان السائح الالمانى ينجذب أكثر إلى الأماكن الخلابة والأكثر جمالاً من حيث الطبيعة وسحر البحر لممارسة هواياته من الغطس ورياضة الزوارق عرضنا له مشهداً عن جمال الطبيعة والبحر والشعب المرجانية بمناطق الغردقة والبحر الأحمر ، مستغلين فى ذلك شركات الانتاج السينمائى والتليفزيونى العالمية بدعوة القائمين عليها لتصوير بعضاً من المناطق السياحية والأثرية فى مصر وابرازها من خلال مشاهد مختلفة فى الأفلام الاجنبية ، واستخدام أساليب التسويق السياحى الحديثة بالاعتماد على إعلام المواجهة الواقعية عن طريق عقد المقارنات بين مقومات مصر السياحية وتاريخها وآثارها وطبيعتها وبين غيرها من الدول الاجنبية ،وعدم الإعتماد فقط على الأساليب التقليدية فى التسويق السياحى المتمثلة فى

المطبوعات والنشرات والصور .

إضافه إلى إقامة معارض سياحية متنقلة لبعض القطع الأثرية مثلما حدث فى " مميا ء توت عنغ آمون" حيث تم عرضها فى الولايات المتحدة الأمريكية وبعدها المانيا الغربية وكان المعرض يضم أكثر من ٧٠ قطعة تحتوى على كنوز أثرية وذهبية وتعتبر دره الآثار ليس فى مصر فقط ولكن فى العالم كله، وقد لاقى المعرض أعجاباً شديداً من كل من شاهدوه فى كل مكان ذهب إليه ، وإن كانت مثل هذه المعارض المتنقله تحتاج إلى وثائق تأمين بمبالغ باهظة وحراسة أمنية مشددة فى بعض الأوقات،لخطورة ما قد تتعرض له من سرقة أوعمليات خطف.

ويحكى لنا الأستاذ سعد الدين وهبة (١) شيئاً من هذا القبيل - حيث كان الإمام الخمينى بعد نجاح الثورة الإسلامية فى إيران عام ١٩٧٩ - يخطط لخطف قطع آثار توت عنغ آمون أثناء عرضه فى المانيا ، ليساوم بها الرئيس الراحل أنور السادات نظير تسليمه الشاه محمد رضا بهلوى - الذى لفظته الولايات المتحدة الامريكية بعد هروبه اليها ووسعته مصر بقرار جرئ كان مفاجأة للعالم وللشاه نفسه أصدره الرئيس الراحل أنور السادات آنذاك، ولكن هذه المحاولة لم تفلح لعلم السلطات الالمانية بها قبل تنفيذها عن طريق مجموعة من الشباب الإيرانى الذين أرسلهم الخمينى لإقامة معسكر لهم جنوب " ميونخ " لتدريبهم على خطف آثار توت غنغ آمون والعودة بها من المانيا إلى طهران للهدف الذى أسلفنا بيانه ، ولكن المحاولة احيط بها واحبطت .

(١) مقال بعنوان " عندما أمر الخمينى بخطف آثار توت عنغ أمون" ، جريدة الأهرام ، العدد ٣٩ ٠ ٥١ بتاريخ ٦ نوفمبر ١٩٩٣ .

مع الأخذ فى الاعتبار بأن : رضاء السائح عن البلد التى يزورها ، ومن ثم ترغيب غيره لزيارتها بل وتكرار العوده إليها يتوقف ، على حسن المعاملة التى يتلقاها من المحيطين به ويقدمون إليه خدماتهم فى حيلة وترحاله ، ولهذا ينبغى إنتقاء نوعية العمالة فى مجال السياحة والفندقة ، بحيث تكون من أفضل العناصر الماهرة والمدربة ، والتى تتميز بحسن المعاملة واللياقه وحسن التصرف وأن تكون على قدر من الثقافة بصفة عامة والثقافة السياحية بصفه خاصة .

× ولذلك يفضل عقد دورات تدريبية للعاملين بقطاع السياحه والفنادق من الناحيتين النظرية والتطبيقية للوقوف على أحدث التطورات فى مجال عملهم .

× الأهتمام بنوعية رجال شرطة السياحة من حيث المظهر واللياقة والثقافة ومعرفة اللغات وعقد الندوات والدورات المتخصصة لهم وإتاحة الفرصة بتبادل المعلومات والخبرات مع اقرانهم فى الدول الاجنبية .

×××

المطلب الثالث

تطوير الخدمات السياحية

-

تعد الخدمات السياحية التى تقدم للسائح داخل الدولة اعتباراً من لحظة دخوله إليها وخروجه منها، من أهم عوامل الجذب للسائح ولغيره من أبناء وطنه ومعارفه الذين ينقل إليهم صورة حيه لما شاهده ولما أحسن به داخل الدولة التى زارها ، لذا فإن مسألة تحسين وتطوير الخدمات السياحية التى تقدم للسائح، سواء من حيث الخدمات الخاصة داخل الفنادق والقرى والمنتجعات السياحية كسهولة الإتصالات داخلياً وخارجياً ونطاقه وتنوع الأطعمة والمشروبات ، ووسائل الراحة والتسلية والنوم المريح ، وسهولة الحصول على ما يرغبه من احتياجات ضرورية، كالدواء ووسائل الانتقال وخدمات تحويل العملة وغير ذلك و سواء كانت خدمات عامة كوسائل المواصلات والإتصالات ودورات المياه النظيفة والحدائق المتنزهات المفتوحة ، كل ذلك يؤثر إيجاباً - عند مراعاته - على عملية الجذب السياحى للدولة .

ولابد أن نرعى السائح بمعاملته معاملة طيبة وعدم مضايقته وملاحقته فى كل موضع قدم يطأه ، طالما كانت الخدمات التى يطلبها فى الحدود المسموح بها وفقاً للتقاليد والأعراف والعادات السائدة فى الدولة ، ولرب واقعه صغيره كمعاكسة سائح أو سائحة أو مضايقته من سائق تاكسى مثلاً يكون لها مردود سلبى على وضع السياحة فى الدولة مما قد يحرمها من خير كثير .

ومن المهم أيضاً تطوير الخدمات المرتبطة بالسياحة كخدمات النقل السياحى داخلياً وخارجياً ، وتطوير المطارات والموانى والمرافق العامة فى المواقع السياحية ومراقبة الأماكن والمطاعم ووسائل المواصلات التى يستخدمها السائح واشعاره بالراحة والهدوء والأمن والطمأنينة .

×××

المطلب الرابع

خفض التكاليف السياحية

—

لا شك أن تكاليف الرحلة السياحية لأى سائح لها اعتبار كبير وأثر فعال فى إقدامه على زيارة البلد التى يرغب فى القيام برحله اليها من عدمه ، ولذلك كلما كانت الرحلة منخفضة التكاليف إلى بلد ما كلما زاد الاقبال من السياح عليها ، والدول السياحية تتفنن عموماً فى كيفية خفض التكاليف السياحية حتى تكون السياحة فى متناول أكبر عدد ممكن سواء كان ذلك للمقيمين داخل الدولة أم الأجانب خارجها .

ومن أهم الوسائل لخفض التكاليف السياحية التى ينبغى على الدولة اتباعها :-

- إستحداث وسائل لنقل السائح من موطنه والعوده إليه أو فى تنقلاته الداخلية أقل تكلفه من أسعار السفر بالطائرات (١) لارتفاع أسعار هذا النوع من السفر خصوصاً فى السنوات الأخيرة وبصفة سنوية مستمرة ودائمة. وذلك عن طريق توفير بدائل أخرى كاستخدام وسائل النقل البحرى والبرى بين الدول والنقل النهرى والبرى داخل مصر ، مع العناية والأهتمام بهذه الوسائل من حيث توفير وسائل الراحة والنظافة والأمان بها .

---

(١) تشير الأرقام إلى أن ٧٢٪ من السياح يصلون مصر جواً ، ١٧٪ يصلون براً ، ١١٪ يصلون بحراً ، ويمكن القول بأن أرتفاع نسبة القادمين جواً يرجع إلى البعد عن أسواق التصدير ، وتفضيل الزائرين لزيارة عده بلدان فى نفس المنطقة حيث أن النقل الجوى يوفر الوقت ، ويرجع ارتفاع نسبة القادمين براً إلى الزيارات الليبية غرباً والإسرائيليه شرقاً . (الأستاذ مصطفى زيتون ، كتاب الأهرام الاقتصادى ، العدد ٦٦ أغسطس ١٩٩٣ ، ص ١٨)

- توفير العدد المناسب من الفنادق والمنتجعات السياحية والقرى السياحية التى تناسب ذوى الدخل المحدود من السائحين مثل بيوت الشباب والبيوت الدولية والمنتجعات السياحية مع الاهتمام بالخدمات والنظافة بها ، لأن الملاحظ أن السائح - رغبة منه فى الإستمتاع بالراحة والنظافة - يتوجه عادة إلى الفنادق الكبرى (الخمسة نجوم) ، ولكن ذلك يكون على حساب عدد الليالى التى يقضيها فى مصر ، مما يؤثر سلباً على الدخل السياحى الناتج عن إرتفاع تكاليف إقامة السائح .

- التوجه إلى إستخدام المنتجات المصرية اللازمة لتأثيث الفنادق والقرى والمنتجعات السياحية ، وكذا الأطعمة والمأكولات والمشروبات ، وكل ما يستهلكه السائح طالما توافر محلياً، وتأتى الفائدة من وراء ذلك من ناحيتين الأولى ، توفير النقد الأجنبى مما يزيد من الدخل القومى المترتب على زيادة عائدات السياحة ، والثانية تشجيع المنتجات الوطنية وفتح أسواقاً جديدة فى الداخل أمامها ، مما ينعكس أثره على زيادة المنتج منها وتوفير المبالغ اللازمة لتطويره ، وفتح مجالات عمل أمام الشباب مما يساعد على القضاء على البطالة .

- وفى هذا الإطار استشعر مركز الدراسات الاقتصادية الزراعية بكلية زراعة القاهرة أهمية الغذاء بالنسبة للسائح فعقد ندوة فى مركز المؤتمرات بمدينة نصر تحت عنوان " الغذاء والتنمية السياحية فى مصر " ، باعتبار أن ما ينفقه السياح على الغذاء يمثل نحو ٢٠٪ (١) من الدخل السياحى ،

(١) دكتور محمد أبو مندور ، ندوة الغذاء والتنمية السياحية فى مصر ، الاهرام الاقتصادى العدد ١٢٦٧ فى ٢٦ إبريل ١٩٩٣ .

وقد تم تحديد بعض السياسات المقترحة لتحسين الكفاءة فى هذا الصدد أهمها :

- سياسة تنشيط الأطعمة المتميزة مع الاستعانه بآراء السائحين .

- سياسة إدخال أنواع جديدة من الغذاء السياحى تتوافر مكوناتها محلياً وتتجاوب مع النوعيات المختلفة للسائحين .

- سياسة الارتقاء بنوعيات الأطعمة الحالية أى المنتجة (الارتقاء بمواصفات محددة والتوقيت المطلوب) .والموزع وهو الحلقة الوسط، حيث تجرى الخدمات التسويقية من الفرز والتعبئة والرقابة على التخزين والتداول والمنشأة ، من خلال الاعداد الجيد للطعام والتقديم الجيد .

- سياسة إحلال الواردات فى مجال المستلزمات السلعية فى قطاع السياحة على أن يتم تنفيذها ليس عن طريق التشريعات المحددة بل عن طريق إتباع أساليب فنية مطورة فى مواجهة المنتجات الأجنبية .

- إتباع سياسة غذائية تعتمد على تشريعات جديدة أو تعديل فى التشريعات الحالية وإقامة كيانات اشرافية ورقابية يتولاها القطاع الخاص ووضع النظم الملائمة للوحدات السياحية .

وأن وضع هذه السياسات موضع التنفيذ سيحتاج إلى قاعدة بيانات تشمل جميع البيانات المتاحة عن الغذاء السياحى، وإجراء البحوث والدراسات المتعلقة بالقطاع الغذائى (دراسات عن النظم الغذاية - إعداد وتنفيذ برامج التدريب فى مجال الغذاء - فى مجال التعيش والرقابة) . وكذا دراسات تسويقية عن المستلزمات وعن التجارة الخارجية للمستلزمات السياحية والمزارع المتخصصه والتصنيع الغذائى ، ودراسات مقارنه للغذاء

السياحى ومتابعة وتقييم ما ينتج ويقدم من آن لآخر ، وأيضاً دراسا مستقبلية عن مستقبل السياحة وتقدير الاحتياجات الغذائية المطلو الاستعداد لها .

وسيترتب على ما سبق رفع كفاءة نظام السياحة ككل حيث ستتد تكلفة الغذاء مع الحصول على مستوى ونوعية أفضل .

يرى البعض بحق (١) . ضرورة إلغاء القرار الوزارى الذى يقض بدفع تكاليف إقامة السائح بالعملات الأجنبية الذى ترتب عليه إرتف تكاليف إقامة السائح بالفنادق وقله عدد الليالى السياحية التى يقضيه السائح ، إذ يجب أن تتم المحاسبة بالجنيه المصرى بعد استبدال العملا الأجنبيه التى يحملها السائح عند دخوله المطار أو الميناء ولا تسمح بمغادرة المطار أو الميناء للداخل دون استبدال ما لديه من نقد أجنبى بالجن المصرى . ويمكن تطبيق نفس الفكرة عند المنافذ على الحدود البرية المختل لمصر ، وقد يعزز هذا الرأى سماح قانون النقد الحالى للسياح بإعادة تمويل إستبدال ما لديهم من نقد مصرى ، سبق أن حصلوا عليه مقابل عملا أجنبية إلى النقد أجنبى، عند مغادرتهم البلاد .

×××

(١) دكتور حمدى عبد العظيم ، الاثار الاقتصادية للحركه السياحية فى مصر ، مع المعاصره ، عدد يوليو ١٩٨٥ ص ٤٠١ .

المطلب الخامس

التنوع السياحى على المستوى القومى

-

إن الإعتماد على منتج سياحى واحد كالسياحة الثقافية أو سياحة الآثار، يعد قصوراً فى مواجهة التحديات التى يلاقيها هذا القطاع الهام والمؤثر فى الاقتصاد القومى ، لذلك تلجأ غالبية الدول السياحية إلى تنويع المنتجات السياحية وتوسيع رقعتها قدرا الإمكان فقد لوحظ أن السياحة الثقافية تمثل حوالى ١٥٪ فقط من مجموع السياحة العالمية (١) ، ومن ثم ينبغى التركيز على منتجات أخرى بتنميتها مثل سياحة الشواطئ والسياحة الترويحية وهى تمثل ٥٠٪ تقريبا من السياحة العالمية، إلى جانب السياحة العلاجية والسياحة الصحراوية ، ومصر قد حباها الله سبحانه بكل هذه المنتجات السياحية فتاريخها سحيق ، من العصر الفرعونى إلى الأغريقى إلى الرومانى ، إلى القبطى إلى الإسلامى كما شهد تاريخها الاديان السماوية من اليهودية إلى المسيحية إلى الإسلام ، إلى جانب شواطئها الرملية الجميلة وطبيعتها الخلابة، وموقعها الجغرافى المتميز، ومناخها المعتدل ، واستقرارها السياسى . ومن ثم ينبغى كذلك توسيع نطاق مساحة المصايف والمشاتى وإمتدادها عبر كافة الأراضى المصرية واستغلال كل جزء فيها سياحياً عن طريق إبراز أهم ملامحه السياحية واستثمارها، ولن يتأتى ذلك إلا بالتعاون بين الحكومة والقطاع الخاص عن طريق تشجيع القطاع الخاص وفتح الآفاق له وإزالة العقبات والعوائق أمامه .

---

(١)دكتور وجيه شندى ، الأهرام الاقتصادى " خسائر السياحه وكيف نعالجها " ، العدد ١٢٩٣ فى ٢٥ اكتوبر ١٩٩٣ ، ص ٢٠

أيضا ينبغى الإهتمام بسياحة الشتاء حيث أنها لا تمثل سوى ٤٤٪ فقط من الحركة السياحية ، ومصر غنية بالمشاتى السياحيه فى حلوان والبحر الأحمر، الصعيد ، ويكفى أنها بوجه عام أدفأ طقساً وأقل مطراً وأكثر شمساً من كثير من البلاد الأوربية والأمريكية التى لا تنقطع أمطارها ، ولا يحتمل بردها ، ولا ترى الشمس تقريبا فى فصل الشتاء .

من المهم كذلك تنظيم الرحلات الجماعية للسياح أو سياحة المجاميع عن طريق شركات السياحة وتنظيمها فيما بينها ، بحيث تقل التكلفة على السائح ، ولكن يجب أن يتم ذلك فى نطاق شروط تنظيم عمل هذه الشركات معاً، بما يرفع كفاءة الاداء وتقديم أفضل الخدمات للسائحين .

فضلاً عن ذلك ينبغى الإهتمام ببحوث التسويق السياحى وتطوير أجهزة الاحصاء السياحى ونظم المعلومات، وبرمجة القرارات والبيانات السياحية والفندقية التى يحتاجها كل من يعمل فى مجال السياحة أو من يرغب فى معرفتها حتى من السياح أنفسهم .

كل ذلك لن يتأتى إلا بالتعاون الجاد والمثمر بين الحكومه والقطاع الخاص وفتح الآفاق له وتشجيعه ودعمه ، وإزالة العقبات التى تعوق إنطلاقه من أجل تحقيق مستقبل أفضل للسياحة فى مصر .

هذا وقد اوضحنا فيما تقدم من مدى تأثير الإرهاب على السياحة المصرية ، وحجم الإرهاب فى مصر منسوباً إلى غيرها من الدول السياحية ، إن الإرهاب لم ولن يكون له تأثيره الحاد والمزمن على السياحة المصرية ، وأنه مهما كان فسيظل تأثيره محدود ، طالما كانت هناك جهود حاسمة قائمة على مقارنة ما يحدث فى مصر وما يحدث فى دول العالم الأخرى ، وطالما

قدمنا للسائح من الوسائل واساليب الجذب السياحى خصوصاً ما يجعله يحس بالراحة والاطمئنان والأمان ، وحمى الله مصر دائماً من أن تكون واحة للغدر والإرهاب وجعلها كنانة الله فى أرضه .

×××

التوصيات

بعد أن استعرضنا تفصيلات هذا الموضوع من حيث أثر النشاط السياحى على الاقتصاد المصرى ، وأثر الإرهاب على السياحة المصرية ، وسائل الجذب السياحى وزيادة فعالية أثاره الاقتصادية ينبغى علينا تقديم بعض التوصيات التى قد تسهم فى إنماء الحركة السياحية فى مصر وتدعم نشاطها .

أولا : تكثيف الجهود الأمنية لحماية السياح والأماكن والمزارات السياحية لبث حالة من الطمأنينة والارتياح لدى السائح ، ليستمع بوقته وبما يشاهده، وينبغى لتنفيذ هذه التوصية ألا نلجأ إلى الكثيف الأمنى الظاهر من حيث عدد رجال الشرطة والمركبات والأسلحة وإنما يجب اللجوء إلى استخدام الوسائل الأمنية الحديثة والأجهزة الإلكترونية ، كالكاميرات غير المرئية ووسائل الوقاية عن بعد ، عن طريق أجهزة الأشعة للكشف عن الأسلحة والمفرقعات ، بما يوفر جواً من الهدوء للسائح وفى نفس الوقت إحاطته بسياج أمنى محكم بدلاً من وضعه فى جو من الفزع وفرض طوق أمنى مكشوف ، حوله وكأنه داخل موقعه حربية وليست رحلة سياحية .

ثانيا: الاهتمام بالسائح وتوفير الخدمات إليه بأيسر السبل مع معاملته معاملة طيبة ، وعدم استغلاله بطريقة مخربة كما يحدث فى بعض الحالات ، ويجب إدراك حقيقة أن كل سائح عبارة عن أداة جيدة للدعاية للدولة التى يزورها ، فإذا ما أكرمته كان لها سفيراً سياحياً فوق العادة ، وجذب إليها المزيد من بنى وطنه وأصدقائه فى العالم ودعاهم لزيارتها وقضاء وقتهم بها ،

أما إذا أهانته فإنه لن يكتفى بالانصراف عنها وعدم الرجوع إليها فقط ، بل تحول إلى بوق دعاية ضدها لصرف السياح الآخرين عنها ، ووجهه إليها الضربات المؤثرة كلما سمحت له الفرصة .

ثالثا :الإهتمام بأنشطة السياحة لأنها تحتاج إلى الكثير من فرص العمل ومما يساهم فى تحقيق هذا الهدف التوسع فى تشييد المنشآت السياحية ، وتقديم الخدمات السياحية المتنوعة ، وإجراء مزيد من الترويج والتسويق السياحى .

رابعا : الاهتمام بتدريب وتأهيل العاملين فى النشاط السياحى فى مجالاته المختلفة سواء كان ذلك فى الداخل أو فى الخارج ، حيث تعتمد السياحة أساساً على العنصر البشرى ، وكلما كان هذا العنصر مؤهلاً ومدرباً كلما زادت فاعليته فى تحقيق الأهداف المرجوة .

خامسا: قيام الدولة بتقديم المساعدات وإزالة العوائق وتدعيم دور القطاع الخاص من أجل إيجاد فرص عمل جديدة أمام العاطلين عن طريق التوسع فى المشروعات الاستثمارية ، التى تستوعب المزيد من العمالة المتعطلة ، واستقطاب فائض العمالة الحكومة مما ينتج عنه تخفيف الأعباء الواقعة عليها ويسمح فى نفس الوقت بتحسين الأجور والمرتبات للعمالة الحالية . وقد يتطلب الأمر قيام الحكومة بعمليات التدريب التحويلى لتأهيل فائض العمالة لمهن مناسبة فى القطاع الخاص .

سادسا : فى إطار علاج مشكلة البطالة أيضاً قيام الحكومة بصرف جزء من العلاوات للعاملين بالحكومة فى شكل أسهم فى مشروعات جديدة وخصوصاً المشروعات السياحية فى المناطق الجديدة والتى تنقصها إقامة هذه

المشروعات يتم إقامتها من خلال صندوق لاستثمار مدخرات العاملين ، ليستوعب جانب من هذه العمالة من ناحيته ، ويجد فى نفس الوقت من الموجات التضخمية وأرتفاع الأسعار الذى يصاحب صرف العلاوات الدورية فى شكل نقدى من ناحية أخرى .

والله الموفق

المراجع

أولا: الكتب والمقالات :

١ - د . إبراهيم مختار ، العبور الاقتصادى ، مكتبة الأنجلو المصرية ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٠ .

٢ - أحمد زكى عبد الحليم ، قضية الصراع الحضارى ، مجلة إدارة الاعمال، العدد ٧٧ ديسمبر ١٩٩٧ .

٣ - د . حمدى عبد العظيم ، الآثار الاقتصادية للحركة السياحية فى مصر مجلسة مصر المعاصرة عدد يوليو ١٩٨٥ .

٤ - سعد الدين وهبه ، لماذا أمر الخمينى بخطف آثار توت عنخ أمون ، جريدة الأهرام ، العدد ٥١ ، ٣٩ بتاريخ ٦ نوفمبر ١٩٩٣ .

٥ - لواء / سعيد سيف النصر ، الكلمة أخطر من الرصاص ، مجلة الأمن العام ، العدد ١٥٧ إبريل ١٩٩٦ .

٦ - الأستاذ / محسن محمد ، السياحة لعبتها التاريخ ، جريدة أخبار اليوم العدد ٢٥٥٦ .

٧ - لواء / معتز شاكر محمد ، المعلومات كأساس للتنبؤ والتخطيط الأمنى، مجلة مركز بحوث الشرطة ، العدد ١٣ يناير ١٩٩٨

٨ - دكتور/ محمد أبو مندور ، ندوة الغذاء والتنمية السياحية فى مصر ، الأهرام الاقتصادى ، العدد ١٢٦٧ إبريل ١٩٩٣ .

٩ - د . محمد أحمد بيومى ، القيم والتطرف الدينى ، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٠

١٠ - لواء / محمد محمود السباعى ، الدلالات اللغوية والسياسية لمفهوم الإرهاب ، مجلة الأمن العام العدد ١٣٥ أكتوبر ١٩٩١ .

١١ - أ.د/ محمد يسرى إبراهيم دعبس ، الإرهاب بين التجريم والمرض ، وكالة النبأ للنشر ، دمنهور ، ١٩٩٣

١٢ - لواء / محمد نيازى حتاته ، مجلة الأمن العام العدد ١٠٩ .

١٣ - مصطفى زيتون ، اقتصاديات السياحة ، كتاب الأهرام الاقتصادى العدد ٦٦ لسنة ١٩٩٣ .

١٤ - د . وجيه شندى ، خسائر السياحية وكيف نعالجها ، الأهرام الاقتصادى ، العدد ١٢٩٢ ، بتاريخ ٥ أكتوبر ١٩٩٣ .

ثانياً : مجلات وتقارير :

١ - المجلة الاقتصادية ، البنك المركزى ، العدد الأول ٨٩/ ٩٠ ، العدد الثالث ٩٢ ، العدد الرابع ٩٦/٩٧ .

٢ - التقرير السنوى ، البنك المصرى لتنمية الصادرات ، ١٩٩٣

٣ - مجلة الزمن العام ، الأعداد ١٠٩ ، ١٣٥ ، ١٥٧ .

٤ - مجموعة من كبار الكتاب : جذور الإرهاب ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٣ .

٥ - مجموعة من كبار الكتاب - المثقفون والإرهاب ، الهيئة المصرية للكتاب ، ١٩٩٣

ثالثا : مراجع أجنبية :

1-De kqadt Emanual: Toursim Passport To Development, Prespective Of The Social And Culture Effecfs To Tourismin Developing Countries, Unesco And Enternational Bank, Washengton, U.S.A. 1979.

2- Deonwell Roger And Other:ontributars Futher Case Studies In Toursim John Beaves Unniversirersity A Stra Thclyde, 1996.

رؤية ديموجرافية لظاهرة العنف لدى طلاب المرحلة الثانوية بمنطقة عشوائية (دراسة تطبيقية بمدينة المنيا)

د. إبراهيم زكى محمد فداوى(*)

المقدمة (حول مشكلة البحث وأهميته) :-

إن انتشار المناطق العشوائية ظاهرة عالمية تتميز بها غالبية مدن العالم الثالث ، حيث يقدر عدد سكان هذه المناطق على مستوى مدن العالم الثالث بنسبة تتراوح بين ٣٠٪ إلى ٦٠٪ من إجمالى سكان هذه المدن . وتشير الدراسات السكانية إلى النمو السريع لسكان الحضر بالمقارنة بسكان الريف ، فمن المعروف أن حوالى ٤٣,٧٪ من سكان العالم الثالث يقطنون المناطق الحضرية فى الوقت الحاضر(١) .

ومع نهاية هذا القرن من المتوقع أن تصل نسبتهم إلى ٤٧٪ ، كما يتوقع أن تصل تلك النسبة إلى ٥٠٪ فيما بين الفترة من ٢٠٠٥ - ٢٠١٠ ، وإلى ٦١٪ مع نهاية الربع الأول من القرن المقبل . فى الوقت الذى لم تكن تتعدى فيه نسبتهم عام ١٩٥٠ أكثر من ٢٩٪ فقط(٢) . ويرجع ذلك إلى التيار المتدفق فى الهجرة الداخلية من المناطق الريفية إلى المناطق الحضرية سعياً وراء فرص العمل والإسكان .

والمناطق العشوائية فى مصر ليست مشكلة وليدة اليوم وإنما هى قائمة منذ ما يزيد عن نصف قرن وتسعى الدولة جاهدة لمعالجة قضايا العشوائيات، وهى كما تبدو نتاج طبيعى لما تتعرض له فيزيقياً واقتصادياً واجتماعياً ، فهى

(*) مدرس علم الاجتماع – كلية الآداب – جامعة المنيا

لم تتكون هكذا بشكل مفاجئ وإنما تشكلت استناداً إلى ظروف فيزيقية اتسمت بها البيئة الحضرية التى نشأت بها[٣] .

ولا تخلو محافظات مصر من وجود مناطق عشوائية بمدنها باستثناء محافظتى شمال سيناء والوادى الجديد . غير أن هذه الظاهرة تتركز فى القاهرة الكبرى والإسكندرية وفى سائر محافظات الوجه القبلى .

وقد قدر عدد المناطق العشوائية فى مصر فى منتصف عام ١٩٩٣ بنحو (٣٤٪) فى منطقة تشغل ٣٤٤كم^{٢} ويسكنها ١١,٥ مليون نسمة وبمتوسط كثافة بلغ ٣١ ألف نسمة فى الكيلومتر المربع ، وإذا كان هذا الحجم السكانى يمثل نحو خمس سكان مصر فإنه يمثل قرابة ٣٧٪ من سكان الحضر بها[٤] .

وقد أكد التعداد العام للإحصاء والسكان والمنشآت حدوث زيادة كبيرة فى عدد سكان المناطق العشوائية على مستوى الجمهورية . وقد احتلت مدينة القاهرة المرتبة الأولى من حيث جملة سكانها (١٩٥٧٤٤٥) نسمة ، وجاءت مدينة الإسكندرية فى المرتبة الثانية حيث بلغ جملة سكانها (١٢٨٥٦٢٦) نسمة .

أما فيما يتعلق بمحافظات الصعيد فقد احتلت محافظة المنيا المرتبة الثانية بعد محافظة الجيزة من حيث نسبة الذين يقطنون المناطق العشوائية ، فقد بلغ عدد هذه المناطق (٣٠) منطقة يقطنها أكثر من ٣٥٪ من إجمالى حجم السكان بالمحافظة .

ولقد أدى انتشار النمو الحضرى العشوائى فى مدن مصر إلى شيوع العديد من الأزمات الإسكانية والأمنية ، الأمر الذى أدى إلى انتشار ظاهرة العنف لدى قطاعات من الشباب .

وقد أظهرت إحصاءات الأمن العام بمحافظات الصعيد ارتفاع معدلات العنف بين الشباب فى المرحلة الثانوية فى بعض المناطق العشوائية فى هذه المحافظات . وتحتل محافظة المنيا المرتبة الأولى من حيث ارتفاع هذه المعدلات ، فقد بلغ جملة قضايا الجنح والمخالفات فى مدينة المنيا خلال شهر يناير ١٩٩٨ (٢٤٧٩) قضية [٥] . كما بلغت جملة حالات العنف بين الفئة العمرية أقل من ١٨ سنة فى نفس الشهر (٤٦) قضية [٦] . وقد لوحظ أن معظم هذه القضايا تتركز فى قضايا الضرب والسرقة والتعرض لأنثى فى الطريق العام . وقد اتضح أيضا أن أكثر من (٤٠٪) من جملة هذه القضايا يقطن أصحابها فى حى جنوب مدينة المنيا (منطقة أبو هلال) .

وهذه النقطة تمثل مشكلة البحث الراهن وتبدو أهميتها فى محاولة توجيه اهتمام صانعى القرار إلى خطورة امتداد دائرة العنف بين شباب المناطق العشوائية فى صعيد مصر . ومحاولة الوصول إلى استراتيجية متكاملة لمواجهة ظاهرة العنف والوقوف على كيفية توظيف برامج تنمية المجتمعات العشوائية فى مواجهة جميع أشكال العنف لدى الشباب .

ولإلقاء مزيد من الضوء على مشكلة البحث وكيفية مناقشتها كان لزاما تحديد عدداً من الإجراءات المنهجية لتوجيه خطوات البحث التطبيقية من خلال منظومة التكوينات العشوائية الشائعة فى صعيد مصر .

الإجراءات المنهجية :

يمكن تحديد الإجراءات المنهجية للبحث على النحو التالى :

أولاً : التساؤلات :

١- هل هناك علاقة ارتباطية بين ارتفاع المستوى الإنجابى لأسر المنطقة العشوائية واتجاه أبنائهم طلاب المرحلة الثانوية إلى ظاهرة العنف ؟

٢- هل هناك علاقة ارتباطية بين تدهور الإسكان العشوائى واتجاه الأبناء إلى ظاهرة العنف ؟

٣- هل هناك علاقة ارتباطية بين الهجرة الريفية إلى المنطقة العشوائية واتجاه الأبناء نحو ظاهرة العنف ؟

ثانيا : المنهج والأدوات :

اعتمد البحث فى إجراءاته التطبيقية على صحيفة الاستبانة وهى تتكون من خمسة بنود أساسية تحتوى فى مجملها على سبعة وعشرين سؤالا.

ولمناقشة كيفية التحقق من تساؤلات البحث الثلاثة فقد أجرى لهذه الصحيفة تطبيقاً مبدئيا قبل التطبيق النهائى ، ومن ثم فقد تم تعديل بعض الأسئلة وإضافة أسئلة أخرى (ملحق رقم ١). وبالإضافة إلى هذه الصحيفة فقد تمت الاستعانة ببعض الأدوات العلمية للتحقق من تساؤلات البحث ومن أهمها ما يلى :-

- السجلات والوثائق والإحصاءات الرسمية - الخرائط التنظيمية .

ثالثا : المجالات :

١-المجال المكانى :

وقع اختيار الباحث على إحدى المناطق العشوائية بمدينة المنيا وهى منطقة أبو هلال على أساس الاعتبارات التالية :-

أ- مدينة المنيا عاصمة لثانى أكبر محافظة من حيث الحجم السكانى على مستوى صعيد مصر .

ب - مدينة المنيا بها أكبر عدد من المدارس الثانوية على مختلف أنواعها ، وأكبر نسبة من عدد الطلاب ، وهى كذلك من أكبر مدن المحافظة التسع من حيث الحجم السكانى .

جـ - مدينة المنيا بها أكبر نسبة من حالات الإسكان العشوائى المتدهور على مستوى جميع مدن المحافظة .

٢-المجال البشرى :

تم اختيار عينة عشوائية من بين جملة طلاب المرحلة الثانوية على مختلف أنواعها من الذين يقطنون منطقة البحث .

٣-المجال الزمنى :

تم تطبيق صحيفة الاستبانة على عينة البحث خلال شهر مارس من عام ١٩٩٨م .

رابعا : العينة :

من واقع النتائج الإحصائية بمديرية التربية والتعليم لمحافظة المنيا تبين أن جملة طلاب المرحلة الثانوية بقسميها العام والفنى بمنطقة البحث قد بلغوا (٦٢٣٥) طالباً يتلقون تعليمهم فى خمس مدارس (الاتحاد الثانوية – المنيا المعمارية الزخرفية – الصنايع الميكانيكية "ثلاث سنوات" – الفنية المتقدمة "خمس سنوات") [٧] . وبعد القيام بما يمكن أن نطلق عليه مسحا اجتماعيا بسيطا لمعرفة جملة طلاب المنطقة الذين ينطبق عليهم شروط البحث (الديانة الإسلامية – الإقامة بمنطقة البحث – طلاب الفرق النهائية) تبين أن جملة الطلاب بالمنطقة قد بلغت (١٢٧٥) طالباً (٣٢٠ طالبا ثانويا عاما – ٩٥٥ طالبا ثانويا فنيا) . وفى ضوء هذه البيانات الإحصائية فقد تم اختيار عينة عشوائية من بين هؤلاء الطلاب تقدر بنحو ١٥٪ تقريبا من جملة الطلاب الذين تنطبق عليهم شروط البحث ، وقد بلغ جملة هذه العينة ١٦٠ طالبا (٤٧ طالبا فى التعليم العام – ١٤٣ طالبا فى التعليم الفنى) ، وقد روعى عند اختيار هذه العينة أن تمثل المناطق الأربع لمجتمع البحث فى ضوء الحجم السكانى لكل منطقة .

خامسا : المفاهيم :

يمكن إيجاز مفاهيم البحث الأساسية على النحو التالى :-

١ – ظاهرة العنف

يشير مفهوم العنف Violence إلى عدة معان ، فقد يشير إلى استخدام الضغط أو القوة أو الإكراه استخداماً غير مشروع أو غير مطابق للقانون من شأنه التأثير على إرادة فرد ما . ولتحديد مفهوم العنف تحديداً إجرائياً ،

يتطلب الأمر التفرقة بين العنف الشرعى Legitimate Violence والعنف غير الشرعى Illegitimate Violence . فعندما تقوم الدولة باستخدام القوة لحماية القانون والنظام فقد يبدو هذا النمط من السلوك على أنه عنف شرعى، أما العنف غير الشرعى فقد يظهر على سبيل المثال عندما يقوم أحد الشباب بالاعتداء على زملائه أو مدرسيه فإن هذا التصرف يعتبر عنفا غير شرعى . كما يصنف العنف إلى العنف الفردى Individual Violence والعنف الجمعى Collective Violence ويقصد بالعنف الفردى العنف الذى يحدث بين الشباب فى الحياة اليومية . وتتمثل إحدى صور العنف الجماعى فى حالة المظاهرات العنيفة أو الاعتداء الجماعى على ممتلكات الآخرين . ويتدرج مفهوم العنف من الاتساع إلى الضيق ، فقد يشير مفهوم العنف بمعناه الواسع إلى ارتكاب بعض الجرائم العنيفة مثل القتل ، والاغتصاب ، السرقة ، والإكراه . وقد يشير هذا المفهوم بمعناه الضيق إلى مهاجمة شخص معين لشخص آخر بهدف إلحاق الضرر به أو التفوه بألفاظ نابية ، ونجد أن مثل هذه المظاهر للعنف قد تحدث داخل الأسرة أو المدرسة . كما فى حالة ضرب طالب لآخر أو إساءة معاملته .

والعنف عبارة عن سلوك بين طرفين متصارعين يهدف كل منهما إلى تحقيق مكاسب معينة أو تغيير وضع اجتماعى معين . والعنف وسيلة لا يقرها القانون ، وكما هو واضح فإن من يستخدم العنف يكون غالباً الطرف الأضعف الذى يواجه طرف آخر يملك السلطة [٨] .

وفى هذا البحث سوف يأخذ الباحث بالمعنى الضيق لمفهوم العنف ، وعلى ذلك يمكن تحديد ظاهرة العنف على أنها : "الفعل العنيف الذى يقوم به

طالب المرحلة الثانوية بهدف إلحاق الضرر النفسى أو الجسمانى بالنسبة لغيره من الأشخاص سواء داخل المدرسة أو خارجها" .

٢- المرحلة الثانوية :-

تعد المرحلة الثانوية من المراحل الحاسمة للشباب ، فهى مفتاح فهم النمو الاجتماعى والنفسى ويهتم بدراستها جميع الباحثين فى مختلف التخصصات اهتماماً كبيراً ، لما لهذه المرحلة من أثر فى تشكيل الشباب اجتماعيا وانفعاليا والإعداد للحياة العملية . ولقد حددت منظمة اليونسكو المقصود بالمرحلة الثانوية بأنها : المرحلة الوسطى من سلم التعليم العام، بحيث يسبقها التعليم الابتدائى ويتلوها التعليم العالى . ويمكن للباحث أن يعرف المرحلة الثانوية تعريفا إجرائياً من خلال الواقع التعليمى فى مصر على النحو التالى : "تشمل المرحلة الثانوية جميع المدارس الثانوية وما فى مستواها سواء التعليم العام أو الفنى ، وهذه المرحلة تقابل الفئة العمرية ١٤ سنة إلى ١٩ سنة من العمر" .

٣- المنطقة العشوائية :-

تباينت مسميات المناطق العشوائية بين دول العالم وأحيانا بين مدن الدولة الواحدة ، ويعكس هذا التباين إلى حد كبير خصوصية المجتمعات التى نشأت وتطورت فيها هذه المناطق ، إلا أن أهم ما يجمع هذه المناطق من سمات هما سمتا الفقر الحضرى والعنف بين الشباب "ويطلق على هذه المناطق" مدن الأكواخ Fauelum فى ريودى جانيرو ، والباسطى Bustee فى الهند ، ونفس المفهوم يطلق فى تونس Bolden Villes ، وفى فنزويلا يطلق عليها رانشاز Ranchas [٩].

وقد حاول الباحث تعريف المنطقة العشوائية فى البحث الراهن بطريقة إجرائية وفحوى هذا التعريف "أن المنطقة العشوائية ظاهرة ديموجرافية تعنى نزوح قطاع كبير من الأسر الريفية إلى مناطق قريبة منها غالبا ما تكون زراعية فى أطراف المدن وإقامة مساكن غير مخططة ومحرومة من بعض الخدمات الأساسية " .

واقع منطقة البحث :

تمثل محافظة المنيا ثانى أكبر محافظة على مستوى صعيد مصر بعد محافظة الجيزة من حيث الحجم السكانى ، فقد بلغ حجمها (٣٣٠٨٨٧٥) نسمة عام ١٩٩٦ [١٠] .

وقد احتلت محافظة المنيا نفس المرتبة الثانية من حيث نوع الإسكان العشوائى المتدهور (كشك – عشة – خيمة) ، حيث بلغ إجمالى هذا النمط الإسكانى (٧٠١٨) حالة [١١] .

وقد نالت مدينة المنيا المرتبة الأولى بين المدن التسع للمحافظة من حيث نسبة هذا النمط ، حيث بلغت جملة الإسكان المتدهور (١٢٤٥) حالة ، وتمثل هذه الجملة نسبة (٤,٦٪) من إجمالى عدد المبانى لعام ١٩٩٦ فى مدينة المنيا .

ولعل انتشار المناطق العشوائية بالمدينة يعكس الكثافة السكانية البالغة الارتفاع والتى وصلت إلى (١٨٣٧٢) نسمة /كم^{٢} بمعدل تزاحم يبلغ (١,٤) فرد / غرفة [١١] .

وتنقسم مدينة المنيا إلى ثلاثة أحياء :

حى شمال المدينة : ويمتد من مدينة المنيا شمالا (منطقة الاخصاص) وحتى شارع العزبى جنوبا

حى غرب المدينة : ويمتد من شمال المدينة (منطقة شلبى) وحتى جنوب المدينة (كفر المنصورة) غرب خط السكة الحديد ويفصل هذا الحى طوليا الترعة الإبراهيمية .

حى جنوب المدينة : ويمتد من شارع العزبى شمالاً وحتى نهاية منطقة كدوان جنوبا

وتقع منطقة البحث الراهن (منطقة أبو هلال) فى هذا الحى وتمتد من بداية شارع المدرسة المعمارية الزخرفية شمالاً وحتى نهاية منطقة كدوان جنوباً ، وتعد هذه المنطقة من أكثر المناطق العشوائية ازدحاما بالسكان على مستوى جميع المناطق العشوائية بصعيد مصر .

وترجع نشأة المناطق العشوائية فى محافظة المنيا منذ بداية الستينات من هذا القرن إلا أن ظهورها كان بطيئا خلال تلك الحقبة ، فلم يظهر سوى تسع مناطق آنذاك على مستوى المحافظة بنسبة (١٢٪) من إجمالى السكان .

وقد شهدت فترة الثمانينات نموا متزايداً فى المناطق العشوائية حيث بلغ عددها خلال تلك الفترة (٢٠) منطقة بنسبة (٣٠٪) من إجمالى السكان .

ومع بداية التسعينات ازداد نمو وامتداد هذه المناطق حيث بلغ عددها عام ١٩٩٦ (٣٠) منطقة يقطنها (٤٠٪) من إجمالى السكان(**) .

وقد بلغ عدد هذه المناطق فى مدينة المنيا منطقتين ، الأولى منطقة جنوب المدينة ، والثانية منطقة غرب المدينة (ملحق رقم ٢) . وفيما يلى جدول يوضح بيان هاتين المنطقتين .

(**) توزع المناطق العشوائية على مستوى مدن محافظة المنيا كما يلى :- ديرمواس (٥) ، أبو قرقاص (٣) ، ملوى (٢) ، سمالوط (٣) ، مطاى (٣) ، العدوة (٣) ، بنى مزار ،(٥) ، مغاغة (٤) (١٢).

جدول رقم (١) يوضح المناطق العشوائية بمدينة المنيا [١٣]

المنطقة العشوائية	عدد المبانى	المسطح متر مربع	عدد الأسر
أولا : منطقة جنوب المدينة (أبو هلال)			
منطقة رقم (١)	١١٠٠	١٣٢٠٠٠	٤٥٠٠
منطقة رقم (٢)	١٢٠٠	١١٠٠٠٠	٦٠٠٠
منطقة رقم (٣)	١١٥٠	١٥٨٥٠٠	٥٠٠٠
منطقة رقم (٤)	١٤٠٠	١٥٠٠٠٠	٦٠٠٠
الإجمالى	٤٨٥٠	٥٥٠٥٠٠	٢١٥٠٠
ثانيا : منطقة غرب المدينة			
منطقة رقم (١)	١٠٥٠	١٦٧٠٠٠	٤٥٠٠
منطقة رقم (٢)	٩٧٥	٢٦٥٠٠٠	٢٠٠٠
منطقة رقم (٣)	١٤٩	٢١٠٠٠	٥٠٠
منطقة رقم (٤)	١٢٢	٣٠٠٠٠	٣٠٠
منطقة رقم (٥)	٩٠٠	١٠٠٠٠٠	٣٠٠٠
منطقة رقم (٦)	٩١٢	٧٣٦٧٥	٢٠٠٠
منطقة رقم (٧)	٤٠٠	٦٦٠٠٠	١٥٥٠
منطقة رقم (٨)	٨٠٠	٥١٣٠٠	١٦٠٠
منطقة رقم (٩)	١٢٨	٢٢٠٠٠	٢٦٠
منطقة رقم (١٠)	٢٥	٤٧٠٠	٧٥
الإجمالى	٥٤٦١	٧٨٠٨٧٥	١٥٧٨٥

ويتضح من الجدول السابق أن إجمالى عدد الأسر بالمناطق الفرعية العشوائية بمدينة المنيا قد بلغ (٣٧٢٨٥) أسرة . وعلى الرغم من كثرة عدد المناطق الفرعية بمنطقة غرب المدينة إلا أنه قد تبين أن جملة عدد الأسر بمنطقة جنوب المدينة (أبو هلال) تفوق بكثير جملة الأسر فى المنطقة الثانية (٢١٥٠٠ فى مقابل ١٥٧٨٥) .

وقد تبين أن أكبر المناطق الفرعية فى مجتمع البحث من حيث جملة عدد السكان هما المنطقتان الثانية والرابعة . والجدول التالى يوضح خلاصة هذه البيانات .

جدول رقم (٢) يوضح جملة سكان مناطق البحث[١٤]

منطقة جنوب المدينة (أبو هلال)	جملة عدد السكان
منطقة رقم (١)	٢٦٥٠٠
منطقة رقم (٢)	٣٥٠٠٠
منطقة رقم (٣)	٢٩٠٠٠
منطقة رقم (٤)	٣٤٥٠٠
الإجمالى	١٢٥٠٠٠

وبالاطلاع على الخرائط التفصيلية للمناطق الأربع السالفة الذكر (ملحق رقم ٣) فقد ظهر عليها جميع المؤسسات الدينية والاجتماعية والاقتصادية ، ومواقع الإسكان العشوائى ونسبة الأراضى الفضاء التى يمكن

أن يمتد إليها نمط الإسكان العشوائى بمناطق البحث . وقد تساعدنا بيانات هذه الخرائط فى الوقوف على طبيعة متطلبات هذه المناطق ، ومدى ارتباط هذه المتطلبات بشيوع ظاهرة العنف بين الشباب . والنقطة التالية من البحث تلقى الضوء على هذه الارتباطية فى ضوء التحقق من التساؤلات الثلاثة للبحث .

خلاصة نتائج البحث والتوصيات

أولاً النتائج التطبيقية البحثية :

فى ضوء ما أسفرت عنه صحيفة الاستبانة بعد تطبيقها على عينة البحث يمكن استخلاص النسب الإحصائية التالية : (ملحق رقم ٤)

١- بلغ نسبة طلاب التعليم الثانوى الفنى ٥٨٪ ، فى مقابل ٤٢٪ فى التعليم الثانوى العام.

٢- جاءت الحالة التعليمية لأباء العينة : فوق المتوسط ٢٣٪ ، الابتدائى ١٨٪ ، الثانوى ١٧٪ ، الأمى ١٤٪ ، الجامعى ١١٪ ، الإعدادى ٩٪ ، يقرأ ويكتب ٨٪ .

٣- ارتفاع المستوى الإنجابى الفعلى لأسر المنطقة العشوائية حيث بلغ متوسط حجم الأبناء بالأسرة الواحدة (٤,١) من الأبناء .

٤- ارتفاع متوسط عدد الأبناء المرغوب فى إنجابهم بعد الزواج لدى العينة ، حيث بلغ متوسط حجم الأبناء المرغوب (٣,٨) من الأبناء.

٥- يرى ٦٤٪ من مفردات العينة أن الدين الإسلامى لا يؤيد موضوع تنظيم الأسرة وذلك لعدة أسباب كان أهمها أن الإنجاب من عند الله (٥٧٪) ، معارضة الدين لتنظيم الأسرة (٣٨٪) .

٦- أكثر من (٨٥٪) من العينة أن الدخل الاقتصادى لأسرهم لا يكفى متطلبات الحياة اليومية .

٧- ظهر أن أهم احتياجات المنطقة فى المجال الصحى تتركز فى :-

مركز إسعاف مطور (٩٠٪) ، مركز صحى مطور (٧٨٪) ، مركز لرعاية الطفولة والأمومة (٢٦٪) ، مركز لفحص الراغبين فى الزواج (٢٥٪) .

٨- من حيث نوع السكن جاء ترتيبه كما يلى :-

إيجار (٣٨٪) ، عمارات الإيواء (٢٣٪) ، أكشاك خشبية (٢٢٪) ، تمليك (٧٪) ، بدون سكن (٦٪) ، خيام (٣٪) .

٩- فيما يتعلق بعدد حجرات المسكن فقد جاءت كما يلى :-

حجرة (٤٥٪) ، اثنين (٣٦٪) ، ثلاثة (٨٪) ، أكثر من ثلاثة (١٪)، وبلغ متوسط عدد حجرات المسكن لكل أسرة (١,٥) حجرة تقريبا ، أما عن حالة السكن فقد كانت معظمها متدهورة (٥٨٪) ، وتلتها الحالة المتوسطة (٢٤٪) ثم الجيدة (١١٪) .

١٠- يفضل الطلاب بعد انتهاء تعليمهم والزواج الإقامة فى نفس المنطقة الحالية (٣٨٪) وجاءت المناطق الأخرى المرغوبة متمثلة فى :

مشروع مبارك القومى للإسكان (٣١٪) ، منطقة أخرى بالمدينة (١٩٪) ، مدينة المنيا الجديدة (٨٪)** ، المناطق النائية (٤٪) .

١١- وتتمثل أهم احتياجات المنطقة فى مجال الإسكان فيما يلى :- بناء مساكن تتلاءم مع إمكانيات الشباب (٩١٪) ، إزالة المساكن المعرضة للانهيار (٢٩٪) ، إنشاء حديقة عامة (٢٣٪) ، تشجير بعض الشوارع (١٠٪) .

١٢- ٦٣٪ من أسر الطلاب تمتد أصولهم إلى مدينة المنيا ، على حين بلغت النسبة التى تنتمى إلى القرية ٣٧٪ ، وقد أوضحوا أن أهم دوافع هجرة أسرهم إلى مدينة المنيا تتحدد فى : البحث عن عمل (٧١٪) ، الرغبة فى تعليم الأبناء (٨٢٪) ، نقص الخدمات بالقرى (٦٤٪) ، البحث عن سكن زهيد الثمن (٦٣٪) ، قرب القرية من المدينة (١٦٪) . وقد أوضح هؤلاء الطلاب أن أهم احتياجات المهاجرين إلى المنطقة يتركز فى : بناء مساكن للشباب فى نفس المنطقة (٦٣٪) ، إقامة رابطة للمهاجرين (٢٨٪) .

١٣- وعن كيفية الحد من الهجرة الريفية إلى المنطقة فقد أشاروا أنه ينبغى ما يلى :-

---

** فى ضوء نتائج التعداد العام للسكان لعام ١٩٩٦ ظهر أن عدد المدن الجديدة قد بلغ (١٩) مدينة يقطنها نحو ٦١٨٦٦٥ نسمة . وعلى الرغم من ذلك فإن مدينة المنيا الجديدة لا يقطنها حتى إعداد هذا البحث سوى (٧٠) نسمة فقط .

التوسع فى إنشاء المدارس بالقرى (٧٨٪) ، إقامة مساكن جديدة بالقرى (٧٤٪) ، انتشار الميكنة الزراعية (١٩٪) ، قانون لمنع الهجرة الدائمة من الريف إلى المدينة (٥٪) .

١٤- ظهر أن (٧٢٪) من آباء العينة يؤدون الصلاة بانتظام ، وفى نفس الوقت فإن (٦١٪) من الأبناء يؤدون الصلاة بانتظام .

١٥- اتضح أن أهم العوامل التى تدفع الطلاب إلى ممارسة العنف تتحدد فى :-

انخفاض المستوى الاقتصادى (٨١٪) ، التفكك الأسرى (٧٨٪) ، القسوة فى معاملة الطلاب (٧١٪) ، ارتفاع عدد أفراد الأسرة (٥٢٪) ، ظروف الإسكان العشوائى (٣٣٪) ، وقد جاء كل من ضعف القيم الدينية ، البطالة ، نقص الخدمات الثقافية والرياضية بنسب متساوية (٢٧٪) ، وأخيراً جاء ارتفاع كثافة الفصول الدراسية فى المرتبة الأخيرة (٦٪) .

١٦- وقد أبدى معظم الطلاب عدم موافقتهم على محاولة اغتيال بعض الشخصيات الهامة (٩٤٪) ، وتدمير السياحة (٩٣٪) ، المظاهرات الطلابية (٨٦٪) ، وفى المقابل فقد وافق (٨٤٪) على المظاهرات التى تنادى بعدم التطبيع مع إسرائيل ، كما وافق (٣٨٪) منهم على ظاهرة البلطجة لدى بعض الطلاب .

١٧- أشار الطلاب أن أهم المشكلات التى تقع فى المنطقة: السرقة (٧٤٪) ، المشاجرات (٦٥٪) ، انهيار بعض المنازل (٢٢٪) ،

عمالة الأطفال(١٨٪) وجاءت الخلافات فى الأمور الدينية وظاهرة التسرب من المدارس بنسبة واحدة (١٦٪) .

١٨- ظهر أن أهم المؤسسات التى تستطيع مواجهة ظاهرة العنف بين الطلاب تتحدد فى : الأسرة (٨٠٪) ، المسجد (٧٤٪) ، المدرسة (٦٦٪) ، الجماعات الدينية (٤٤٪) ، وسائل الإعلام (٣٧٪) ، مراكز الشباب (٢٢٪) ، الأحزاب (٩٪) .

١٩- وعن نوع المعاملة عند ارتكاب فعل عنيف فقد أوضح الطلاب أنها تتحدد فى : التأنيب اللفظى (٨٢٪) ، النصح والتوجيه (٧٨٪) ، العقاب البدنى (٥٩٪)(**) ، اللامبالاة (٨٪) .

٢٠- ظهر أن نسبة الطلاب الذين يوافقون على بعض الموضوعات الهامة تتمثل فى : ارتداء الفتاه للحجاب (٩٥٪) ، تعليم المرأة والسياحة فى مصر بنسبة متساوية (٧٥٪) ، قراءة صحف المعارضة (٦٠٪) ، ارتداء الشباب للجلباب الأبيض (٥٤٪) ، مشاهدة التليفزيون أو الفيديو أو القنوات الفضائية (٤٩٪) ، إطلاق الشباب اللحية (٤٣٪) ، ارتداء الفتاه للنقاب (٤٠٪) ، الانضمام إلى الجماعات الدينية (٣٧٪) وفى المقابل فالشباب لم يوافق على

** جدير بالذكر أن عالم الاجتماع ابن خلدون ضد استعمال الشدة والقسوة فى التنشئة الاجتماعية ، فالقسوة فى رأيه تبعد الشباب عن الشجاعة وتشعرهم بالظلم ، ويعنى هذا أن العقاب البدنى لا ينبغى أن يخرج عن حدوده ﴿ وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين ﴾ سورة النحل - آية ١٢٦

الموضوعات التالية : الفتنة الطائفية (٩٤٪) ، الانضمام إلى الأحزاب السياسية (٦٩٪) .

٢١- وعن الكيفية التى يستطيع بها الدين الإسلامى التغلب على ظاهرة العنف بين الطلاب فقد جاءت على الوجه التالى :- تطبيق الشريعة الإسلامية (٧١٪) ، تصبح مادة التربية الدينية الإسلامية أساسية (٣٤٪) ، حل مشكلات الشباب (٢١٪) ، بث قناة إسلامية بالتليفزيون (١٦٪) .

٢٢- ظهر أن نسبة طلاب التعليم الفنى الذين يميلون إلى العنف أكثر من قرنائهم فى التعليم العام (٤٣٪ : ٢٩٪) .

مناقشة تساؤلات البحث :

بعد إجراء بعض المعالجات الإحصائية وتحليل بيانات صحيفة الاستبانة التى أظهر مبحوثوها أنهم يمارسون بعض أفعال العنف أو يؤيدونها فقد ظهر فيما يتعلق بتساؤلات البحث الثلاث الحقائق التطبيقية التالية :

أولاً : التساؤل الأول للبحث :-

يمثل المستوى الإنجابى للأسرة بعدا من أهم الأبعاد الديموجرافية التى تناولها باحثى علم الاجتماع فى الآونة الأخيرة . وقد ركزت معظم الأبحاث التى عنيت بهذا البعد على تناوله من زاوية المرأة فحسب سعيا إلى خفض معدلات المواليد المرتفعة غير أن المستوى الإنجابى للأسرة يشتمل على حق الرجل والمرأة فى معرفة أساليب الخصوبة المناسبة ،وعلى الحق فى الحصول على مختلف أوجه الرعاية الصحية . وتشهد على ذلك

التحولات الديموجرافية التى حدثت فى اليابان والتى تركزت فى انخفاض نسبة المواليد والوفيات نتيجة برامج الصحة المطورة والحملات الصحية الضخمة التى نادت بأهمية تأخير سن الزواج لدى الإناث وضرورة تطبيق وسائل تنظيم الأسرة للمتزوجين حديثا . الأمر الذى أدى إلى انخفاض متوسط حجم الأسرة اليابانية وقد ترتب على ذلك حدوث قدر كبير من الاستقرار الأسرى مع تدنى معدلات الانحراف الاجتماعى والعنف بين الأبناء إلى أقل المستويات[١٥] . وفى ضوء أهمية المستوى الإنجابى للأسرة فقد جاء التساؤل الأول للبحث الراهن والذى يدور حول العلاقة الارتباطية بين المستوى الإنجابى للأسرة واتجاه الأبناء إلى ظاهرة العنف .

وفى ضوء النتائج التطبيقية البحثية السابق الإشارة إليها ، وبعد تحليل صحيفة الاستبانة التى أدلى مبحوثوها باستجابات تعطى إشارات واضحة إلى أنهم يؤيدون ظاهرة العنف أو يقومون ببعض الأفعال العنيفة فى المنطقة فقد أتضح :

أن هناك علاقة ارتباطية بين ارتفاع المستوى الإنجابى لأسر المنطقة العشوائية واتجاه أبنائهم طلاب المرحلة الثانوية إلى ظاهرة العنف .

وتتفق هذه النتيجة مع عديد من الدراسات الميدانية الدولية والتى من بينها تلك الدراسة التى أجريت فى الصين عن : التغيرات الأسرية فى الريف والحضر خلال ثلاثون سنة (١٩٥٠- ١٩٨٠) والتى اتضح فى نهايتها أن ارتفاع مستوى الخصوبة وحجم الأسرة الصينية فى المناطق الفقيرة قد انعكس تأثيره سلبيا على سلوك الأبناء واتجاههم نحو الأفعال غير المقبولة اجتماعيا [١٦] .

ثانيا : التساؤل الثانى للبحث :-

أن تفسير الأوضاع الإسكانية فى ضوء البعد الديموجرافى قد نال اهتمام العديد من باحثى علم الاجتماع فى العالم .

وقد أصبحت قضايا الإسكان فى دول العالم الثالث أهم القضايا التى تواجه عمليات التنمية ، فلم تعد قضية الإسكان ذات طابع اقتصادى فحسب بل أصبحت مشكلة بالغة التعقيد تشارك فيها عوامل متعددة .

وهناك بعض الإحصاءات السكانية الدولية أشارت إلى أن أكثر من نصف سكان قارات أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية يعيشون فى مساكن غير صحية وشديدة التزاحم ، كما يعانون من ظروف التلوث البيئى ، كما أن هناك نسبة تقدر من ٤٠-٦٠٪ من هؤلاء السكان يعيشون فى المناطق العشوائية وفى مناطق وضع اليد [١٧] .

وفى ضوء هذه الأهمية البالغة للوضع السكانى فى دول العالم الثالث فقد جاء التساؤل الثانى للبحث والذى يدور حول طبيعة العلاقة الارتباطية بين تدهور الإسكان العشوائى واتجاه الأبناء إلى ظاهرة العنف . وبعد تحليل صحيفة الاستبانة التى أدلى مبحوثوها باستجابات تؤيد ظاهرة العنف فى المنطقة فقد اتضح :

أن هناك علاقة ارتباطية بين تدهور الإسكان العشوائى واتجاه الأبناء الطلاب إلى ظاهرة العنف .

وليس من شك فى أن تدهور الإسكان فى مجتمع البحث قد أثر تأثيرا بالغ الخطورة على شباب المجتمع فقد ظهر خلال المقابلات الميدانية أن

المجتمع بـه عدد كبير من عمارات الإيواء (١٦ عمارة) يقطنها حوالى (٤٢٠) أسرة تقريبا والوحدات السكنية فى هذه العمارات ضيقة للغاية ومتوسط مساحة الوحدة الواحدة ٢٠م٢ وأغلبها يتكون من غرفة وصالة . وهناك بعض الدراسات المعاصرة التى أثبتت أن الشباب المتزوج حديثا قد يجد نفسه مويدا لمظاهر العنف عندما يصطدم بتنظيم اجتماعى ينقصه احتياجات أساسية يأتى فى مقدمتها الإسكان(١٨)

ثالثا : التساؤل الثالث للبحث :-

لاشك أن قرار الهجرة من الريف إلى المدينة تشارك فى صنعه دوافع متنوعة تتباين فى ضوء خصائص المهاجرين . وقد تبين أن نسبة مرتفعة من المهاجرين الريفيين الذين استقروا المنطقة هم من العائدين من العمل بالدول العربية ولديهم الرغبة فى تملك أراض بثمن زهيد ، وكانت منطقة البحث أكثر المناطق جذبا للراغبين فى تحقيق هذه الرغبة . ولعل ذلك يفسر النسبة الكبيرة من سكان المنطقة الذين ينتمون إلى أصول ريفية .

ويرى بعض علماء الديموجرافيا أن عملية وقف نزوح المهاجرين الريفيين إلى المدن لا يمكن أن تتم إلا فى ضوء إحداث برامج ذات فعالية مرتفعة فى مجال التنمية الريفية ، مع انتشار أنشطة اقتصادية وعمرانية تتلاءم مع طبيعة البيئة الريفية (١٩) .

ونظرا لأهمية المتغير الخاص بالهجرة الداخلية فقد جاء التساؤل الثالث للبحث والذى يحاول الإجابة على طبيعة العلاقة الارتباطية بين الهجرة الريفية إلى المنطقة العشوائية واتجاه الأبناء نحو ظاهرة العنف .

وبعد إجراء التحليل الكمى والكيفى وتطبيق بعض الاختبارات الإحصائية على بيانات المبحوثين فقد خلص البحث إلى نتيجة مؤداها :- أنه ليست هناك علاقة إرتباطية بين الهجرة الريفية إلى المنطقة العشوائية واتجاه الأبناء نحو ظاهرة العنف .

ويبدو أن الشباب الذى ينتمى إلى أصول ريفية بمجتمع البحث مازال متمسكا بفضائل القرآن والسنة الشريفة التى تدعو إلى الرفق فى المعاملة ونبذ العنف (عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق ويعطى على الرفق مالا يعطى على العنف) . والنتيجة التى انتهى إليها البحث فيما يتعلق بالتساؤل الثالث لا تتفق مع بعض نتائج الأبحاث التى أجريت فى مجتمعات ذات أيديولوجية تختلف عن الأيديولوجية الإسلامية ومنها الدراسات التى أجريت فى ألبانيا لمعرفة طبيعة المتغيرات الاجتماعية والديموجرافية وعلاقتها بالسلوك العنيف لدى الشباب والتى أظهرت أن السلوك العنيف يسود بين الشباب ذات الأصول الريفية الضعيفة اقتصاديا(٢٠) .

مناقشة نتائج البحث فى ضوء بعض الأبحاث الدولية :

ظاهرة العنف لا تقتصر على مصر وحدها بل هى ظاهرة عالمية قد انتشرت فى العديد من دول العالم ، وتعد مصر من أقل المجتمعات عنفا . وتقف إنجلترا على قمة المجتمعات التى يحدث فيها عنفاً بين الشباب . ويقع العنف أيضا فى العديد من الدول العربية ويبلغ أشده فى الجزائر . وظاهرة العنف فى مصر ليست وليدة الحاضر ولكنها منذ أمد بعيد ، فقد ظهر العنف السياسى قبل الثورة (اغتيال اللواء سليم زكى رئيس البوليس السياسى ،

والمستشار الخازندار رئيس محكمة استئناف القاهرة ، ثم اغتيال محمود النقراشي رئيس الوزراء) .

وهناك عديد من صور العنف في جميع دول العالم ، فعلى سبيل الذكر في مدن مثل ريودى جانيرو نجد انتشار التجمعات الطلابية في نواصي الشوارع يقومون بأداء طقوس عنيفة تنتهي دائما بشجار دموى . ومن ناحية أخرى فإن قطاعاً كبيراً من طلاب المرحلة الثانوية في مدن أفغانستان تمثل أعضاء حركة **طالبان** وتمثل بعض دول أمريكا اللاتينية أكبر نموذج لعنف الشباب في العالم . فهناك الملايين من طلاب المرحلة الثانوية في هذه الدول يطلق عليهم عصابات الشوارع . ففي كوستاريكا على سبيل المثال ترتدى هذه العصابات أزياء معينة ويطلق عليهم (الشابولين) وهي كلمة تعني المجرم الصغير السن . وفي السلفادور تنتشر في معظم شوارعها عصابات طلابية يطلق عليها (الماراسى) .

وفيما يلى موجز لنتائج بعض الأبحاث الدولية التي أجريت في مجال العنف بين الشباب:

أولا: في دراسة أجريت عام ١٩٩٦ عن المتغيرات العدوانية بين الشباب في سجن ولاية تكساس الأمريكية على عينة تبلغ (٢٤٠) نزيلا تم ادانتهم في أحداث عنف بالولاية فقد وجد أنهم يتسمون بالعداء للمجتمع ويميلون إلى الاعتداء بدنيا على الآخرين[٢١] .

ثانيا : وفي دراسة عن أحداث العنف وعلاقتها بالتغير الاجتماعي في إحدى المناطق العشوائية بكولومبيا خلال عشر سنوات (١٩٨٠-١٩٩٠) فقد اتضح وقوع (٧٢٩٨) حادث عنف بين الشباب ،

ومعظم هذه الحوادث ترد إلى تباين الظروف الاجتماعية والاقتصادية فى هذه المناطق عن سائر المناطق الأخرى[٢٢] .

ثالثا : وفى دراسة أجريت فى شمال أمريكا عن طبيعة العنف بين الشباب انتهت إلى أن هناك قطاعات كبيرة من الطلاب لم يتمكنوا من التكيف مع الأيديولوجية والثقافة الأمريكية وانخرطوا فى أعمال عنف ضد مؤسسات المجتمع[٢٣] .

رابعا : وفى بحث اجتماعى أجرى على أكبر المدارس الثانوية عنفاً بولاية بنسلفانيا الأمريكية والتى تضم أكثر من (٣٠) ألف طالب ، فقد أظهرت النتائج أن هؤلاء الطلاب قد ارتكبوا عديدا من جرائم العنف ، وأنه من الصعوبة التصدى لتيار العنف بينهم بدون إحداث تغييرات جذرية فى المجال التعليمى[٢٤] .

وفى ضوء استقراء النتائج السابقة يبدو بوضوح أن المجتمع المصرى ، لا يقارن بأى مجتمع فى العالم فى مجال ظاهرة العنف . فالعنف فى مجتمعنا المسلم محدود للغاية ، كما أنه ظاهرة مؤقتة سرعان ما تزول بعد أحداث تقدم ذات فعالية مؤثرة فى جميع المجالات الأساسية فى المجتمع.

التوصيات :

تمخضت نتائج البحث الراهن عن عديد من التوصيات يمكن إيجازها فيما يلى :-

أولاً : ضرورة التوسع فى نشر الخدمات الصحية ومراكز تنظيم الأسرة والطفولة والأمومة بمنطقة البحث .

ثانيا : إعادة التخطيط العمرانى لبعض قطاعات المنطقة لوقف امتداد الإسكان العشوائى إلى القطاعات المجاورة ، مع وقف زحف تيار الهجرة الريفية إلى المنطقة .

ثالثا : ضرورة تدخل صانعى القرار فى محافظة المنيا لمباشرة الإشراف الهندسى على المساكن العشوائية المعرضة لخطر لانهيار قبل تفاقم الخطر (٤٥٠) منزلاً تقريبا .

رابعا : تخصيص جزء من مشروع مبارك القومى للإسكان فى مدينة المنيا لشباب المناطق العشوائية لمحافظة المنيا وخاصة أن قطاعاً كبيرا من الشباب يرغبون فى الإقامة فى هذه المدينة .

خامسا : المنطقة فى حاجة إلى إنشاء : مركز شباب ، مكتبة للقراءة ، حديقة عامة ، نقطة أمن لفض المنازعات الكثيرة التى تحدث فى المنطقة.

سادسا : تخصيص إحدى القنوات التليفزيونية التى يبثها القمر الصناعى المصرى (نايل سات) كقناة إسلامية يتمركز دورها فى تثقيف الشباب المسلم والرد على مختلف التيارات المناهضة للإسلام .

سابعا : اهتمام كل من مديرية الأوقاف ومديرية التربية والتعليم بمحافظة المنيا بتكثيف عقد دورات ثقافية لأئمة المساجد والدعاة ومدرسى المرحلة الثانوية للدعوة إلى نبذ العنف وتوعية الشباب المسلم بالقيم الإسلامية الأصيلة .

ثامنا : أن يكون للمدارس الثانوية فى المنطقة ولا سيما الفنية دوراً أساسيا فى حل مشكلة الأمية حيث يمكن أثناء توقف الدراسة فتح فصول

لمحو أمية آباء الطلاب ، حيث وجدت علاقة ارتباطية بين أمية آباء الطلاب والاتجاه نحو العنف .

تاسعا : الحاجة إلى إجراء المزيد من البحوث العلمية للوقوف على طبيعة العلاقة التى تربط بين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية فى المناطق العشوائية وتنامى ظاهرة العنف بين شبابها ولا سيما طلاب المرحلة الثانوية الفنية .

خاتمة

لم تكن دراسة مجتمع البحث الراهن سوى نموذج لنمط الإسكان العشوائى المتدهور بصعيد مصر ينتمى سكانه إلى أصول ريفية ، الأمر الذى تمخض عنه حالة تعكس الازدواجية الريفية – الحضرية التى أصبحت تعانى منها عديد من المدن . وإذا كانت برامج التنمية العمرانية والديموجرافية هى البديل الملائم لمواجهة ظاهرة العنف بين الشباب فى المناطق العشوائية إلا أن الاهتمام بإعادة تخطيط المناطق العشوائية ووقف تيار الهجرة الريفية المتدفق إليها هو المدخل التنموى الذى يمكن أن يغير خريطة الإسكان العشوائى فى هذه المناطق .

والمخرج الأساسى لابتعاد شبابنا عن ظاهرة العنف يكمن فى التمسك بالقيم الدينية الأصيلة والبعد عن الغلو فى الدين (ويقول رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم : "إياكم والغلو فى الدين فإنما هلك من قبلكم بالغلو فى الدين") .

وقد أكد الإسلام على نبذ العنف بكافة صوره بدءا بعنف الألفاظ أو السخرية من الآخرين وعدم ترويع النفس البشرية . ولا يمكن أن يكون

الإنسان مسلما إلا إذا سلم الناس من يده ولسانه ، ﴿**وأن هذا صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون**﴾ سورة الأنعام آية ١٥٣ ، ﴿ **إن هذا القرآن يهدى للتى هى** أقوم ﴾ الإسراء: آية ٩.

وقصارى القول فإنه لا يمكن بأى حال من الأحوال مواجهة جميع الظواهر الخطيرة فى مجتمعنا الإسلامى ومنها ظاهرة العنف بين الشباب إلا من خلال رؤية علمية ثاقبة للقيم الإسلامية الأصيلة وجميع المبادئ الأخلاقية التى وردت فى القرآن الكريم الذى يعد بحق النموذج المثالى لتقدم الحضارة الإسلامية .

والله ولى التوفيق

المراجع

أولاً : القرآن الكريم "

ثانيا : "الحديث الشريف"

ثالثا – المراجع

(١) عايدة البطران ، الإسكان العشوائى فى مصر ، الحلول والبدائل المقترحة لحل مشكلة أمن العشوائيات : ندوة السكان والأمن فى إطار المؤتمر السنوى الخامس والعشرون لقضايا السكان فى دول الشرق الأوسط وأفريقيا وآسيا ١٣- ١٤ ديسمبر ١٩٩٥ ، المركز الديموجرافى بالقاهرة ، ص ١٤١.

(٢) احمد النكلاوى ، المتغيرات الأساسية لفهم العلاقة بين الظاهرة الإجرامية والأحياء المتخلفة فى مدن العالم الثالث : المجتمع العربى وتحديات القرن الحادى والعشرين ، الجزء الثانى ، العشوائيات والتحديات الاقتصادية ، الإسكندرية ، دار المعرفة الجامعية ، ١٩٩٥ ، ص ٧٥ ,

(٣) سلوى عبدالحميد الطويل ، احتياجات السكان فى المناطق الحضرية المتخلفة ، دراسة ميدانية على إحدى مناطق واضعى اليد : العدد الرابع عشر ، ١٩٩٦ ، كلية الدراسات الإنسانية ، جامعة الأزهر ، القاهرة ، ص ٦١ .

(٤) فتحى محمد ابوعيانة ، عشوائيات الإسكندرية بين التطور والتطوير : المجتمع العربى وتحديات القرن الحادى والعشرين ، الجزء الثانى ، العشوائيات والتحديات الاقتصادية ، ندوة عاطف غيث العلمية

الخامسة ٢٢ - ٢٤ مارس ، ١٩٩٤ الإسكندرية ، دار المعرفة الجامعية ، ١٩٩٥ ، ص ١٨ .

(٥) وزارة العدل ، مجمع محاكم المنيا ، نيابة بندر المنيا ، سجلات جداول الجنح .

(٦) وزارة العدل ، مجمع محاكم المنيا ، القسم الجنائى ، نيابة الأحداث .

(٧) محافظة المنيا ، مديرية التربية والتعليم ، إدارة الإحصاء والحاسب الآلى ، الدليل الإحصائى ، ١٩٩٧ .

(٨) محمد احمد بيومى ، ظاهرة التطرف ، الأسباب والعلاج ، الإسكندرية ، دار المعرفة الجامعية ، ١٩٩٢ ، ص ١٠٠ .

(٩) مريم أحمد مصطفى ، الخصائص الاجتماعية والثقافية للمناطق العشوائية : دراسة فى مدينة الإسكندرية، الإسكندرية ، دار المعرفة الجامعية ، ١٩٩٧ ، ص ٢٤ .

(١٠) الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء ، التعداد العام للسكان والإسكان والمنشآت عام ١٩٩٦ ، النتائج الأولية للتعداد فى أقسام ومدن ومراكز محافظة المنيا ، القاهرة ، مطابع الجهاز ، ١٩٩٨ ، ص ٢ .

(١١) نفس المصدر السابق ، ص ١٤ ، ص ١٣ .

(١٢) محافظة المنيا ، الوحدة المحلية لمركز ومدينة المنيا ، مركز المعلومات والتوثيق ودعم اتخاذ القرار ، إدارة التخطيط والمتابعة .

(١٣) نفس المصدر السابق .

(١٤) نفس المصدر السابق .

15- R. Weeks, john, Population An Introduction to concepts and Issues, New York, wadsworth publishing company, 1996, P. 153.

16- Xie, Lisa weihong, " Family changes in rural and urban china, 1950`s to 1980`s : A multilevel model analysis", Dis . Abs. Int., Vol 58 no.4 October 1997, P. 1459- A.

١٧- السيد عبدالعاطى وآخرون ، مشكلات المجتمع المصرى ، الإسكندرية ، دار المعرفة الجامعية ، ١٩٩٨ ، ص ص ٣٦٨ - ٣٦٩ .

18- Summy, William Bradley, " The social Construction of nonviolence : Anethnography of couples who have successfully stopped violence in their relationships;" Dis. Abs . Int., Vol. 57 no. 12 June , 1997, P. 5066 - A.

19- A. Schutjer, wayna & Stokes C. schonnon, Rural Development and Human Fertility, New Your, Macmillan publishing company, 1984, PP. 30-31.

20- Markowit, Fred E., " Social - demographic differences in attitudes and violent behavior, " Dis. Abs. Int., Vol. 57 no. 8 February, 1997, P.3690-A.

21-Wagner, Matthew Charles, " The effects of isotonic exercise on aggresson variables in adult male inmates in the Texas Department of Criminal justice." Dis. Abs. Int., Vol. 57 No. 8, February, p. 3442-A.

22- Guzman B., Alvaro, " scenaro, "Scenarios of violence and Social change: The Cauca - Valle region of colombia in the 1990 s, Dis . Abs. Int., Vol 58 No.4 October 1997, P. 1463-A .

23- Morra, Narman Nicholas, " A theoretical Study of violence and masculinity in contemporary North American Society, " Dis . Abs. Int., vol. 57 no.7 january 1997 , P. 3257-A.

24- Anticoli, Donald J., " School Violence Intervention : The role of peer mediation in diminishing disputant recidivism ", Dis .Abs. Int., vol 58 no. 3 September 1997, P. 651-A.

التكافل الاجتماعى والوقاية من الجريمة والانحراف

أ.د. ربيع محمود الروبى(*)

مقدمة:

تتعدد أسباب الجريمة، وتتعدد معها المذاهب والنظريات المفسرة لها؛ إستهل ذلك فلاسفة الإغريق الذين انقسموا إلى مذهبين؛ أولهما فردى يركز على خصائص الفرد، مثل بلاتون الذى أرجعها إلى مرض نفسى، وأبيوقراط الذى أعزاها إلى نقصان عقلى، وأرسطو الذى فسرها بالغرائز، أما ثانيهما فهو جماعى، وتزعمه إفلاطون الذى يرجع الجريمة إلى مؤثرات مجتمعية، وظل هذان المذهبان يسيطران على النظريات المفسرة للجريمة، إلى أن ظهر فكر ديالكتيكى معاصر يؤلف بينهما فيما يسمى بالاتجاه التكاملى الذى يجمع مزيجاً من المؤثرات الفردية والجماعية أى الفرد والبيئة، كالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والدينية والوراثية والنفسية، وغيرها، انطلاقاً من تعقد طبائع البشر، وتكامل وتشابك العوامل المفسرة لسلوكياتهم، لكنا نرى أن هذا التشابك لا يمنع من تغليب عامل على غيره بالنسبة لجرائم معينة أو مجرم بذاته، وإن كان هذا التغليب لا يعنى بحال أن عاملاً منفرداً يمكن أن يفسر سلوكاً إجرامياً، وإنما يمكن أن يكون القشة التى قصمت ظهر البعير.

والإسلام - صنع اللطيف الخبير - يدرك كافة الأبعاد المحفزة على السلوك الإجرامى، ويعترف - من حيث المبدأ - بتعددية الأسباب، فهو يقر بكل نوازع الشر عند الإنسان (شطط إشباع الغرائز، وسوسة شياطين الجن

(*) أستاذ الاقتصاد بجامعة الأزهر.

والإنس، النفس الأمارة بالسوء، ضعف الإيمان وغيرها) إلا أن الإنسان مسلح أيضاً بنوازع الخير والفطرة السليمة، ويقظة الضمير، وهداية النقل والعقل، أى بكل ما يجعله أهلاً للمسئولية، والتمييز بين الخير والشر، وبالتالى تحمل تبعات الأعمال: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾[1]، إلا إن كان ممن رفع عنهم القلم، أو مكرها أو مضطراً، أو غير ذلك مما تنتفى معه الإرادة أو العقل.

بيد أن هذه المسئولية الفردية العادلة لم تمنع من مسئولية جماعية محددة، تحض المجموع على الوقوف بجانب الفرد، متعاطفاً معه ومسانداً له، كي يتغلب على لحظات ضعفه وقلة حيلته، بما لا يسلمه لنوازع الشر والجريمة، ولا يخذله في صراعه معها، ويستعيد صلاحه بدلاً من أن يكون معول هدم لمصالح المجتمع.

ولهذا- وغيره- شرع الإسلام التكافل الاجتماعى الذى يستهدف تحقيق الخير للفرد والجماعة من خلال تجنيد طاقات كل منهم لتحقيق مصالحهم المشتركة، ودفع المضار عنهم وفق الهدى النبوى القائل: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد؛ إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»[2]. فهو غير مقصور على تلافى الأسباب المادية والاقتصادية المؤدية إلى العوز والفاقة وفتح باب الجريمة الاقتصادية، وإنما يشمل للتكافل المعنوى الذى لا يترك الفرد نهباً لأحزانه أو إحساسه بالدونية، أو الإحباط أو الاكتئاب، أو أى مشاعر مضادة لمجتمعه، فقد شمل ذلك وأكثر، حتى طلاقة الوجه وطيب الكلم وإماطة الأذى عن الطريق، فهو أعمق غوراً

(١) سورة المدثر: الآية ٣٨.

(٢) أخرجه مسلم وأحمد عن النعمان بن البشير.

وأبعد مدى من المفاهيم المعاصرة، كالضمان والتأمينات الاجتماعية، إذ يتسع للوقاية من معظم أسباب الجريمة المتنوعة والكثيرة، وتتعدد أصعدته؛ فتبدأ من الفرد، وتنطلق إلى الأسرة وذوى القربى، وتمر بالجيران والمجتمع القريب، وتمتد إلى الأمة جمعاء وأجيالها المقبلة. وإذا كان التكافل يستمد مفهومه من قوله تعالى: ﴿**وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**﴾[1] فمعنى ذلك أن التكافل هو والمفهوم العسكى تماماً للمفهوم الاجتماعي للجريمة ومفهومها الأخلاقي الواسع، والمتمثل في الأفعال المتعارضة مع ما هو نافع للجماعة، وما هو عدل في نظرها، فإذا حررنا مفهوم النفع والضرر من أهواء البشر، ورضينا بمفهوم رب البشر لتطابقت الجهود التكافلية مع جهود الوقاية من الجريمة والانحراف، خاصة وأن مسببات الجريمة متعددة ومتشابكة - على النحو الذى ذكرنا - مما يستلزم تعدد منطلقات الوقاية منها، وعلاجها في منهج متكامل، وهو ما يتفق تماماً مع المفهوم الإسلامي للتكافل.

وبناء عليه يحلل هذا البحث أسباب الجريمة انطلاقاً من الاتجاه التكاملى الذى يتفق - كاتجاه - مع نظرة الإسلام لأسباب الجريمة والإنحراف، ونخص منها الأسباب الأسرية والمجتمعية والدينية والاقتصادية، ونبين كيف يتصدى التكافل الاجتماعي لمثل هذه الأسباب، وذلك من خلال ثلاثة مطالب؛ يختص الأول بالأسرة، والثانى بالأسباب الاجتماعية والدينية، ونفرد الثالث للعوامل الاقتصادية.

المطلب الأول

---

(1) سورة المائدة الآية ٢.

التكافل الاجتماعي والوقاية من الأسباب الأسرية للجريمة والانحراف

لم ينكر أحد من منظرى الجريمة دور الأسرة، فالفرديون تعلقوا بالسمات الوراثية وهذه مستقاة من الأسرة، والجماعيون يرون أن الأسرة هى الجماعة الأولى والأشد تأثيرا في سلوك الفرد، والتكامليون- من باب أولى- لم يخرجوا عن هذين التيارين، وطالما كان للأسرة هذا التأثير القوى والمجمع عليه، فلا مناص من أن نوليه الأهمية المناسبة ولابد للتكامل اللازم لمواجهته من أن يتمتع بالقوة والعمق المؤهلين للتصدى للجرائم الناشئة عن التفكك الأسرى.

أولاً: التنشئة الأسرية وعلاقتها بالجريمة والانحراف:

الأسرة هى التربة والمناخ ومستلزمات إنبات الذرية، بصلاحها تصلح النبتة، وبفسادها يسوء محصولها - إلا من رحم - خاصة وأنها ترعى الطفل إبان ضعفه وقلة حيلته، دون منافسة يعتد بها من المؤسسات الاجتماعية الأخرى، وهو ما يتضح كالآتى:

١- أهمية الأسرة في التنشئة السوية:

الأسرة هى أول مؤسسة اجتماعية تستقبل الوليد، بل هى قبل ذلك المسئولة عن تكوينه الوراثى والبيولوجى والفسيولوجى والجبلى، ثم هى التى تتكفل - عن طيب خاطر - بأعباء حضانته ورعايته وحمايته، وإمداده باحتياجاته الأساسية. والأسرة تتميز دون سائر المؤسسات الاجتماعية الأخرى بمجموعة من المزايا والخصائص التى تؤهلها لإعداد الأطفال مادياً ومعنوياً بكفاءة عالية، لاتدانيها بقية المؤسسات البديلة:

أ – فهى الجماعة الوحيدة التى تتفاعل مع الطفل وهو صفحة بيضاء إلى أن يصير رجلاً، وبالتالى فهى – بالحساب الاقتصادى – تتكفل بالابن قرابة خمس وعشرين سنة – وربما أكثر – هى المراحل الأساسية لنموه وتكوينه، ومعنى ذلك أن دورها يتعدى التكوين الجسمى والنفسى إلى الإعداد العقلى والتأهيل المهنى، بما يتحدد معه مستقبله الوظيفى، وإسهامه الاقتصادى والاجتماعى في وطنه وأمته.

ب – وهى أيضاً الجماعة الوحيدة التى تتعامل مع وليدها بحب إلهى فطرى، فلا يستلزم من الطفل رجاء ولا تبرير احتياج ولا استعطاف، وإنما غريزتا الأمومة والأبوة، يجعلان القوى – عن رضا – مسخراً لخدمة الضعيف، والكافل يعطى فيستمتع بالعطاء، وبالتالى تتمتع العلائق المتبادلة بقدر غير عادى من الديمومة والتلقائية والاستقرار تضمن لها تحقيق الأهداف المنشودة.

جـ– نتيجة لما تقدم فإن الأسرة هى المؤسسة التى تنفرد بأداء وظائفها التربوية على أساس عضوى لا وظيفى، وبالتالى يمكنها التنفيس عن هموم ومشاغل أعضائها، ومواجهة أزماتهم بمشاعر الجسد الواحد، فتغدو هموم وأزمات الفرد هى ما يشغل كل الأسرة، وعندئذ يسهل التصدى لها، وهو ما لايتاح لبقية مؤسسات المجتمع القائمة على الأساس الوظيفى (وليس العضوى).

د – ثبت أن الأسرة هى المؤسسة الأكثر فاعلية في تنمية الاتجاه الدينى للصغار، وتعويدهم على السلوكيات المتفقة مع الفطرة السليمة، وغرس

القيم الأخلاقية والعادات والتقاليد السائدة في المجتمع[1]، وبالتالى فهى تمنح ابنها بطاقة عضو مرغوب فيه من قبل مجتمعه الكبير.

هـ- يشكل الأب والأم والأشقاء البيئة الأساسية للطفل ونموذجه التدريبى في أسلوب التكيف ونوعية المشاعر مع المجتمع (أو البيئة الأكبر)، إذ يستمد منهم تكوينه الوجدانى والعاطفى والاجتماعى والقيمى؛ فالأب - في المعتاد - يمثل السلطة والقانون المحدد لما هو طيب وما هو خبيث، وما هو أهل للقبول أو الاستحسان، وما هو موضع رفض وازدراء، وبالتالى فإن الأب بسلوكه وقيمة يمثل للابن القدوة الحسنة - حتى وإن كانت غير حسنة - فيعتمد الابن سلوك الاب وقيمة عند مواجهة مواقف مشهابه في المجتمع، والأم السوية تمثل المصدر الأساسى للإشباع العاطفى، وملاذ الأمان والاطمئنان؛ فهى لا تكتفى بإرضاع وليدها بالبن وانا ترضعه معه الحب والحنان، ويمده حضنها بالدفء والأمان. وعندما يحتاج الطفل إلى الطعام أو الراحة او المداعبة فتقدمها اليه يد الأم الحانية فإنه يتعلم عندئذ حب المحيط الاجتماعى الذى يمده بالحنان ز داد ثقته فيه؛ فقد بين هارى هارلو أن مجرد اتصال الرضيع بأمه عن طريق اللمس يمثل بالنسبة له قيمة إثابية فطرية[2] إذن بقدر حنان الأم وحبها الخالى من الإسفاف (سلبيا وايجابيا) وبقدر حسن قدوة الأب

---

(1) جمال ماضى أبو العزايم: "طرق وأساليب العلاج الطبى النفسى للأحداث الجانحين" ضمن "أساليب معالجة الأحداث الجانحين في المؤسسات الاصلاحية" المركز العربى للدراسات الأمنية والتدريب (وسنرمز له بعد الآن بالرمز: م. ع. د. أ. ت) الرياض ١٤١٠هـ ص ٧٦.

(2) عبدالله خوج وفاروق عبد السلام الاسرة العربية ودورها في الوقاية من الجريمة والانحراف م.ع.د.أ.ت الرياض، ١٤٠٩، ص٩٢.

(الحانية في غير ضعف او قسوة) يتحدد نجاح الأسرة في تنشئة جيل صالح سوى.

٢- دور الأسرة في ظهور الجريمة والأنحراف:-

تقول الحكمة " فاقد الشى لا يعيطه" وبمفهوم المخالفة إذا كانت الأسرة السوية تنشى غالبا أطفالا أسويا، والمتدينة تغرس في ابنائها أخلاق الدين ومعتقداته فإن الأسرة غير السوية - مع تجنب أخطاء التعميم - تنجب اطفالاً منحرفين ، وتلك المفقترة لنور الايمان تطمس الفطرة السليمة لمواليدها ولاغرو ،فالطفل يكتسب الأعراض السوية عند أبويه من خلال عملية التعليم المباشر والتقمص ومن خلال تبريرات الوالدين لها.

ليس ذلك مجرد استنتاج منطقى، أو شواهد تفتقر إلى الأصول العلمية لاعتبارها ظاهرة، وإنما واقع أقرته شريعة السماء، ونظريات علمية تلقى قبولا عاما، ونتائج دراسات عملية أكدت لاحقتها سابقتها، فقد تزايدت معدلات الجنوح والإجرام بين أبناء الأسر المفككة، (أو غير الواعية، أو غير الملتزمة في سلوكياتها بالقيم السليمة) إلى الحد الذى دفع بعض المهتمين بعلم الجريمة إلى اعتبارها أمرا متوارثا من السلف إلى الخلف، فظهرت مثلاً نظرية لومبروزو (١٨٧٦) التى تعزى الجريمة إلى علامات جسمية موروثة، ونظرية لانج (١٩٢٩) القائمة على الموروثات الجينية[١].

ولا ينكر أحد أن الأسرة تورث أبناءها الكثير من الصفات الجسمية والبيولوجية والنفسية، إلا أننا لسنا في معرض مناقشة البعد الوراثى للجريمة،

(١) المرجع السابق.

ما يهمنا الآن هو الصفات المكتسبة الراجعة إلى دور الأسرة، باعتبارها صفات قابلة للتهذيب والوقاية والعلاج منها، والذى هو موضوع هذا البحث.

فقد ذكرنا أن الأب يمثل السلطة والقانون والمرجعية والقدوة، فإن كانت القدوة مجرمة أو منحرفة أو كان قانون الأب ظالماً منحازاً، أو كانت سلطته ضعيفة مهزوزة أو صارمة قاسية، لاختلت شخصية الابن، واضطربت معاييره وقيمه، وارتضى ضميره المريض أن يتبع ما ألفى عليه آباءه، على حين أنه بانخراطه في الجريمة قد ضل؛ مصداقاً لنعى القرآن على أمثاله في قوله تعالى: ﴿أو لو كان آباؤهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون﴾(البقرة: آية ١٧٠).

والأم ذات الإسفاف العاطفى والانفعالى (عاطفة مفرطة مخدرة، أو قسوة واسترجال)، وكذلك الأم المهملة أو الغائبة التى يتيتم أبناؤها في وجودها، لن ترضع أى منهما وليدها إلا مشاعر منحرفة، فلا واقعية، ولا نمو عاطفى، ولا شعور بالثقة والأمان، ولا قدرة على العطاء، وبالتالى لا يتصور أن ينتج مثل هذه الأم إلا شاباً منحرفاً داخلاً في صراع مع مجتمعه.

والأسرة المفككة[1] التى يخطئ بعضها سلوك البعض، أو التى يغيب فيها الوالدين أو كلاهما، أو التى ينحاز فيها الأبوان أو أحدهما لبعض الأبناء على حساب البعض، وكذا الأسرة المفتقرة إلى القيم الأخلاقية والدينية، لا بد وان تكون جميعها بيئة خصبة للجنوح والإجرام، إلا من رحم ربى.

وقد تأكدت هذه النتائج- التى ارتضاها جمهور علماء الاجتماع الجنائى وعلماء النفس- بمجموعة من الأبحاث التطبيقية؛ فقد أثبتت دراسة ميدانية على عينة كبيرة نصفها من المنحرفين أنه كلما زاد التوحد العاطفى بين الفرد ووالديه وتعلقه بهما قلت احتمالات انحرافه وارتكابه السلوك الإجرامى، وأنه

(١) إبراهيم الطحيس: "دراسات في علم الاجتماع الإجرامى"، دار العلوم للطباعة، الرياض، ١٩٨٣.

على العكس- كلما ضعف تعلق الابن بوالديه، قل احترامه للقانون، وقل تعلقه بالمدرسة واحترامه لأساتذته، فكأنه أكثر تعرضاً للانحراف[1].

وفي دراسة أخرى تبيّن أن ٤١٪ من المفرطين في تعاطي المخدرات دفعوا إليها نتيجة التنافر والصراع مع أسرهم، وأن ٩٧٪ من المنحرفين ومدمني المخدرات ينحدرون من أسر تعاني من الطلاق أو الانفصال، أو العدوان المكشوف بين الأبوين، أو انعدام المحبة والدفء والاهتمامات المتبادلة[2]، كما تبين أن ٨٧٪ من مدمني الخمر في إحدى الدول العربية هم أبناء لآباء يحتسونها[3].

أما أثر الإسفاف العاطفي للأم على انحراف أبنائها، فيتضح من دراسة عينة من ألف طفل (نصفهم منحرفون)، تبين فيها الآتي:[4]

١- نسبة المنحرفين الذين تمتعوا بعلاقات خميمة مع أمهاتهم لم تبلغ النصف على حين ارتفعت هذه النسبة بين الأسوياء إلى أكثر من ٨٠٪.

٢- نسبة المنحرفين الذين تلقوا من أمهاتهم حماية مفرطة كانت حوالى الربع بينهما هبطت هذه النسبة بين الأسوياء إلى أقل من السدس.

---

(١) صبرى الربيحات: "مشاركة المواطن في العمل التطوعي الاجتماعي والوقاية من الجريمة والانحراف" بحث ضمن: "دور المواطن في الوقاية من الجريمة والانحراف"، م. ع. د. أ. ت، الرياض ١٤١٤.

(٢) إبراهيم العبيدى: "أثر الأسرة في الوقاية من المخدرات "مجلة الأمن، عدد ٣ جمادى الأخرة ١٤١١، وزارة الداخلية السعودية، الرياض ١٤١١ ص٩٠- ١٠٤.

(٣) روضة ياسين: "منهج القرآن في جماعة المجتمع من الجريمة"، ط٢، م. ع. د. أ. ت الرياض ١٤١٣ ص١٠٩.

(٤) سيد شوربجي: "تأثير التنمية على خطط التنمية الاجتماعية والاقتصادية في الوطن العربي"، م. ع. د. أ. ت، الرياض ١٤١٤ ص١٦٠.

٣- نسبة من اتسمت علاقاتهم بأمهاتهم باللامبالاة بين المنحرفين بلغت أكثر من الخمس، بينما لم تبلغ سوى ٣٪ بين الأسوياء.

٤- أما المنحرفون الذين وصلت علاقاتهم بأمهاتهم إلى مستوى العداوة والرفض فكانت نسبتهم ٧٪ بينما تدنت إلى ١٪ فقط لدى الأسوياء.

ثانياً: تكافل الأسرة ودوره في الوقاية من الجريمة والانحراف:

تدرك شريعة الإسلام هذه الأبعاد النفسية والسلوكية وآثارها السلبية على الأبناء والأسرة والمجتمع، ولم لا ؟ ﴿ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير﴾؟ ! (سورة الملك: اية ١٤)، ولذا اهتمت الشريعة اهتماما بالغاً بتكوين الأسرة؛ يكفيها في ذلك أن جعلت أقوى غرائز الإنسان لاسبيل لإشباعها إلا من خلال زواج صحيح، وأن أفردت أشد العقوبات صرامة (الرجم أو الجلد) لمن يشبعها عن طريق الزنى، وفي المقابل رغبت في تكوين الأسر بدعوته ﷺ للزواج: "من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج[1]، ويسرت سبيله بأن جعلت مؤهلاته الأساسية هي الدين والخلق، وليس الغنى والجاه، لقوله (ﷺ): "إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه، فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض" [2] ولقوله تعالى: ﴿إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله﴾(سورة النور: اية ٣٢)، ولقوله (ﷺ): "فاظفر بذات الدين تربت يداك"[3]، ثم شرعت تكافل الأسرة، ونظمت علاقاتها وحقوقها المتبادلة على أسس من المودة والرحمة، بما يضمن لها الاستقرار وحسن أداء وظائفها، وفي مقدمتها حضانة الأطفال ورعايتهم، وتوفير البيئة الصالحة الآمنة التي تؤهلهم

---

(١) أخرجه الشيخان وأبو داود والترمذي والنسائي عن ابن مسعود ﷺ.

(٢) أخرجه الترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة ﷺ.

(٣) أخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي من حديث لأبي هريرة ﷺ.

للمساهمة في صلاح الدين والفرد والمجتمع، وليس إفسادهم ولا العدوان عليهم، وعموماً فقد فصلت الشريعة السمحاء هذه الأمور، وتطرقت إلى دقائقها إلى المدى الذى أضحى معه فقه الأسرة فرعاً قائماً بذاته، وقضاء الأحوال الشخصية له محاكمة المختصة وقضاته المتخصصون.

وبهذا التشريع الحكيم حال الدين دون كثرة أبناء السفاح واللقطاء المحرومين من أحضان الأسرة ورعايتها، وكذلك ضمن للأبناء الشرعيين كافة حقوقهم مما يحصنهم جميعاً من التشرد والانحراف والجريمة.

والتكافل الأسرى فطرة مكنت الإنسان القديم- ولا تزال- من اتخاذ مساندة زوجته وأولاده أداة لضمان لقمة العيش، وسلاحاً ضد الأخطار لهم جميعاً، فكانت الأسرة وحدة إنتاج، يتضامن أعضاؤها- كل حسب قدرته- في توفير ضرورات الحياة، وهم أيضاً وحدة استهلاك، يتقاسمون هذا الناتج على غرار الأشعريين، وهو ما عرف بالاقتصاد العائلى الذى ما زال قائماً في القطاعات الزراعية والحرفية والريف.

وقد استجاب أيضاً هذا النظام للنزعات الغريزية والشمائل الخلقية حتى أضحى ضرورة اجتماعية وبيولوجية ونفسية، ليس فقط للزوجين، وإنما لإنجاب ذرية صالحة سوية محصنة ضد الجريمة والجنوح، فأتاح ذلك تكافل الأسرة- خاصة المسلمة- على أساس عضو لا وظيفى، إذ الكل كافل ومكفول معاً كالجسد الواحد؛ الآباء يعطون للأبناء كل ما يحتاجون ويأخذون منهم إشباعاً عاطفياً لغريزة الأبوة، ويربون أبناءهم معتبرين ذلك استثماراً ينمى مظلتهم التأمينية ضد الشيخوخة، ثم يضعف الآباء ويقوى الأبناء، ويتبادلون مواقعهم التكافلية، وعندئذ يصبح حرص الآباء على صلاح الأبناء وعلى تجنيبهم السوء هو في ذاته حرص على سلامة شيخوختهم.

ولهذا وغيره- أقر الإسلام هذه الفطرة، ونقّاها من ممارساتها غير السوية، ووضع لها أحكام الزواج والطلاق، والحضانة والنفقة والميراث والولاية، وغير ذلك من حقوق الأبناء والآباء، بما يضمن لها استقرارها وحسن أداء وظيفتها، أما ما يتعلق من ذلك بالوقاية من الجريمة والانحراف فنلخصه في الأتي:

١- التعاون على تماسك الأسرة واستمرارية المودة والرحمة:

تبين فيما سبق أن التفكك الأسرى سبب رئيسى في انحراف الأبناء ووقوعهم في عالم الجريمة ولو لخصنا الأسباب الاجتماعية لهذا التفكك سنجد معظمها محصورة في أمرين: إما سوء تبعّل الزوجة، أو تقصير الزوج في حقوق زوجته وأولاده، وقد تفادت شريعة السماء ذلك بعدة أمور من أهمها:

أ- أن اختيار الزوجين معياره الأهم هو القيم الدينية اعتقاداً وسلوكاً، وبذلك يضمن كل طرف حقوقه لدى الآخر، لأنه سيتقى الله فيه، وسيتحمل بإخلاص وحب مسئوليته نحو هذا الميثاق الغليظ، وسيعتبر أن ذلك طاعة وقربى إلى الله لا تخضع للمنطق الدنيوى في الربح والخسارة.

ب- أنه لا سبيل لإشباع أهم الحاجات الغريزية والنفسية لدى الزوجين إلا عن طريق الأسرة؛ فكلاهما محتاج للآخر، والشقاق والتفكك يتناقض مع هذا الإشباع أو ذاك، وصدق الرسول صلى الله عليه وسلم عندما قال: "لا يفرك مؤمن مؤمنة؛ إن كره منها خلقاً، رضى منها غيره"[1] وصدق ربنا حيث قال: ﴿هن لباس لكم وأنتم لباس لهن﴾(سورة البقرة: آية ١٨٧).

جـ- أن الله تعالى بفضله جعل بين الزوجين مودة ورحمة؛ فحياتهما ليست لذة وقتية عابرة، وإنما سكن نفسى واجتماعى دائم قوامه الحب

(١) أخرجه مسلم عن أبى هريرة ﷺ.

والتعاطف المتبادل: والآمال المشتركة والمصير الواحد، ولهذا اعتبر سبحانه هذا السكن آية امتن بها على خلقه في قوله تعالى: ﴿**ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون**﴾(سورة الروم: آية ٢١).

د- أن المودة والرحمة والإحسان الذى يؤدى إلى توحد الأسرة، لا يتميع معه العدل (الذى هو الدعامة الثانية لحياة الأسرة المسلمة)، فقد أقرت الشريعة لكل أطرافها حقوقاً وواجبات تعتبر مرجعية للسلوك القويم.

وقد روعيت فيها الاستعدادات الفطرية للطرفين، حتى لا يضيق صدر أحدهما بها فيتقاعس عنها، فالأم في الأصل مسئولة عن شئون البيت والرضاعة والحضانة وحسن التبعل، والزوج في الأصل مسئول عن الكدح خارج البيت لتوفير مستلزمات الزوجة والأولاد والدفاع عن مصالحهم (ولا يمنع ذلك من التعاون المشترك دون الإخلال بالأصل).

وعموماً فللزوجة على الزوج حق العدل الذى تطيب به النفس وتصان معه الحقوق، ومعيار ذلك قوله تعالى: ﴿**ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة**﴾(سورة البقرة: آية ٢٢٨) ثم حق النفقة التى منها المهر، وتأثيث المنزل والطعام والكساء والدواء والمتعة، وعموماً فإن حقوق الزوجة أبعد بكثير من إن تنحصر في التزامات مادية، فقد استوصى الرسول صلى الله عليه وسلم بالنساء خيراً وقال أيضاً "خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلى"[1]، وأمر ربنا بذلك فقال: ﴿**وعاشروهن بالمعروف**﴾(سورة النساء: آية١٩).

---

(1) أخرجه الترمذى وابن حبان عن عائشة رضى الله عنها وغيرهما عن ابن عباس ﷺ.

أما الزوج فله على زوجته حق الطاعة، والقرار في البيت إلا لضرورة وحسن التبعل، وذلك بأداء دورها الفطرى كزوجة وأم، فترعى زوجها وأبناءها وتحافظ على بيتها وشرفها، وتحفظ غيبة زوجها وسره وما له، وقد عظم الرسول صلى الله عليه وسلم هذه الحقوق فقال: "لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله لهم عليهن من الحق"[1].

هـ- أن الإسلام حرص على استمرارية الحياة الزوجية، فجعل التحكيم وسيلة لإصلاح ذات الدين ووعد المحكمين بالتوفيق في مسعيهما، فقال عز وجل: {إن يريدا إصلاحاً يوفق الله بينهما} (سورة النساء: آية ٣٥)، وأعطى فرصتين للتراجع عن الطلاق، وشرعت العدة تقضيها الزوجة في بيت الزوجية أملاً في التراجع واستعادة الوئام، واعتبر الطلاق أبغض الحلال (ولو أنه أفضل من حياة زوجيه تعيسة تورث أبناءها أسباب الشقاء والجريمة).

٢- كفالة حقوق الطفل وحسن تنشئته:

الإنسان لا يولد مجرماً، ومع افتراض أن ثمة مورثات نفسية ومزاجية وعقلية يمكن أن تكون بيئة مساعدة على الإجرام أو محفزة له، إلا أن قوة العوامل المكتسبة، وتراكماتها المتعددة تجعل للتنشئة والظروف المحيطة القول الفصل بين الأسوياء والمنحرفين، والإسلام يقر ذلك ويحدد في ضوئه المسئولية والتكليف والثواب والعقاب (باستثناء الأحوال المرضية التى تحجب الإرادة)، يؤكد ذلك الحديث النبوى القائل: "كل مولود يولد على الفطرة، حتى

---

(١) أخرجه أبو داود والحاكم عن قيس بن سعد ﷺ.

يكون أبواه هما اللذان يهودانه أو ينصرانه"(١)، (وفي رواية- أو يمجسانه)، ففطرة الله- ﴿ومن أحسن من الله صبغة﴾(سورة البقرة: آية ١٣٨) لا بد أن تكون سوية خيّرة، والأسرة هي التي تفسدها ابتداء، ثم المجتمع انتهاء، فتنشئه الطفل والمناخ والظروف المحيطة به يمكن أن تكون أدوات هذا التشويه، ولذلك كفل الإسلام للطفل مجموعة من الحقوق والظروف التي تسمح بتنشئة حسنة تقيه من الجريمة والانحراف والتي من أهمها:

أ- حسن اختيار الأم: فتكون متدينة صالحة، بعيدة عن منبت السوء، لقوله صلى الله عليه وسلم: "تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس"، (وفي رواية- فانكحوا الأكفاء وأنكحوا إليهم)(٢)، فيوفر للطفل عندئذ القدوة الحسنة التي يفخر الطفل بها، ولا يُعيَّر بشأنها فيثق في توجيهاتها، ويتمسك بقيمها، فينتقل صلاحها إليه وليس العكس.

ب- حسن اختيار اسم الطفل وحسن تربيته، لقوله صلى الله عليه وسلم: "حق الولد على الوالد أن يحسن اسمه ويحسن أدبه(٣)، ولقوله صلى الله عليه وسلم: "حق الولد على الوالد أن يعلمه الكتابة والسباحة وألا يرزقه ألا طيبا(٤)، إذ يجب أن يثق الطفل بنفسه، ويعتز باسمه، فلا يكون لقبه مدعاة لتهكم أقرانه، أو مثيراً لمشاعر سيئة لدى من يسمعه، وإلا أدّى ذلك إلى كثرة مشاحنات الطفل أو انطوائه، وهما من مسببات الجنوح والانحراف، ولا يقل الأمر سوءاً عندما يساء تأديب الطفل، فيسلح بالقيم

---

(١) أخرجه الشيخان عن أبي هريرة ﷺ.

(٢) أخرجه ابن ماجه والدار قطني والحاكم عن عائشة ﷺ.

(٣) أخرجه البيهقي عن ابن عباس ﷺ.

(٤) أخرجه البيهقي والترمذي عن أبي رافع ﷺ.

الفاسدة المنبوذة من المجتمع، المستهينة بالقانون والأخلاق وحقوق الآخرين، فذلك هو الانحراف نفسه.

جـ- المساواة بين الأبناء حتى في البسمة والقبلة والمداعبة لقوله صلى الله عليه وسلم: "ساووا بين أبنائكم في العطية"[1]، وحتى لا يتم التمييز بعد الوفاة فقد منع صلى الله عليه وسلم الوصية لأحد الأبناء (أو بقية الورثة) فقال: "لا وصية لوارث"[2]، وكلنا يعلم كيف يؤدى مثل هذا التمييز إلى العداوة والبغضاء بين الأشقاء ويسفر عن أبناء غير أسوياء، وقد أمّدنا القرآن الكريم بعظة بالغة- رغم الفارق- في قصه يوسف عليه السلام وأخوته.

د- ضمان الحقوق الأساسية للطفل، والتي في مقدمتها النسب إلى أبيه بما يضمن بدوره حقوقه قبل والده، وحذرت الزوجة من إدخال طفل على نسب ليس منه، والزوج من أن يجحد نسب ابنه، ثم حق الرضاع على الأم حولين كاملين (سورة البقرة: آية ٢٣٣)، وحق الحضانة للأم (ثم النساء الأقرب لها، فللطفل)، حتى يضمن إشباعه عاطفياً ونفسياً، ويحول دون الانحراف الناتج عن فقد عاطفة الأم، ثم حق الطفل في وجود الولاية عن نفسه وماله إلى أن يأنس رشداً، وأخيراً حق النفقة عليه، ووصل حرص الرسول صلى الله عليه وسلم على هذا الأمر إلى الدرجة التي يحرص معها الأب على أن يحتاط ضد مخاطر الموت وترك ذرية عالة على الناس، فقال صلى الله عليه وسلم: "إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير

---

(1) أخرجه الطبراني في الأوسط.

(2) أخرجه ابن ماجه عن أنس.

من أن تذرهم عالة يتكففون الناس"[1]، علماً بان كثيراً من الأطفال المشردين والمنحرفين هم من ضحايا اليتم وفقد من يكفلهم.

هـ- الرحمة بالصغير والعطف عليه ومداعبته وتقبيلة وإدخال السرور عليه، خاصة عندما يكون يتيماً (وفي ذلك من السنن القولية والفعلية ما لا يتسع له المقام)، وهو ما يضمن للطفل النمو العاطفى والوجدانى الملازم لنجاح انخراطه في المجتمع، وإلا فالجريمة والانحراف والانتقام (من المجتمع الذى حرم الطفل من هذه الحقوق) هى النتائج المتوقعة.

٩- إن مسئولية ولى الأمر عن صلاح طفله عظيمة ومؤكدة من الشريعة على نحو يكفل له الخير ويمنع عنه السوء والانحراف؛ من ذلك أحاديثه صلى الله عليه وسلم: "كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته.. "[2]، والذى ينص على مسئولية الوالدين، وقوله: "كفى بالمرء إثما أن يضيع من يقوت[3]، وقوله عليه السلام: "إن الله سائل كل راع عما استرعاه، حفظ أم ضيع"[4]، والقرآن الكريم أمر برعاية كل الأسرة ووقاية أفرادها من النار في قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً﴾(سورة التحريم: اية ٦)، واعتبر صلاح الذرية أملاً كبيراً يرتجى من الله تعالى في قوله: ﴿وأصلح لى في ذريتى﴾(سورة الأحقاف: اية ١٥).

المطلب الثانى

---

(١) متفق عليه من حديث لسعد ﷺ.

(٢) متفق عليه عن ابن عمر رضى الله عنهما.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (وفي رواية: يعول).

(٤) أخرجه الترمذى وابن حبان.

التكافل المجتمعي والوقاية من الجريمة والانحراف

إذا كانت الأسرة- كما سبق- هي البيئة الداخلية الصغيرة التي يمكن أن تنجب أفرادا موهلين للجريمة والانحراف، فإن المجتمع- كما سيأتي- هو البيئة الخارجية الكبيرة التي يمكن أن تضخم لديهم دوافعهما، ثم توفر للراغبين منهم التدريب المهني على الإجرام، وكذا مسرح التنفيذ، بل إن المجتمع يمكن أن يستقل بتحويل بعض الأسوياء إلى مجرمين.

وعلى ذلك يكاد يجمع العلماء الباحثون في الجريمة- على اختلاف تخصصاتهم- على أنها ظاهرة اجتماعية، تمتد جذورها في أعماق المجتمع، وتنعكس على تناقضاته ومشكلاته، وبالتالي فأسبابها متشابكة ومتعددة بتعدد ظواهر المجتمع، ومعقدة بتعقد تركيبة النفس الإجرامية.

لكن هذا التعقيد لا يبرر القنوط؛ فحيثما عاش البشر نبتت بذور الخطيئة والجريمة، فكل ابن آدم خطاء، وبالتالي لا يطمع عاقل في محو الجريمة، إلا أن كل سوىً يطمح في الحيلولة دون معظم أسبابها، كما وأن كل خيّر يجد في التكافل الاجتماعي وأعمال البر أداة لكسب أرض من الشر ولتقليل أنصاره، وسنحاول عرضه:

أولا: أهم الأسباب المجتمعية والدينية للجريمة والانحراف:

تزايدت معدلات الجريمة في الأعوام الأخيرة حتى أضحت ظاهرة عالمية، فاتسع مداها في كل من الدول الفقيرة والغنية، المحافظة والعصرية، النامية والمتقدمة، مما قدم أدلة كافية على هشاشة الأساس الفكري لنظريات الجريمة أحادية التفكير أو الأسباب، ودعم بالتالي المنهج التكاملي في تفسير السلوك الإجرامي، والقناعة بتعدد وتشابك العوامل المؤدية إلى الإجرام، ولا شك أن المجتمع بتعدد ظواهره وتعقد صراعاته يشير بإصبع الاتهام إلى

مجموعة من العوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والدينية والنفسية وغيرها، ولما كانت الأسباب الاقتصادية ستحظى بنصيب أوفر، فنكتفى بالأسباب التالية:

١- ظاهرة التحضر (Urbanization) والهجرة (Emigration):

التحضر المشتق من الحضارة والرقى (Civilization) لا يستساغ أن ننسب إليه الجريمة والانحراف، إلا إذا كان ثمة خلط في المفاهيم أدى إلى اعتبار التطور المادى والعمرانى- حتى وان اقترن بالانحطاط الخلقى- مرادفاً للتحضر، ولذا آثرنا استخدام مصطلح التحضر بمعنى نمو سكنى المدن، وهى الظاهرة المتفاقمة خاصة في الدول الآخذة في التصنيع والباحثة عن ثرواتها المعدنية، حيث تتوسع المدن القديمة، وتنشأ أحياء ومجتمعات عمرانية جديدة تواكبها هجرة- غير مخططة عادة- من المناطق الريفية والأحياء الشعبية ويزداد تدفقها في الدول كثيفة السكان وذات التفاوت الإقليمى الحاد، ولا يملك هؤلاء الغرباء الفقراء من سبيل للإقامة إلا في عشش وخرائب، فتنشأ أطراف المدينة تجمعات عشوائية مفتقرة إلى أدنى مقومات المعيشة الإنسانية والخدمات الأمنية ولهذا- ولأسباب أخرى عديدة- تصبح مفارخ للمجرمين والمنحرفين.

ويقدم المهاجرون حاملين معهم عاداتهم وتقاليدهم وثقافاتهم وقيمهم في الحياة، وهى تقاليد محافظة عادة تصطدم في معظم جوانبها مع ما يقابلها في المدينة، وهنا تجد نظرية الصراع الثقافى والحضارى (SELLIN 1935) مجالاً للتطبيق[1]؛ إذا تتعارض ثقافة المهاجرين، مع ثقافة السكان الأصليين،

(١) محمد إبراهيم زيد "مقدمة في علم الإجرام والسلوك الاجتماعى" القاهرة ١٩٧٨، ص٨٨.

وقد تتصارع مجموعة من الثقافات والقيم التي ينتسب إلى كل منها فريق من هذا الشتات غير المتجانس ويحاول الفرد أن ينساق إلى السلوك المؤدى إلى التكيف حتى وإن كان متعارضاً مع قناعاته، ويفشل كثيرون فيصابون بحالة من العزلة والاغتراب الذي فسره Merton- متأثراً بدور كايم- باللامعيارية (Anomie)، متمثلاً بالانفصال بين بلوغ الأهداف والفرص والوسائل المشروعة في المجتمع لبلوغها، ويقابل حالات الفشل الذريع حالات نجاح مشكوك في مشروعيته فتكون تبريراً كافياً للسلوك الإجرامي.

وليست ثقافة المدينة بمنأى عن الصراع، خاصة مع التطور السريع الذي يميز إيقاع العصر، فهي تتصارع مع ثقافات أخرى بذات المدينة- فضلاً عن ثقافة الريفيين القادمين- وثقافات أجنبية وافدة مع وسائل الإعلام والاتصال بالعالم الخارجي، سيما وأن قيم المدينة- تحت هذه المؤثرات تفقد الكثير من وضوحها بسبب التباينات الاجتماعية وتعدد المذاهب الفكرية، بل وتصارعها مما يكون مجالاً خصباً للتفكك الاجتماعي وضعف القيم، وبالتالي تطور الجريمة.

في المقابل تقل سلبيات القيم والثقافة الريفية، فهي قريبة من الفطرة وهادئ الشرع الحنيف، حيث الحياء، والتمسك بحقوق القرابة والجوار الذي يحظى دون الاعتداء، وكذلك الدور الإرشادي والأمني الحاسم الذي يمارسه الشيوخ وزعماء القبائل والعشائر على الأفراد، وحيث تماسك الأسرة والعائلة والقبيلة والقرية بأكملها، ولذلك تدل مجموعة غير قليلة من الأبحاث الميدانية على هبوط معدلات الجريمة كثيراً في القرية عنها في المدينة[1] كما وأن

(1) انظر: -إبراهيم الجوير: "التربية الإسلامية ودورها في علاج الأحداث الجانحين" م. ع. د. أ. ت الرياض: ١٤١٠، ص٢٩- ٣٢.

كثيراً من جرائم الريف هي جرائم- إذا صبحت التسمية- تكافل أمنى للجماعة والعشيرة يكون الفرد فيها أداة لخدمة المجموع والثأر لشرفهم ومصلحتهم، وينتهى النزاع عادة بالتفاوض والصلح، أما في المدينة فالجرائم معظمها فردية الهدف موجهة ضد صالح المجتمع. ومعنى ذلك أنه طبقاً للمعايير القيمية والأخلاقية فالقرية أكثر تحضراً Civilized من المدينة.

ويعطى النسيج العمرانى للمدينة بعداً إضافياً لمحفزات الجريمة؛ إذ ينعدم فيه الحى الذى هو وحدة التماسك الاجتماعى، وفراغاته وفضاؤه حوائط عازلة بين السكان، وهى مرتع للمجرمين والمتربصين، حتى مداخل العمارات وأسقفها يمكن أن تكون وكراً للعصابات، لا يعبأ أحد بما يجرى فيها، أما احتياطات الأمن- إن وجدت- فمتروكة للغير، ولا يساندها المستفيدون منها، وهذا كله متناقض تماما مع النسيج العمرانى للقرى والأحياء الشعبية والحضارات القديمة، فلا غرابة إذن من أن يعانى الحضر من ارتفاع معدلات الجريمة، وأن يتمادى المجرمون في غيهّم، وباختصار فظاهرة التحضر- خاصة السريع- تولد مفرخة للجريمة[1].

٢- رفقة السوء:

في ظل التفكك الاجتماعى وغياب رقابة الأهل والأقارب تنشأ رفقة السوء، إذ المستويات الاجتماعية الدنيا لا تتمتع بعضوية الأندية ولا الجمعيات الثقافية والاجتماعية، والجيران- خاصة في المدينة- معزولون لا يتزاورون، ولا يعوضون دفء علاقات القرابة، وكذلك الأطفال الذين لا يجدون الرعاية

(١) محمد هاشم عوض: "خصائص وأبعاد الجرائم الاقتصادية في الوطن العربى" م. ع. د. أ. ت الرياض ١٤١٣، ص١٩٣.

الاجتماعية المناسبة، خاصة من فشلوا في دراستهم، وتسربوا من التعليم، يهربون من بيئتهم الطبيعية خشية انكشاف أمرهم وعقابهم، أو تخلصاً من مشاكلهم الأسرية، وينضمون إلى المتمردين على الأوضاع السائدة، وعادة لا يجدون وسيلة للتكيف مع هذا المجهول إلا بالانخراط في جماعة منحرفة يتسلط عليها أشد أعضائها وإجراماً (زعيم العصابة) فيتخذهم أدوات لجرائمه.

وقد يبدأ الأمر كمجموعة أصدقاء (شلة)، أو رفقاء لعب، يتفاعل أفرادها في عفوية، ويستمتعون بصحبة ذوى السن المتقارب والاهتمامات المشتركة، والتحرر من رقابة الآباء وسيطرة الكبار، فيغرى هذا التحرر المزعوم بالاعوجاج، فتبدأ الرفقة بالتدخين أو السخرية من المارة، أو التنافس في إظهار سلوك لافت للانتباه، أو التكتل ضد أحد مدرسى المدرسة، أو معاكسة الفتيات، وقد ينتهى الأمر إلى سرقة السيارات للهو بها، ثم السرقات وصور الاجرام الأخرى.

وأخطر ما في رفقة السوء ذلك التفاعل والتوافق السريع بين أعضائها، إذ تنمو دوى الإجرام بينهم في عدة اتجاهات هى عدد أعضائها، فالفرد يعدى بقية أعضاء بوسائله الإجرامية، والباقي يفعل الشيء ذاته، ويزداد الأمر سوءاً كلما تنحرف الجماعة إلى تعاطى المخدرات، إذ كلما زاد الإدمان- وهى نتيجة حتمية- زادت الجرائم اللازمة لتمويله، وتهون مصاعب ارتكابها بتعاون الشلة على الإثم والعدوان.

وقد أثبتت مجموعة من الدراسات الميدانية صدق هذا التحليل[1]، فالمنحرف لا يجاهر بسلوكه إلى مع من يشترك معه في العمل ذاته والشعور

(1) انظر: - روضة ياسين: مرجع سابق، ص١٩٩.

نفسه، إذ يندر أن يرتكب الحدث جريمة أو انحرافاً جسيماً بمفرده؛ ليس أدل على ذلك من أن ٩٨٪ من الأحداث الجانحين ارتكبوا جرائمهم بمعاونة أحداث آخرين، وفي دراسة أخرى كان ٩٤,٤٪ منهم على علاقة بمنحرفين آخرين، وأن ٧٨٪ من السجناء شاركهم في جرمهم رفقاء لهم، وصرح ٤٤٪ منهم بأنهم ارتكبوا جرائمهم تأثراً برفقة السوء.

وقد حذرنا الإسلام من مغبة رفقة السوء، قال صلى الله عليه وسلم: "مثل الجليس الصالح والجليس السوء، كمثل صاحب المسك وكير الحداد، لا يعدمك من صاحب المسك، إما أن تشتريه، أو تجد ريحه، وكير الحداد يحرق بدنك أو ثوبك أو تجد منه ريحاً خبيثة"[1]، ودعانا إلى تجنب رفقة الإثم والعدوان في قوله تعالى: ﴿ولا تعاونوا على الإثم والعدوان﴾(سورة المائدة: آية ٢)، وفي قوله جل شأنه: ﴿يوم يعض الظالم على يديه يقول يا ليتني اتخذت مع الرسول سبيلاً يا ويلتى ليتنى لم اتخذ فلاناً خليلاً لقد أضلنى عن الذكر إذ جاءنى وكان الشيطان للإنسان خذولاً﴾(سورة الفرقان: آية ٢٧- ٢٩)، وأيضاً قوله عز وجل: ﴿الإخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين﴾(سورة الزخرف: آية ٦٧)، وقد فسر الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك كله وأعلنه صراحة في قوله صلى الله عليه وسلم: "المرء على دين خليلة فلينظر أحدكم من يخالل"[2].

٣- ضعف الوزاع الديني في المجتمع:

- سيد عبد المولى: "تأثير الجريمة على خطط التنمية" م. ع. د. أ. ت، الرياض: ١٤١٤هـ، ص١٦١.

(1) أخرجه البخارى عن أبى موسى ﷺ.

(2) أخرجه الترمذى (واللفظ له) وأبو داود ﷺ.

الأديان السماوية -والإسلام خاصة- في صراع دائم مع الجريمة، وانتشارها دليل على أن قوة الدين وهنت فاكتسبت الجريمة منه أرضا، إذ الدين الإسلامي يحض على السماحة والفضيلة والخير والعدل، وينبذ العنف والجريمة والشر والظلم: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى﴾(سورة النحل: اية ٩٠).

يتضح ذلك من التعريف العام للجريمة في الإسلام؛ فهي تشتمل على [illegible] الأخلاقية (كالتعالى واللمز)، والمحظورات الشرعية التى زجر الله عنها بحد أو تعزير (أما المفهوم الخاص فيقصرها على هذه المحظورات) فالجريمة إذن ترادف الإثم والذنب وكل معصية لله ورسوله، ولما كانت مقاصد الشريعة محصورة في جلب المصالح (المشروعة) ودرء المفاسد (المعتبرة)، ومخالفة ذلك تعتبر جريمة، فإن المفهوم العام للجريمة في الإسلام يتسع لمفهومها الاجتماعى (= كل فعل يتعارض مع ما هو نافع للجماعة وما هو عدل في نظرها) كما يتفق مفهومها الخاص مع أساسها القانونى في أنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص، ويتميز عليهما في أن تحديد ما هو مصلحة أو [illegible] بترك لهوى البشر، فالجريمة إذن مخالفة شرعية أثبت بمفسدة أو فوت مصلحة، وبالتالى فهى نقيض الإيمان، وقد قال ﷺ: "خير الناس قرنى، ثم الذين يلونهم...." فالتمسك بالدين آخذ في التناقص، ولهذا فإن معدلات الجريمة آخذة في التزايد.

وليس في مقدورنا أن نحلل كل تعاليم الدين وتبيان محاربتها للجريمة، فلا مقام لذلك هنا، فضلاً عن صعوبته، ولذا نكتفى ببعض الأفكار العامة كما يأتى:

أ- ﴿ألا بذكر الله تطمئن القلوب﴾(سورة الرعد: آية ٢٨)، فالايمان بالله ومعيته تزيل الاكتئاب والاضطرابات والإحباطات النفسية، ويقوى الروح المعنوية[١]، وينعش الآمال، وجميعها مضادات نفسية ضد الجريمة والانحراف.

ب- أقام الإسلام حصناً ضد الجريمة عندما حرم كل ما يفضى إليها، مثل: الخمر والزنا والربا والميسر، وأكل أموال الناس بالباطل، والغش والتدليس، وخلف الوعد والكذب والخيانة، وغيرها كثير.

جـ- رهبت الشريعة بشدة من إيذاء المسلمين أو خصامهم أو سبهم أو الغدر بهم، أو إهانتهم، أو الحقد عليهم لقوله ﷺ: "سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر"[٢]، وأعطيت نفس الحقوق للذمى والمستأمن، وفي المقابل حضت بقوة على أخوة المسلمين ومودتهم والرفق بهم، وتحقيق مصالحهم ودفع الشرور عنهم كما يفعل الجسد الواحد، مما يتنافى تماماً مع الجريمة.

د- علاقة الإنسان بالطبيعة حوله ليست علاقة صراع ولا كفاح ضد ندرة خيراتها، وإنما علاقة تسخير ومحبة (فهى تسبحّ معه خالقهما)، وكل دابة على الأرض تكفل ربها برزقها، شريطة الأخذ بالأسباب المشروعة، فلا مبرر إذن للجريمة.

---

(١) أكدت بعض الأبحاث أن الإيمان بالله وقاية وعلاج من الأمراض النفسية والاضطرابات العصبية والانحرافات الخلقية التى تنشأ من عوامل القلق والضياع والفراغ، وان العلاج عن طريق الإيمان أصبح من وسائل الطب الحديث، إذ يقول فيه وليم جيمس "إن أعظم علاج للقلق النفسى هو الإيمان"، انظر: التهامى نقرة: سيكلوجية القصة في القرآن الكريم" تونس ١٩٧٤، ص٢٥١-٢٥٢.

(٢) متفق عليه عن ابن مسعود وغيره.

هـ- تعامل الإسلام مع غرائز البشر بواقعية واعتدال؛ فمعلوم أن التطرف بها- انسياقاً أو كبتاً- يفتح منفذاً هاماً للجريمة (كما ذهب أرسطو وفرويد)، ولذا أقر الإسلام بها ابتداء، ثم حض على تهذيبها والتسامى بها، وشرع الوسائل المقبولة لإشباعها أو إعلائها (استغلال طاقتها فيما يفيد)، ويسّر سبل ذلك.

و- للإسلام منهج متكامل في تربية أبنائه ضد الجريمة، فهو يصارحهم بنوازع الشر في أنفسهم وما فيهم من نقائص، وبتربص الشيطان والنفس الأمارة بالسوء بهم، ويحذرهم من ذلك، ويرسم لهم سبل النجاة منه، ويرغّب فيها، ويرهبهم من اتباع سبل غيرها.

ز- اتخذ الإسلام مجموعة من التدابير التى تحول دون الانتقام وتصاعد سلسلة الإجرام المضاد؛ فقد استبعد فكرة الغريم من معظم المصائب، إذ اعتبرها مجرد اختبارات لقوة الإيمان، إن اقترنت بالصبر والرضى كانت ترقية إيمانية، أو هى تطهير دنيوى للذنوب أرحم من العقوبة الأخروية: ﴿وما أصابك من سيئة فمن نفسك﴾(سورة النساء: آية ٧٩)، وشرع نصرة المظلوم، ومقاتلة البغاة، ورد الغيبة، والقصاص والدية والأرش لإرضاء خاطر المجنى عليه، وتعويضه عن ما لحق به من أضرار، وحرم إطالة الخصومة لأكثر من ثلاث ليال وحض على إصلاح ذات البين، والعفو عن الظالم والمسئ.

حـ- سلح الإسلام أتباعه برقابة ذاتية داخلية متمثلة في ضمير حى يقظ، ونفس لوامة على المعاصى، ورقابة خارجية من لدن عليم بالسرائر، ومن الرأى العام، وبذلك نجحت فيما فشلت فيه النظم البشرية لمكافحة الجريمة؛ فإفلات غير المؤمن من عقوبة الدنيا يزيده ضراوة واستهانة

بالجريمة التالية، أما إفلات المؤمن منها فلا يرحمه من الندم وتأنيب الضمير والرغبة في التكفير عنها والتوبة منها، وشهد صدر الإسلام من يصر على أن يرجم تطهيراً لذنبه بعقوبة دنيوية، (وهو نقيض المذاهب التي تتخفف من تأنيب الضمير بمجرد اعتراف المذنب للكاهن)[1].

ط- يحض الإسلام بشدة على التعليم، ويعتبر حده الأدنى فريضة عينية، وما زاد عن ذلك فريضة كفائية، ورفع مكانة العلم والعلماء وأعلى مثوبتهم، واعتبرهم ورثة الأنبياء. ومؤدى ذلك أن يتسلح المسلم بالمفاهيم والمعايير التي يفرق بها بين الحق والباطل، والظلم والعدل، والخير والشر، والخلق الدنيئة من الرفيعة، ومعنى ذلك أن المسلم المتعلم أكثر من الجاهل تحصناً ضد الجريمة، وتقديراً لعواقبها الوخيمة على الدين والنفس والمجتمع، ولذلك فهو يقاومها، ولا يقدم عليها بسهولة، وإن وقع فيها يجد في رحابة فكره ما يمنعه من التمادي فيها، وينعكس ذلك على أهله وذريته، ليس أدل على ذلك من نتائج دراسة ميدانية أوضحت أن ٥٩٪ من متعاطيي المخدرات ينحدرون من آباء أميين، وأن ١٣٪ منهم لم يحصل آباؤهم إلاّ على تعليم ابتدائي، على حين أن هذه النسبة هبطت إلى ٦٪ بين أبناء المتعلمين تعليماً متوسطاً، و ٣٪ فقط من أبناء الجامعيين[2]، كما أوضحت دراسة مصرية أن ٥٤٪ من

---

(1) يعلل البروتستانت الأمريكيون انخفاض نسبة السجناء بينهم بأنهم لا يستطيعون التخفف من تأنيب الضمير بالاعتراف للكاهن (كما يفعل الكاثوليك) فيقل اقدامهم على الجريمة ابتداء، انظر: أحمد المجذوب: "التكافل الاجتماعي في الإسلام وأثره في منع الجريمة والوقاية منها" م. ع. د. أ. ت الرياض: ١٤١٢هـ، ص٣٩٢.

(2) سيف الإسلام بن سعود: "تعاطي المخدرات في بعض دول مجلس التعاون" م. ع. د. أ. ت الرياض: ١٤٠٨، ص١٧٦.

مرتكبي جريمة السرقة سنة ١٩٨٣ كانوا أميين، ٣٢٪ منهم كانوا يقرأون ويكتبون، ٦,٦٪ ذوى تعليم دون المتوسط، أما ذوو التعليم المتوسط فهبطت نسبتهم إلى ١,٦٪، ولم تبلغ ١٪ بين ذوى التعليم الجامعى[١].

وهكذا يصبح الاستثمار في نشر صحيح الدين والعمل به أعظم فاعلية في الوقاية من الجريمة والانحراف من أى إجراءات أخرى.

ثانياً: التكافل الاجتماعى والوقاية من الأسباب المجتمعية للجريمة والانحراف:

تتضح كيفية الوقاية من الجريمة من استعراض مفهوم وأبعاد التكافل الاجتماعى؛ إذ يعرفه الشيخ شلتوت بأنه إيمان المسلمين بأن كل واحد منهم حامل لتبعات أخيه، ومحمول بتبعاته عليه، فإذا أحسن كان لنفسه ولأخيه، وإذا أساء كانت إساءته على نفسه وأخيه[٢]، وهو المعنى المستقى من حديث السفينة التى تغرق بما يفعله السفهاء فيها، وتنجو بالأخذ على أيديهم كما جاء في تعريف الشيخ أبو زهرة أن التكافل "يستلزم تلاقى كل القوى الإنسانية في المحافظة على الآحاد، ودفع الأضرار عنه، وعن البناء الاجتماعى، وإقامته على أسس سليمة، وأن يحس الجميع بأن عليه واجبات قبل مجتمعه، إن قصر في أدائها قد ينهار البناء عليه وعلى غيره، وقبل الضعفاء والعاجزين تجاهه، وأن يكون الناس متساوين في أصل الحقوق والواجبات، وأن يربى الناشء تربية تظهر مواهبهم وأن يهيأ العمل المناسب للقادر عليه، وأن يعمل على سلامة كل فرد وتؤدى إليه حقوقه في غير إهمال أو تقصير"[٣] ولا شك

---

(١) محمد عبد العظيم زيدان: التغيرات الاجتماعية والاقتصادية وأثرها في الجريمة" إكاديمية الشرطة، القاهرة، مايو ١٩٩١، ص٦٧.

(٢) محمود شلتوت: "منهج القرآن في بناء المجتمع" مرجع سابق، ص٨١.

(٣) محمد أبو زهرة: "التكافل الاجتماعى في الإسلام" دار الفكر العربى، الكويت: ب. ت، ص٥- ٦.

أن هذه القيم والسلوكيات أن سادت أحد المجتمعات تضاءلت فيه الجريمة إلى حد كبير.

وتبدأ دوائر التكافل بالأمن النفسي للفرد، فعليه أن يحرر نفسه من عبودية المخلوقات، وتأمينها ضد بواعث القهر والإذلال، فالرزق بيد الله وحده؛ يبسطه لمن يشاء ويقدر، والعمر في كتاب لا يستأخر ساعة ولا يستقدم، والجاه والنفوذ والسلطان يؤتيه سبحانه من يشاء وينزعه ممن يشاء؛ فلا مبرر إذن للجزع أو الخوف أو الجبن أو الإذعان للضغوط أو القهر والإذلال.

وهو ما يعنى علاج الكثير من بواعث الجريمة الناشئة من الاكتئاب أو الإحباط، ويمتد تكافل الفرد مع نفسه إلى تقوية إرادته الإنسانية، فيتحكم في شهواتها وغرائزها، ويعودها على تحمل المسئولية والتبعات فلا يكون إمعه؛ وإنما يوطن نفسه على إن أساء الناس يتجنب إساءتهم، وبذا يتحصن من رفقة السوء.

وتكافل المجتمع- السابق استهلاله بتكافل الأسرة- يُظل ذوى القربى، فيصل الأرحام، ويلتزم بالإنفاق عليهم- على تفصيل- وتكفل حقوق الإرث بينهم، ويمتد التكافل إلى الجيران والمجتمع القريب، فلا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه[1]، ولا من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم، ويعامل الجار بطلاقة الوجه، وإرادة الخير، والموعظة بالحسنى، والدعاء بالهداية.

وتكافل الأمة- كغيره- يتم على الصعيدين المعنوى والمادى، فأما المعنوى فيتمثل في الأخوة التى لا تعرف الضرر ولا الأذى، إذ: "المسلم من

(1) متفق عليه عن أبى هريرة وغيره.

سلم الناس من لسانه ويده، والمؤمن ائتمنه الناس على دمائهم وأموالهم"[1]، "والمسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة" وفي رواية: "بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام دمه، وماله، وعرضه"[2] ويشتمل التكافل المعنوى على المودة والرحمة، وإجابة الداعى، وإغاثة المحتاج والملهوف، وستر العيب والعورة، وكف الجوارح عن الإيذاء، وأداء الأمانات، وصيانة الحقوق، والحلم وكظم الغيظ، والمشاركة في الأفراح والأتداع، وغير ذلك من سجايا حميدة وخلق رفيعة لا تترك للحقد ولا للضغينة والانتقام محلاً ولا مبرراً.

وعلى الصعيد المادى والمعاشى يستهدف التكافل الإسلامى توفير مستلزمات حد الكفاية لكل فرد في المجتمع مسلمهم وذميهم- وحماية الفئات الضعيفة، كالأطفال- خاصة اليتامى- والشيوخ، والأرامل، والمطلقات، والخدم، والفقراء المساكين، والأسرى، والغارمين، وأبناء السبيل، والعجزة والمرضى والعميان والجوانح والشواذ، وغيرهم ممن هم أكثر عرضة للانحراف، حتى يحال بينهم وبين الجريمة، إذ لو حرم المحتاج من حقه المعلوم قبل المجتمع، وصار الغارم نهباً للإفلاس وفقد مصدر الرزق، وترك كل ذى نكبة تفتك به نكبته، سيكونون صيداً سهلاً لشياطين الجن والأنس، وللجأوا إلى الجريمة والانحراف، وأضحوا مصدر رعب للمجتمع بدلاً من أن

---

(1) أخرجه الترمذى والنسائى وغيرهما عن أبى هريرة ﷺ.

(2) متفق عليه عن ابن عمر (ر) والرواية الثانية لمسلم عن أبى هريرة ﷺ.

يكونوا ممتنين رادّين لجميل من انتشلهم من عثرتهم، وأنعش آمال حياة الأسوياء أمامهم.

ولم يترك الأمر لأريحية الأغنياء والقادرين؛ وإنما أدخل في الفروض العينية والكفائية، وحددت له مصادر التمويل، ووزعت المهام والأعباء، ومن ضمن المهام تكوين أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، فيتولون مهمة الدفاع الاجتماعي، وحث الناس على الامتثال للمنهج التكافلي، ومحاربة الرذيلة والجريمة، حتى يتكون رأي عام فاضل يلفظ تلقائياً السلوكيات المنحرفة، ويزجر المنكر ومرتكبيه، ويتخلق بالحياء، فلا يسمح للجريمة أن تتبجح وتعلن عن نفسها على الملأ، ولا يترك للسفور والتأسي إلا الفضائل والأخلاق النظيفة، وعندئذ لا تكون هناك فرصة لتطبيق نظرية Gabriel TARDE في تعلم الجريمة ومحاكاتها[1]، إذ النشء لن يظهر أمامهم مجرمون يمكنهم محاكاتهم، وإنما بيئة نظيفة زاخرة بالقدوة الحسنة والسلوك السوي، كما أنه لا داعي للبحث عن كيفية نقل أخلاق وسلوكيات القرية إلى المدينة (تجنباً لارتفاع معدل الجريمة بها)[2] فكلتاهما ستتمتع بنفس الحياء والبيئة النظيفة.

كما أن العمل في مؤسسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبقية الجمعيات والمؤسسات الخيرية والمضطلعة بالتكافل الاجتماعي يساهم بطريق غير مباشر في الوقاية من الجريمة؛ إذ التطوع لأداء هذه المهام يسهم في شغل وقت الفراغ، ويعمق الانتماء إلى الجماعة، ويزيد فرص الامتثال للقوانين والأعراف والتشريعات المحققة لصالح المجتمع، فلا توجد فرصة

(1) انظر: سامية الساعاتي: "الجريمة والمجتمع"، دار النهضة العربية، بيروت: ١٩٨٣.

(2) صبرى الربيحات: مرجع سابق، ص٢٠٢.

لرفقة السوء، ولا يتسع الوقت لارتكاب الجرائم؛ وإنما على العكس تؤدى المشاركة في الأعمال التكافلية إلى تحسين مستوى حياة الأفراد، وفتح آفاق جديدة تحصنهم ضد الجريمة والانحراف، وتشجعهم على التكيف والانخراط في الحياة العامة[1].

(1) انظر مثلاً: محمد هاشم عوض: "خصائص وأبعاد الجرائم الاقتصادية في الوطن العربي" م. ع. د. أ. ت الرياض: ١٤١٣هـ، ص١٩٤.

المطلب الثالث

العدالة الاجتماعية والاقتصادية ودورها في الوقاية من الجريمة والانحراف

تعزى الجريمة في الفكر الماركسى إلى سبب اقتصادى، يكمن في طبيعة النظام الرأسمالى القائم على الاستغلال، واستخدام الحكومة أداة لقهرْ الطبقات الكادحة، وسرقة مجهودهم، وضياع حقوقهم، ويؤدى ذلك إلى الجريمة والانحراف، لكنه ليس وقفاً على الرأسمالية، فكل الأنظمة غير العادلة تمارسه بشكل أو بآخر مما يتسبب في الجريمة.

كما وأن العالم يشهد تغيرات اقتصادية واجتماعية كبيرة، تتغير معها العلاقات والقيم وأنماط الإنتاج والاستهلاك والتوزيع، مما يثير مشاكل اقتصادية إضافية، تستحدث معها جرائم جديدة، يرجع معظمها إلى تباينات الفقر المدقع، والغنى المطغى، وتوارى البعد الإيمانى والتكافل الاجتماعى.

أولاً: الأبعاد الاقتصادية للجريمة:

يبدو أن الكثير من الجرائم الاقتصادية عرفها الأقدمون؛ إذ تحفل السنة المطهرة بتشريعات تحارب السرقة والاحتكار والتلاعب بالأسواق، وخيانة الأمانة، والرشوة وغيرها، ومنذ ذاك أدى النمو الاقتصادى الآخذ في التسارع إلى تسارع مقابل في معدلات الجريمة الاقتصادية، إذ استحدث أنواعاً منها، وطور أخرى، نوجز أهم أسبابها في الآتى:

١- الفقر المطلق:

يقصد بالفقر المطلق عدم توافر ضروريات الحياة، ولا ريب أن ذلك يدعم مسببات ارتكاب الجريمة، ولذلك يجيز بعض الفقهاء- كابن حزم- لهؤلاء الفقراء أخذ ما يسد الرمق- ممن عندهم فائض- ولو بالقتال فإن قتل

صاحب المال فهو فئة باغية في النار، وإن قتل الجائع فهو شهيد[1]، ولا عجب أن يكون الفقر متصدراً بواعث الجريمة، لما يسببه من حرمان ويأس وحقد، وقد يمتد ذلك إلى سخط على القضاء والقدر والتشكك في حكمة الله سبحانه في توزيع الأرزاق، فيؤدى إلى أعظم الجرائم وهى الكفر، ولذا استعاذ صلى الله عليه وسلم منهما معاً فقال صلى الله عليه وسلم: "وأعوذ بك من الفقر والكفر"[2]، كما عقب صلى الله عليه وسلم على من تصدق على زانية ثم على سارق قائلاً: "أما الزانية فلعلها تستعف بها (أى بالصدقة) عن زناها، ولعل الغنى يعتبر فينفق مما أعطاه الله، ولعل السارق يستعف بها عن سرقته"[3]، ومعنى ذلك أن الفقر – في الهدى النبوى– يمكن أن يكون سبباً في السرقة والبغاء، وهو في القرآن الكريم قد يكون مدعاة للقتل، لقوله تعالى: ﴿ولا تقتلوا أولادكم من إملاق﴾(سورة الأنعام: اية ١٥١)، كما أن الفقر يفضى إلى سمات وأوضاع أخرى لصيقة بالجريمة، كالأمية والإعاقة، والتفكك الأسرى، والتشرد، ورفقة السوء وغيرها.

وقد أكدت مجموعة من الدراسات الميدانية كبر معامل الارتباط بين الفقر والجريمة، نوجز أهم نتائجها فيما يلى:

- في الكويت تبين أن ٦٢٪ من الأحداث الجانحين ينتمون إلى أسر فقيرة تقل متوسط دخلها عن ثلث المتوسط العام، وأن ثلثى آباء الجانحين أميون، ٨٨٪ من أمهاتهم أميات[4].

---

(1) ابن حزم: "المحلى" مرجع سابق، ج٦، ص٢٢٤.

(2) أخرجه مسلم عن أبى هريرة ﷺ.

(3) أخرجه الحاكم والبيهقى عن أنس ﷺ.

(4) محمد هاشم عوض: "خصائص وأبعاد الجرائم الاقتصادية في الوطن العربى"، م. ع. د. أ. ت الرياض: ١٤١٣هـ، ص١٩٥.

ب- في تونس اتضح أن جرائم الحصول على المال تمثل ٧٧٪ من إجمالى الجرائم[١].

جـ- في كندا تشير الإحصاءات الرسمية أن نسبة الأحداث الجانحين المنتمين إلى أسر فقيرة تبلغ ٢٠٠٪ من المنتمين إلى أسر غنية[٢].

د- في سورية كانت نسبة جرائم السرقات ٧٠٪ والجرائم المالية ٦,٦٪ من مجموع الجرائم سنة ١٩٨٥[٣].

هـ- في دراسة أخرى كان ٨٥٪ من عينة المجرمين محل الدراسة يعانون من تدنى إمكاناتهم المادية[٤].

وعموماً فجرائم الفقر عديدة، منها: السرقة، الغصب، النصب، خيانة الأمانة، إتلاف الممتلكات والأموال والاعتداء عليها، الغش، إساءة الائتمان، الاختلاس، القرصنة، اغتصاب العقارات والسندات والأموال، تزييف المزايدات والمناقصات، وإصدار شيكات بدون رصيد، وفي الحقيقة فهى أوسع من ذلك بكثير لأن معظم جرائم الاتجار في المخدرات، والدعارة، والاعتداء على الأشخاص والحريق المتعمد تخفى جرائم فقر.

٢- الفقر النسبى:

ويقصد به مجرد الإحساس بالفقر رغم امتلاك ما هو ضرورى، أو الخوف من الفقر مستقبلاً، وهو العامل الاقتصادى الأكثر شيوعاً في عالم الجريمة الآن، ويسمح هذا المفهوم بالرد على الرافضين للفقر كسبب للجريمة

---

(١) م. ع. د. أ. ت: "الفقر والجريمة" م. ع. د. أ. ت الرياض: ١٤٠٦ ص٣٦- ٤١.

(٢) م. ع. د. أ. ت: "الفقر والجريمة" م. ع. د. أ. ت الرياض: ١٤٠٦ ص٣٦- ٤١.

(٣) سيد شوربجى: مرجع سابق، ص٢٠٤.

(٤) أحمد الربايعة: "أثر الثقافة والمجتمع في دفع الفرد إلى ارتكاب الجريمة" ص١٥٠.

بدعوى وجود فقراء شرفاء وأغنياء سارقون، بهذا المنطق يعودون إلى التفسير الأحادي للجريمة، وهو تفسير مرفوض منذ ظهور التفسير التكاملي، أما الأغنياء السارقون فهم- في نظر أنفسهم- فقراء لا تكفيهم مواردهم لإشباع حاجاتهم (أطماعهم)، وقد أدرك ابن مسكويه (المتوفى عام ٤٣١هـ) هذا المفهوم، فقال: "إن الملوك أشد الناس فقراً لكثرة حاجاتهم"، ولعله استقاه من الحديث الشريف القائل: "لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى ثالثا"[١].

ويتعاظم حجم هذا الفقر (النسبي) في ظل التقدم الهائل في وسائل الإعلام والاتصال والإعلان، فجميعها يقدم أنماطاً استهلاكية استفزازية، وحياة ترف تنبئ عن ثروات طائلة، يحس معها الأغنياء أنهم محرومون من الكثير، وبالمثل يشكل هؤلاء "المحرومون" مثلاً يحتذى (Reference-Group) في مجال الاستهلاك المستهدف، وهكذا كلما زاد ثراء القمة تدهور الوضع النسبي لبقية الهرم، وزاد إحساسهم بالفقر والحرمان والدونية، وزاد معه مبرر الجريمة، "ولا يملأ عين ابن آدم إلا التراب"[٢].

وإذا كان الفقر المطلق حافزاً على جرائم متواضعة، فإن الفقر النسبي يحرك أطماعا بلا حدود، وبالتالي جرائم تتناسب مع هذه الأطماع، وهو ما نشاهده في جرائم المقاولات والمناقصات والتوريدات.

٣- الغنى المطغي:

---

(١) أخرجه مسلم عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه مسلم عن عائشة رضي الله عنها وهو بقية الحديث السابق، وفي رواية: ومن تاب، تاب الله عليه.

يقول سبحانه وتعالى: ﴿إن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى﴾(سورة العلق: آية ٦- ٧)، فالغنى بالنص القرآني مدعاة للطغيان- وهو جريمة بلا شك- ويقول جل علاه: ﴿وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها، فحق عليها القول فدمرناها تدميراً﴾ (سورة الإسراء: آية ١٦)، وفي قراءة: "أمّرنا" بتشديد الميم، فالمترفون أهل للفسق والدمار، يقول فيهم شهيد الإسلام: والمترفون من كل أمة هم طبقة الكبراء الناعمين الذين يجدون المال والخدم فينعمون بالدعة والراحة والسيادة حتى تترهل نفوسهم وتأسن، وترتع في الفسق والمجانة، وتستهر بالقيم والمقدسات والكرامات، وتلغ في الأعراض والحرمات، وهم إذا لم يجدوا من يضرب على أيديهم عاثوا في الأرض فساداً، ونشروا الفاحشة، وأرخصوا القيم العليا.

وتتمخض عن ذلك تداعيات أخرى مفضية إلى الجريمة، في مقدمتها الانتقام والجريمة المضادة، وتفكك الأسرة، فالأم ستكون مشغولة بالحفلات والموضات، ودور اللهو والمجانة، وتحل محلها أيد غريبة، غير أمنية، وربما ذات ثقافة وقيم غير مرغوبة، والأب أيضاً غائب، يقتصر دوره على الإغراق بالمال على الصغار والمراهقين ناقصي الرشد، ويعيش كل منهم معزولاً وكأنه في فندق، فيخلق الأطفال لأنفسهم أجواء اجتماعية أخرى، تكون غالباً من رفقاء السوء، ولا يغيب عن ذهن فطن الارتباط الوثيق بين هذا المناخ والجريمة والانحراف، وعلى مستوى الكبار، وتحت مسمى رجال الأعمال- إلا من رحم- نجد جرائم التهرب الضريبي، والعمولات، واستيراد السلع الفاسدة، والقروض البنكية بضمانات وهمية، وتجارة السلاح والمخدرات، واغتصاب أراضي الدولة، بل وشن الحروب الدولية فتحاً للأسواق، أو بيعاً للسلاح، أو تجربة فعاليته، يقول أحد هؤلاء المترفين: نحن رجال المال،

نمتلك أمريكا، نحرص كل الحرص على الاحتفاظ بما امتلكناه، وسبيلنا إلى ذلك هو إلقاء تأييدنا الضخم ونفوذنا العالي، واتصالاتنا السياسية، ومن اشترينا هم من أعضاء مجلس الشيوخ والنواب، ومن نستأجره من خطباء شعبيين لنحشد كل هذا في كفة الميزان ضد كل حركة تشريعية أو وثبة إصلاحية أو حملة انتخابية رياسية تهدد سلامة ما نمتلك[1].

٤- التنمية غير المتوازنة والتصنيع:

يسود الدول النامية اعتقاد- متأثر بالتجربة الأوربية- بأن التصنيع هو السبيل إلى التنمية، ولذلك تركز جهودها التنموية عليه، ولسنا بصدد تقويم هذا الاعتقاد إلا أنه من المؤكد التصنيع له إيجابياته الاقتصادية والاجتماعية بين الأقاليم، والقطاعات، والفئات الاجتماعية.

أ- إذ يصاحب التصنيع تغيرات تكنولوجية تميل عادة إلى الاستخدام كثيف رأس المال، كما يتطلب مهارات فنية غير متوافرة، ويؤدى ذلك إلى نوعين من البطالة؛ أولهما سافرة، والثانية احتكاكية (أو فنية)، فضلاً عن البطالة الدورية التى تعقب حالات الرواج، وتقترن البطالة بتدهور في الأحوال الاقتصادية والاجتماعية لجميع الأطراف، خاصة الطبقة العاملة، فالفرد يفقد مصدر رزقه وربما قيمته الاجتماعية، فيصير ناقماً على مجتمعه، كما يعيش في فراغ يشغله عادة برفقة السوء، وربما يتعاطى المسكرات والمخدرات، مصداقاً لقول عمر ﷺ: "خلقت لتعمل، فإذا لم تجد في الطاعة عملاً التمست في المعصية أعمالاً[2]؛ والأسرة

---

(1) نقله: محمد عبد الله العربى: "الاقتصاد الإسلامى والاقتصاد المعاصر"، المؤتمر الثالث لمجمع البحوث الإسلامية بالأزهر ١٩٦٦ ص٣٧٢.

(2) نقله: محمد الغزالى: "ظلام من الغرب" دار الكتاب العربى، القاهرة، ص٣٩.

تقل ثقتها في قدرة عائلها على تأمين حياتها، وضمان مستقبل أفرادها، فتصبح نهباً للتوتر والقلق والخوف من المجهول، ويضطر أعضاؤها إلى البحث عن مصدر خفي للرزق لا يكون عادة كريماً ولا شريفاً، والمجتمع تتعطل طاقاته الإنتاجية، وتتآكل مدخراته وحوافزه على الإنتاج والاستثمار، فتضطرب الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وتتفشى الجريمة، ولذا ليس من المستغرب أن تكتشف دراسات الأحداث الجانحين أن معظمهم يعانى آباؤهم من البطالة وانخفاض الدخل وعدم انتظامه[1].

ب- ولاعتبارات فنية- مبالغ فيه عادة- يتركز التصنيع- وجهود التنمية عموماً- في المدن الكبرى وبالقرب من المواد الخام ومصادر الطاقة، ويتم ذلك على حساب بقية المناطق، وعندئذ تحدث هجرة داخلية عشوائية إلى مناطق التوطن الصناعي، قوامها الأساسي من الرجال، فيشكلون عنصر ضغط على مستوى الأجر وشروط العمل الإنساني، فيتدنى المستوى المعيشي للعمال، ويتعرض كثيرون للبطالة ويتحرج آخرون من إعلان فشلهم بالعودة إلى مواطنهم، فيشكلون- وغيرهم- مفارخ للجريمة، وألغاماً جاهزة للانفجار، ويؤدى اختلال التركيب السكانى إلى اختلالات اجتماعية في المناطق المهاجر منها والمهاجر إليها؛ فالنساء والأطفال يحرمون من دور الزوج والأب سواء على المستوى الرقابى أو الأمنى، وأحياناً الاقتصادى، فيكونون عرضة للجنوح والضياع، وفي المناطق الصناعية- حيث الرجال بلا أسر-

(1) الفقرة والجريمة، مرجع سابق، ص٣١- ٥٣.

يعتصرهم خواء العاطفة، وفراغ الوقت، وتدنى الإحساس بالمسئولية، وفقد الرقابة المجتمعية الأهلية- وربما الرسمية أيضاً- فيهون شأن الجريمة المالية والجنسية ويتعاظم أمرهما، وربما أضيفت إليهما المخدرات.

جـ- لا ينحصر تخلف دول العالم الثالث في البعد الاقتصادى وإنما يمتد للأبعاد السياسية والإدارية، وتباين الخصائص الاقتصادية والاجتماعية للطبقات الاجتماعية، وتنعكس على الخطط التنموية متمثلة في سوء توزيع جغرافى وقطاعى وفئوى؛ إذ تحابى المدينة على حساب الريف والمناطق النائية، والعاصمة على بقية المدن والأحياء التى يقطنها أصحاب النفوذ على بقية الأحياء، وعلى المستوى القطاعى تفضل الصناعة على الزراعة والخدمات الأساسية (مرافق، تعليم، صحة، مواصلات...)، وهذه الخدمات- رغم شحتها- كثيراً ما تتحول إلى مصالح شخصية، ومغانم مقاولات، وعلى المستوى الفئوى تميز الفئات القوية (رأسمالية، حزب حاكم، عسكريون...) على بقية المواطنين، وبذلك تحرم مناطق وقطاعات وفئات اجتماعية عريضة من نصيبها العادل في الاستثمارات وثمار التنمية، وتعمق الهوة بينها.

وكثيراً ما تتسرب هذه الثمار إلى الخارج سداد الأقساط وفوائد ديون لم تستثمر في أنشطة مفيدة لمعظم متحملى أعبائها، وكثيراً ما يتم التمويل بالتضخم الذى يعيد توزيع الثروة لصالح الملاك على حساب من لا يملكون إلا قوة عملهم.

وتتغذى الجريمة على هذه التناقضات؛ جائع ومتخم، قاهر ومقهور، مستفيد ومتضرر، إذ عندما تنتهك العدالة الاجتماعية والاقتصادية على هذا

النحو، ينهار السلام الاجتماعى- ولو في الخفاء- ويحل الصراع الطبقى والفئوى والإقليمي، وتحس القاعدة أن القمة متآمرة عليها، فيصاب الانتماء في مقتل، ويضيع معه السياج الواقى من الجريمة.

د- يؤدى التصنيع ومناخه الحضرى إلى تغيرات وتناقضات محفزة للجريمة؛ إذ تتعقد العلاقات، وتتمحور حول المفاهيم المادية، والمصالح الشخصية، والنزعات الفردية، وتميل إلى الانعزالية والاغتراب، وتتفكك العلاقات الأسرية والاجتماعية، فتتفاقم الجريمة.

كما تتلاشى الأشكال والروابط الاجتماعية التقليدية (كنظام القرابة، والرقابة العائلية، والتكافل الاجتماعى) دون توافر البدائل المناسبة، وتترك الفرصة لتكوين تنظيمات سرية وخلايا إجرامية.

وتفرض قوانين السوق المادية منطقها على الإنسان نفسه، ومعاييره وقيمه، فيصير بضاعة تباع بالثمن، ويحكمها قانون العرض والطلب، ولذلك تكثر جرائم التربح من تأجير الأجسام والذمم (كالبغاء، والبلطجة المأجورة، والرشاوى، وشهادة الزور).

٥- الفساد المالى والإدارى:

ينعكس التخلف- كما ذكرنا- على التنظيم المالى والإدارى، فتتعدد ثغراتها وقراراته المتضاربة، ويفتح ذلك أبواباً أمام أنماط جديدة من الجريمة تسمى جرائم ذوى الياقات البيضاء White Collar Grimes يدفعهم لذلك الحراك الاجتماعى والاقتصادى المتسارع، والمرتبات الهزيلة، فينفذ ذوو النفوس الضعيفة من هذه الثغرات إلى التربح من الوظيفة العامة، وقد يؤازرهم في ذلك وجود ذى سلطان صاحب مصلحة، فتلوى له أعناق القوانين واللوائح، ويصير ذلك سابقة أو شبه تشريع يفتح الباب على مصراعيه لجرائم

ممكنة، فتنتشر الرشوة والوساطة والمحسوبية، والتهرب الضريبي، والتنصل من الالتزامات قبل الدولة، وتداس القوانين واللوائح المنظمة للأعمال والمشآت والمناقصات والمقاولات، وينعدم تكافؤ الفرص، ويستأثر البعض بالدعم الحكومي والسلع المدعمة، وتكثر الحرائق المتعمدة قبل موسم الجرد.

ويجد الشرفاء أنفسهم، قد تدنت أوضاعهم النسبية- وربما الوظيفية- فالموظف بدافع المحاكاة أو تحت الإلحاح والإغراء ينضم إلى قافلة المفسدين، فينهب الجهاز الإداري، وتضعف الرقابة عليه، على حين يتحمل المواطن الفقير والضعيف الضرائب وبقية التزاماته قبل الدولة، ويرى المرتشين ينعمون أكثر منه بالخدمات الممولة بالضريبة، لكنهم لا يشاركونه في تحمل أعبائها إلا رمزاً، فيشعر بالغبن والحسرة والحقد، ويفقد ثقته في نظام الحكم، ويضعف انتماؤه لبنى وطنه- ويسوده التذمر- ولو في المجالس الخاصة- ويشاطره غيره في مشاعره فتنتشر الجريمة.

ثانياً: العدالة الاجتماعية والاقتصادية والوقاية من الجرائم الاقتصادية:

ترجع معظم الأسباب الاقتصادية للجريمة إلى تقصير في جهود التكافل الاجتماعي، سواء بترك الفقراء وذوى الحاجة نهباً لمشاكلهم تعتصرهم حتى تزج بهم إلى الجريمة، أو التسبب أصلاً فيما هم فيه من خلال سوء توزيع ثروات المجتمع، وثمار تنميته، وعدم توفير فرص العمل الكريم أمامهم، أو ضعف الرقابة والدفاع الاجتماعيين، أو غير ذلك من تدابير، ولتعدد وتشعب ذلك سنكتفى هنا بالإطار العام للتكافل في هذا المجال، فنورد أهم العناوين دون استشهاد بالنصوص، إذ يجدها القارئ بسهولة في مظانها الفقهية.

١- كفالة الحقوق والحريات الأساسية:

إن أكل أموال الناس بالباطل، والاعتداء على حقوقهم وحرياتهم هو أهم أسباب الظلم الاجتماعي الدافع للانتقام والجريمة، والتكافل الإسلامي الوقائي يتصدى لذلك بصيانة الحقوق، وكفالة الحريات، وإقامة دعائم العدل والمساواة.

فقد كفل حق الحياة، وصان النفس من الاعتداء، واعتبر ذلك من الضرورات الخمس التي تبيح المحظورات دفاعاً عنها، واستن لذلك مجموعة من التشريعات كالحدود والقصاص والديات والتعاذير، وأقر بكرامة المؤمن ورفعها فوق بقية المخلوقات بما فيها الملائكة والكعبة المشرفة؛ وصان له دمه وماله وعرضه وحريته الشخصية في إبداء الرأى والاعتقاد واختيار الحاكم، ونقده ونصحه والتظلم منه ومن ولاته.

وجسّد العدل والمساواة؛ فالتكليف وفق الوسع، والأحكام وتطبيقاتها لاتفرق بين الناس في الأنفس والأطراف والجروح، لا فرق بين ذكر وأنثى، ولا عبد وحر، ولا حاكم ولا محكوم، ولا أبيض وأسود، ولا مسلم وذمي، يقتص من الحاكم للمحكوم ولو كان سيد البشر صلى الله عليه وسلم أو ابنته فاطمة، "والمسلمون تتكافأ دماؤهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم"، وتقلد المناصب العامة مرهون بالكفاءة والأمانة ولا يعرف المحاباة، وإلا "فقد خان الله ورسوله"، ومعاملة الذمي والمستأمن والدول الأخرى تقدم على البر والقسط (سورة الممتحنة: اية ٨- ٩)، فلا طبقية ولا عنصرية ولا عصبية، فالناس سواء كأسنان المشط.

٢- كفالة العدالة الاقتصادية ومكافحة جرائم السوق:

ونعنى بذلك التدابير التى تحول دون جرائم السوق والمعاوضات الظالمة، وأكل أموال الناس بالباطل، والمتمثلة في ضمان عدالة أثمان السلع

والخدمات، ومكافآت عناصر الإنتاج، وانضباط الممارسات، وكفالة التنافس الشريف المحكوم بأخلاق الإسلام، والخالي من الاحتكارات والضغوط والقائم على الرضائية الكاملة لكافة الأطراف، دون تدليس، أو غش، أو تزييف، أو نجش، والامتثال لنهيه ﷺ عن بيوع الغرر، وأكل أموال الناس بالباطل (كالرشوة، والربا، والاحتكار، والمقامرة، والمراهنات، وأكل أموال اليتامى ظلماً)، والاستجابة لدعوته صلى الله عليه وسلم إلى السماحة والإحسان وإقالة العثرات (إقالة النادم بيعته، وإنظار المعسر، والوضع عنه، ووضع الجوائح، وتوفير القرض الحسن).

ولضمان تحقيق ذلك أنشئ جهاز الحسبة، ممثلاً لرقابة الجماعة ولسلطة ولي الأمر في ضمان حسن أداء الأنشطة الاقتصادية، فيفض المنازعات الناشئة فيها وعنها، ويمنع جرائم الغش والتدليس، ويراعي سلامة وجودة السلع والمصنوعات، ويفض منازعات الديون والائتمان، ويضبط الموازين والمقاييس والمكاييل، ويجيز من يصلح للقيام عليها، ويراعي أهل الصنائع والحرف، فيراقب أعمالهم، وأمانتهم ومدى تقصيرهم في عملهم، ويمنع الغرر والتواطؤ والاحتكار، وعدالة الأثمان والممارسات، كما انه ينظم ساحات الأسواق، وإشغالات الطرق، وأماكن الباعة الجائلين، ويبت في التقصير في المهام التكافلية كنفقة الأهل والأقارب، وحقوق العبيد والمكاتبين، وكفالة اللقطاء، والرفق بالحيوان، وله من السلطات ما يمكنه من التوفيق ودياً في الخصومات، وإلزام المتقاعس دون ضرر أو ضرار.

٣- كفالة عدالة توزيع الموارد والثروات:

إن معظم الجرائم الاقتصادية تكمن في سوء توزيع الموارد والثروات وقصر تداولها على الأغنياء، ولتجنب ذلك وامتثالاً للهدى القرآني جعلت

الموارد الأساسية مباحات عامة ينهل منها كافة المواطنين ما يمكنهم من الإنتاج، وحاجاتهم الاستهلاكية (كالماء والمراعى الطبيعية ومصادر الطاقة والأملاح والمعادن وما يقاس عليها في كل زمان ومكان)، بل ويمكن أن يقتصر بعضها (كالحمى) على نفع الفقراء وذوى الحاجة، وكذلك الموارد غير العامرة (كالأراضى البور وغيرها) يتاح إعمارها للجميع، وتملك بضوابط لمن يحييها، ضماناً لعدالة توزيعها.

ومن أساليب عدالة التوزيع اتخاذ نظام المواريث أداة للتفتيت الهادئ للملكية المتراكمة، فتوزع على قاعدة عريضة من الورثة، وتحريم الدخول الطفيلية (كربح ما لم يضمن، وبيع ما ليس عنده، والتنازل عن تأجير العقارات وعقود المعاوضات بقيمة أكبر، والسمسرة غير المنتجة) وتأكيد الوظيفة الاجتماعية للملكية الخاصة، ومنعها من الاستغلال، ووقف الأراضى المفتوحة وضرب الخراج عليها لصالح كافة المسلمين على مر العصور.

٤- عدالة توزيع الدخول:

وهى تشمل ابتداء التوزيع الوظيفى، أى توزيع مكافآت عناصر الإنتاج، حيث يحكمه قوله تعالى: ﴿ولا تبخسوا الناس أشياءهم﴾(سورة الأعراف: آية ٨٥) فيجب أن تكون الأجور عادلة، محددة بالتراضى، ولا تقل عن أجر المثل، كذلك شأن ريع الأرض ومكافأة رأس المال العينى، وأرباح المضارب بعمله (المنظم) دون مخابرة أو ربا أو استغلال.

وفي حالة العجز أو البطالة أو أى سبب يحول دون الحصول على الدخل الكافى يتولى نظام نفقات الأقارب علاج ذلك، ثم الموارد الزكوية، ثم بقية موارد بيت المال، حيث يكون السلطان ولى من لا ولى له.

وقد نظم فقه الزكاة هذه الأمور وفصلها بحيث تسد خلة الفقراء والمساكين والغارمين والأسرى وابن السبيل، ويمول الدفاع والأمن ونشر الدعوة، فيكون من حق ذوى الحاجات أخذ ما يكفيهم لكى يستعيدوا نشاطهم الإنتاجي، ويستغنوا عن الناس، وهو ما يعرف بحد الكفاية (وليس حد الكفاف).

٥- الإعمار ومحاربة البطالة:

لا يستهدف التكافل الإسلامى عدالة توزيع الفقر، وإنما "الحياة الطيبة" التى يزيد فيها الإنتاج، وتتخذ الزيادة أداة لعدالة التوزيع، ويتطلب ذلك تعبئة كل الموارد الإنتاجية والبشرية فلا يترك جزء عاطل، وقد أمرت الشريعة أتباعها بالعمل، وطالبت بالإقتداء بالأنبياء فيه، واعتبرته فريضة تكفّر الذنوب، وحاربت كل ألوان البطالة ودواعيها، سواء أكان باعثها سوء فهم الزهد أو التوكل، أو دعوى الرهبانية والتفرغ للعبادة، أو الاعتماد على إحسانات الناس وهبات بيت المال.

والجماعة والدولة مسئولة عن توفير فرص العمل للقادر عليه ويعجز عن توفيره لنفسه، وتتولى أموال الزكاة ذلك، سواء بتنمية الموارد البشرية وتهيئتها للعمل، أو بإمداد العاملين بأدوات ممارسة الحرفة، أو رأس المال المناسب لكل مهنة، والدولة بدورها معنية بذلك عن طريق خططها التنموية المرتكزة على تنمية الموارد البشرية، وإطلاق المبادرات الفردية في الإصلاح والإعمار، وتملك الموارد اللازمة لذلك، كما وأن كرامة العمل وشرفه- طالما كان نافعاً- يفتح آفاق العمل فلا يتحرج أحد من الأعمال البسيطة.

٦- قهر بواعث الفقر النسبى:

لما كان المسبب الأكبر للجريمة هو الجشع والإحساس بالفقر، فقد نبهنا صلى الله عليه وسلم إلى ذلك فقال: "ما أخشى عليكم الفقر ولكن أخشى عليكم التكاثر"[1]، كما حذرنا القرآن الكريم من الخوف من الفقر ﴿الشيطان يعدكم الفقر﴾(سورة البقرة الآية ٢٦٨)، ويتجلى التحذير من الإحساس بالفقر في قوله صلى الله عليه وسلم: "إذا نظر أحدكم إلى من فُضِّل عليه في المال والخلق فلينظر إلى من هو أسفل منه"[2]، ولأن ترف الأغنياء وتبذيرهم يزكى تطلعات الفقراء والطامعين ويبرر جرائمهم فقد حرمت الشريعة الإسراف والتبذير، وشرعت الحجر على السفهاء والمترفين، وأمرت بالاعتدال في الإنفاق تجنباً للتطلعات، وتعظيماً لكمية الفضل الممكن توجيهها لتلبية حاجات الفقراء، ولذلك اقترنت الدعوة بالاعتدال في الإنفاق بحث شديد على توجيه الفضل للتكافل الاجتماعي، يقول في ذلك عمر ﷺ: "أكلما اشتهيتم اشتريتم ؟ ! ألا يريد أحدكم أن يطوى بطنه لجاره وابن عمه ؟ !"[3]، وبذلك بمسلك واحد سد التشريع منابع الإحساس بالفقر وعالج الفقر الحقيقى أيضاً.

٧- دعم الرقابة الذاتية والخارجية:

أوضحت دراسة غربية أن ربع القائمين على المخازن لصوص، وأن ربعا أخر أمناء، أما النصف الباقى فينضم إلى أى من الفريقين تبعاً لمدى فاعلية جهاز الرقابة[4]، وبينت دراسة أخرى أن تكلفة الرقابة الفعالة أعلا من

---

(1) أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم عن أبى هريرة ﷺ.

(2) متفق عليه عن أبى هريرة ﷺ.

(3) ابن الجوزى: "سيرة عمر بن الخطاب" المطبعة التجارية، القاهرة، ص١١٩.

(4) جون ديفيز: "حماية المنشآت الصناعية" إكاديمية الشرطة، القاهرة ١٩٧٢، ص٢٣٦.

قيمة المسروقات المحتملة[1]، أما في ظل الإسلام فنحمد الله أن حبانا برقابة فعالة لا تتكلف شيئا؛ وهي الرقابة الذاتية أو الضمير، ولإعداد هذه الرقابة بهذه الفاعلية استخدم الإسلام كافة الوزعة والتي منها؛ وازع الترغيب والترهيب، والإقناع الفعلي، والتربية الدينية المستهدفة الإحساس القوي والدائم بالرقابة الإلهية، والخوف المستمر من عقابه والرجاء في رضوانه، كما ربى المسلم على تحمل المسئولية وتبعات الأعمال، ودعم ذلك كله برقابة الرأي العام الاجتماعي من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ثم الأجهزة الرقابية الشعبية والحكومية، والتي منها جهاز الحسبة، وديوان البريد (الذي يأتي بشكاوى الأقاليم) وديوان المظالم، والمتابعة الشخصية من الولاة والإمام الأعظم.

(1) "التنمية الشاملة" مرجع سابق، ص٨٤- ٨٥.

دور الأسرة فى التربية من المنظور الإسلامى

أ.د. سعاد إبراهيم صالح(*)

أولاً: ضرورة الأسرة:

حث الإسلام على تكوين الأسرة. ودعا إلى أن يعيش الناس فى ظلالها. فهى الصورة الطبيعية للحياة المستقيمة التى تلبى رغائب الإنسان وتفى بحاجاته. وهى الوضع الفطرى الذى ارتضاه الله لحياة الناس منذ فجر الخليقة وقدره لها.واتخذ من الأنبياء والرسل مُثُلاً فقال سبحانه ﴿**ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك وجعلنا لهم أزواجاً وذرية**﴾[1] وقال جل شأنه: ﴿**فاطر السموات والأرض جعل لكم من أنفسكم أزواجاً**﴾[2] وقد جاء فى تفسير المنار[3] تفسيراً لقوله تعالى: ﴿**وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً**﴾[4] قول الإمام محمد عبده: ((إن هذا الميثاق الذى أخذه النساء من الرجال لابد أن يكون مناسباً لمعنى الإفضاء))[5] فى كون كل منهما من شؤون الفطرة السليمة،وهو ما اشارت اليه الآية الكريمة ﴿**ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا اليها وجعل**

(*) أستاذ ورئيس قسم الفقه- كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات – جامعة الأزهر – القاهرة

(1) سورة الرعد آية ٣٨

(2) سورة الشورى آية ١١

(3) تفسير المنار جـ٤ ص ٤٦٠

(4) سورة النساء آية ٢١

(5) يقصد بذلك قوله تعالى (سورة النساء آية ٢١) ﴿وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض﴾ ويراد بذلك المعاشرة الزوجية وما يتبعها من اختلاط وامتزاج

بينكم مودة ورحمة﴾[6]. فهذه آية من آيات الفطرة الالهية، هي أقوى ما تعتمد عليه المرأة في ترك أبويها وإخوانها وسائر أهلها والإتصال برجل غريب عنها تقاسمه السراء والضراء. فمن آيات الله تعالى في هذا الانسان أن تقبل المرأة الانفصال عن أهلها ذوي الغيرة عليها لأجل الإتصال بالغريب تكون زوجة له ويكون زوجاً لها، تسكن إليه ويسكن إليها، ويكون بينهما من المودة والرحمة أقوى من كل ما يكون بين ذوي القربى. فكأنه يقول: ((إن المرأة لا تقدم على الزوجية وترضى بأن تترك جميع أنصارها وأحبائها لأجل زوجها إلا وهي واثقة بأن تكون صلتها به أقوى من كل صلة، وعيشتها معه أهنأ من كل عيشة)) وهذا ميثاق فطري من أغلظ المواثيق وأشدها إحكاماً **﴿فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله﴾**[7].

ثانياً: مقاصد الأسرة في الإسلام:

في دعوة الإسلام إلى الأسرة وترغيبه فيها تبرز وظائف ومقاصد، وتظهر ثمرات ذات أثر فعال وبعيد المدى في حياة الفرد والأمة؛ إذ هي نعمة من نعم الله وآية من آياته، امتن بها على عباده واختارها لهم لتستقر بهم الحياة وتثبت فطرة الله. قال تعالى: **﴿ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون﴾**[8]. والقرآن الكريم إنما يستعمل لفظي آية و آيات في الأمور الجليلة والعظيمة ليدل على قدرة الخالق سبحانه وتعالى وحكمته، فيقول جل شأنه:

---

[6] سورة الروم آية ٢١

[7] سورة الروم آية ٣٠

[8] سورة الروم آية ٢١

﴿**إن فى خلق السموات والأرض وإختلاف الليل والنهار لآيات لأولى الألباب**﴾[٩]. ويأتى ذكر الآيات مقرونا بالتنبيه والحث على العلم والتفقه والإيمان والتفكر والتدبر والصبر والشكر والتقوى. وما كان ذلك ليكون إلا لعظمة هذه الآيات ولحاجة الإنسان ليتدبر ويعتبر فيكون هذا سبيلاً لأن يَقَرَّ الإيمان فى قلبه ،يتقى ربه.

وقد أورد القرآن الكريم رغائب النفس البشرية فى آية هى قوله سبحانه تعالى: ﴿ **زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة**﴾[١٠]. وفى موضع آخر يقول سبحانه وتعالى: ﴿**المال والبنون زينة الحياة الدنيا**﴾[١١]. والزينة هى الحسن والبهجة وهى الزخرف. ويوم الزينة هو يوم العيد[١٢] وقال تعالى: ﴿**وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء**﴾[١٣]. من هذه الآيات الكريمات يمكن إستخلاص أهم وأبرز مقاصد الأسرة فى الإسلام؛ألا وهى:

١) تنظيم الطاقة الجنسية:

وهى طاقة خُلقت فى الإنسان الذكر وفى الإنسان الأنثى لتحقيق غاية جليلة هى التناسل والتوالد والتكاثر بغرض استمرار الجنس البشرى. وإنما شُرع الزواج والأسرة ليكون الزواج أداة وتكون الأسرة وعاءً شرعياً نظيفاً

---

[٩] سورة آل عمران آية ١٩٠

[١٠] سورة آل عمران آية ١٤

[١١] سورة الكهف آية ٤٦

[١٢] معجم متن اللغة جـ٣ ص ٨٢، الصحاح جـ٥ ص ٢١٣٢

[١٣] سورة النساء آية ١

ودائما ومستقرا لإستقبال هذه الطاقة وتوظيفها فى المحل الصحيح وتوجيهها الوجهة السليمة. والإسلام لاينظر إلى هذه الطاقة كمجرد أمر واقع ولكنه يعاملها بالتقدير باعتبارها وسيلة لغاية جليلة. وقد قال النبى ﷺ ((وفى بضع أحدكم أجر)) أى أن الرجل يثاب على العمل الجنسى الذى يأتيه مع زوجته. قيل: ((يا رسول الله، أيأتى أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟)) قال: ((أرأيتم لو وضعها أحدكم فى الحرام أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها فى الحلال كان له أجر)) وإن ذكر إسم الله سبحانه وتعالى قبل بدء الإتصال بين الرجل وزوجته- وهو ما أدب النبى ﷺ المسلمين على فعله- ليدل دلالة قاطعة على مدى نظافة الجنس فى نظر الإسلام، وعلى مدى رغبته فى تأصيل هذه النظافة فى حس المسلم. صحيح أن المسلمين يصنعون ذلك من أجل أن يبارك النسل المنتظر، لكن اسم الله وهو أطهر إسم يرد على خاطر المسلم المؤمن- كما إسم الله فى هذا المجال- فيه إطمئنان المسلم من أنه قادم على عمل نظيف يستأهل تذكر هذا الإسم الكريم[١٤].

والطاقة الجنسية من حيث المبدأ مسألة بيولوجية لا يمكن إستمرار الحياة على وجه الأرض بدونها. والإسلام حريص أهداف الحياة العليا. فهو لذلك يحترم كل ما يؤدى إلى تحقيق هذه الأغراض. ولكن الذى وضع الإسلام له الضوابط والقيود هو طريقة التنفيذ العملى لتلك الأهداف بعد الإعتراف بها من حيث أحقيتها بالوجود، والاعتراف للناس بحق الإحساس بها فى الشعور[١٥].

---

[١٤] الزواج الإسلامى أمام التحديات ص ١١٦ - ١١٧

[١٥] الإنسان بين المادية والإسلام. محمد قطب ص ٢٤٨ - ٢٤٩ نقلاً عن كتاب الزواج الإسلامى أمام التحديات ص ١١٧

٢) الإنجاب:

إذا كان لقاء الزوجين (الذكر والأنثى) غايةً ومقصداً فى حد ذاته من جانب؛ فهو من جانب آخر وسيلة لغاية أخرى ومقصد آخر. هذا المقصد هو الإنجاب، لقوله تعالى: ﴿**وبث منهما رجالاًكثيرا ونساء**﴾[١٦]. هذه الحقيقة التى يقررها القرآن الكريم هى حكمة مقررة منذ الأزل، وهى مطلب موجود فى أصل خلقة الإنسان. ولذلك وصف القرآن الكريم البنين بأنهم أحد عنصرين هما زينة الحياة الدنيا وبهجتها المال والبنون وقال النبى ﷺ: ((تناكحوا تكاثروا فإنى مباه بكم الأمم يوم القيامة)). والمفهوم أن المباهاة ليست بالكثرة فى ذاتها ولكن بكثرة العمل الصالح والالتزام بأوامر الله والانتهاء عما نهى عنه.

وقد كانت الذرية- والذرية الصالحة على وجه الخصوص- مطلب أولى العزم من الرسل.وكانت الذرية الصالحة هى إحدى النعم التى من بها الله على من اصطفى من عباده[١٧] قال تعالى: ﴿**ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك وجعلنا لهم أزواجاً وذرية**﴾[١٨].

إن صلة الآباء بالأبناء صلة فطرية مدفوعة بحب البقاء الذى يدفع الإنسان إلى إفراغ محبته فى ذريته وولده، إذ يرى نسله إمتداداً لحياته وإحياءً لذكراه. ولذا كانت الذرية زينة الحياة الدنيا، فقال تعالى: ﴿**المال والبنون زينة**

---

[١٦] سورة النساء آية ١

[١٧] انظر فى ذلك بالتفصيل كتاب علاقة الآباء بالأبناء للمؤلفة من ص ١٥ إلى ص ٤١

[١٨] سورة الرعد آية ٣٨

الحياة الدنيا﴾[١٩]. وإنما كان المال والبنون زينة الحياة الدنيا لأن فى المال جمالاً ونفعاً وفى البنين قوة ودفعاً، فصارا زينة الحياة الدنيا. وقال سبحانه: **﴿زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة﴾**[٢٠]. فالمرتبة الثانية من المشتهيات حب الولد. ولما كان حب الولد الذكر أكثر من حب الأنثى فلا جرم أن خصه الله تعالى بالذكر. ووجه التمتع بهم ظاهر من حيث السرور والتكثر بهم إلى غير ذلك. وأخر فى الذكر عن حب النساء لتاخره فى الوجود: إذ الأولاد من النساء. والعلة الطبيعية لحب النساء أو الأزواج هى داعية النسل[٢١]. لذلك حثت السنة النبوية على طلب الذرية ورغبت فيها.

٣) المشاركة فى أعباء الحياة:

عقد الزواج هو عقد مؤبد، أى أنه ليس مؤقتاً بأجل ينتهى عنده، أى أن طابع الأسرة هو الإستمرار وهدفها هو الإستقرار والسكن. وقد قال الله تعالى: **﴿لتسكنوا إليها﴾**[٢٢]. وقال **﴿وجعل بينكم مودة ورحمة﴾**[٢٣]. واللام هنا للتعليل، أى أن مقصد الزواج هو السكنى والإستقرار. والسكنى إن كانت هدفا فى جانب فهى وسيلة فى جانب آخر. فإن مقصد الإنجاب لايتحقق دون استقرار وألفة بين الزوجين. والحياة تغدو مستحيلة بدون هذا الاستقرار.

---

[١٩] سوره الكهف آية ٤٦

[٢٠] سورة آل عمران آية ١٤

[٢١] تفسير القرطبى مجلد ٥ ص ٤٠٣٠

[٢٢] سورة الروم آية ٢١

[٢٣] سورة الروم آية ٢١

فالرجل يكد ويكدح ويسافر ويعود ويحارب ويهادن ويسالم.لايمكن أن يفعل شيئا من هذا على الوجه الصحيح دون أن تكون معه ومن خلفه زوجة صالحة تساعده وتشاركه أفراحه وأتراحه وتخفف عنه همومه وتعتنى ببيتها وأولادها. ولذاك يقول النبى ﷺ: ((إن الدنيا كلها متاع، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة)) [٢٤]. فالمشاركة فى تحمل أعباء الحياة بين الزوجين مقصد نبيل من مقاصد الأسرة فى الإسلام.

٤) تربية الأجيال الجديدة:

التربية- والتربية الصالحة- هى قرين الإنجاب. فليس المقصود إنجاب الأبناء ثم تركهم للضياع.بل المقصود تزويد الحياة بعناصر الاعمار، وتزويد المجتمعات بعناصر البناء. وهذا لايتحقق الا من مجموعة أسر قوية محكمة التأليف قوية البناء. والأسرة القوية لاتكون إلا بأب وأم وأبناء صالحين. ومن أوجب حقوق الأبناء على الآباء التربية الصالحة[٢٥]. والله سبحانه وتعالى يقول: **﴿والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم﴾**[٢٦]. والذرية الصالحة هى مطلب الأنبياء. فإبراهيم أبو الأنبياء عليه السلام يقول: **﴿رب إجعلنى مقيم الصلاة ومن ذريتى﴾**[٢٧]. وقال الله تعالى: **﴿والذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين﴾**[٢٨]. وزكريا عليه

---

[٢٤] رواه مسلم و نسائى

[٢٥] انظر تفصيل ذلك فى كتاب علاقة الآباء بالأبناء من ص ٤٥ إلى ص ٦٤

[٢٦] سورة الطور آية ٢١

[٢٧] سورة ابراهيم آية ٤٠

[٢٨] سورة الفرقان آية ٧٤

السلام يدعو ربه: ﴿رب هب لى من لدنك ذرية طيبة﴾[٢٩]. وقال وقوله الحق: ﴿وأصلح لى فى ذريتى﴾[٣٠]. وتتعدد الآيات التى تبين نعمة الذرية الصالحة كمطلب للأنبياء ومنة من الله سبحانه وتعالى.

وقد ترجم الإمام البخارى باب ((طلب الولد)) وباب الدعاء بكثرة الولد مع البركة. وساق أحاديث كثيرة تبين هذا المطلب الفطرى وتضعه فى إطاره الصحيح من القيم والمثل العليا. من هذه الأحاديث ما روى من حديث أنس أن النبى ﷺ قال: ((أى رجل مات وترك ذرية طيبة أجرى الله له مثل أجر عملهم ولم ينقص من أجورهم شيئاً)) وقال: ((إذا مات أحدكم إنقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، وعلم ينتفع به، وولد صالح يدعو له)) وعن أبى سلمى- رضى الله عنه- أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((بخ بخ- وأشار بيده- لخمس ما أثقلهن فى الميزان: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، والولد الصالح يتوفى للمرء المسلم فيحتسبه)) [٣١].

والإنسان يحتاج إلى الأسرة فى مراحل عمره جميعاً. فالطفل لابد له من النشأة فى أسرة وإلا كان شاذ الأخلاق منحرف الطباع. وحاجته إلى أمه وأبيه حاجة أصيلة فى نفسه. كذلك يحتاجالإنسان إلى الأسرة شاباً ورجلاً وكهلاً، إذ لا يجد رعاية فى غيرها، ولايرضى بديلاً عنها.

---

[٢٩] سورة آل عمران آية ٣٨

[٣٠] سورة الأحقاف آية ١٥

[٣١] رواه النسائى وابن حبان فى صحيحه واللفظ له، الترغيب والترهيب جـ٤ ص ١٥١

وعلى الأسرة يقع قسط كبير من واجبات التربية الخلقية والوجدانية والدينية فى جميع مراحل الطفولة، بل فى المراحل التالية كذلك. وبفضل الحياة فى الأسرة يتكون لدى الفرد الروح العائلى والعواطف الأسرية المختلفة، وتنشأ الإتجاهات الأولى للحياة الإجتماعية المنتظمة. فالأسرة هى التى تجعل من الطفل حيواناً مدنياً، وتزوده بالعواطف والاتجاهات اللازمة للحياة فى المجتمع وفى البيت[٣٢].

وفضلاً عن هذه المقاصد الرئيسية الكبرى فإن للأسرة وظيفتين غاية فى الأهمية هما:

أ-حفظ الأنساب:

وهذا هو الأساس فى التسلسل الأسرى من جد معروف إلى أب إلى إبن معروف إلى أبناء وأحفاد منتشرين يعرف كل منهم إلى من ينتمى بالقربى والمصاهرة. ويقول الله تعالى: ﴿**وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة**﴾[٣٣]. وهذه المعرفة هى الأساس فى تقرير الحقوق والواجبات من تربية وحضانة ونفقة وإرث وغير ذلك من الحقوق والواجبات المترتبة على الزواج،والتى بدون التحقق منها والقيام بها تضيع ويعم الفساد وينتشر الصراع.

من أجل ذلك أحاط الإسلام الأسرة بسياج متين من الضوابط التى تحمى أبنائها فقرر قواعد البناء وأمر بها وندب إليها. وحدد عوامل الهدم فمنع منها ونهى عنها. ومن ذلك بصفة خاصة:

---

[٣٢] الأسرة والمجتمع. على عبد الواحد وافى ص ٢٠

[٣٣] سورة النحل آية ٧٢

تحريم الزنا:

فقد إعتبره الإسلام فاحشة كبرى فنهى عنه نهياً قاطعاً لقوله تعالى: **﴿ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشةً وساء سبيلاً﴾**[٣٤]. وأدخلت هذه الفاحشة فى جرائم الحدود التى توقع فيها العقوبة لحق الله سبحانه وتعالى. وقرن الله الزنا بالقتل فى قوله تعالى: **﴿ولا يقتلون النفس التى حرم الله إلا بالحق ولا يزنون﴾**[٣٥]. وقرنه بالشرك والسرقة فى قوله تعالى: **﴿يبايعنك على أن لا يشركن بالله ولا يسرقن ولا يزنين﴾**[٣٦]. وقرر القرآن عقوبة دنيوية فى قوله تعالى: **﴿الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة﴾**[٣٧].

النهى عن التبنى:

وقد كان التبنى عادة متفشية بين العرب فى الجاهلية وصدر الإسلام. وكان الرسول ﷺ قد تبنى زيداً بن حارثة وكان يسمى زيداً بن محمد فنزل فى ذلك قوله تعالى: **﴿وما جعل أدعياءكم أبناءكم ذلكم قولكم بأفواهكم والله يقول الحق وهو يهدى السبيل﴾**[٣٨]. فقطع القرآن بذلك الطريق على تفشى هذا الإدعاء والتبنى بين المسلمين. وأمر بنسبة هؤلاء الأبناء لآبائهم إن عرفوا. فإن لم يعرف لواحد منهم أب دعى أخاً فى الدين أو مولى، فقال سبحانه: **﴿إدعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم**

---

[٣٤] سورة الإسراء: آية ٣٢

[٣٥] سورة الفرقان: آية ٦٨

[٣٦] سورة الممتحنة: آية ١٢

[٣٧] سورة النور: آية ٢

[٣٨] سورة الأحزاب: آية ٤

فى الدين ومواليكم﴾[39]. وهذا أمر ناسخ لما كان فى إبتداء الإسلام من جواز إدعاء الأبناء الأجانب وهم الأدعياء. فأمر تبارك وتعالى برد نسبهم إلى آباءهم فى الحقيقة. وهذا هو العدل والقسط والبر. روى البخارى عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما:[40] ((أن زيداً بن حارثة رضى الله عنه مولى رسول الله ﷺ ما كنا ندعوه إلا زيداً بن محمد حتى نزل القرآن **﴿إدعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله﴾**. وقد كانوا يعاملونهم معاملة الأبناء من كل وجه فى الخلوة بالمحارم وغير ذلك. ولهذا عندما نسخ هذا الحكم أباح تبارك وتعالى زوجة الدعىّ[41] وتزوج رسول الله ﷺ زينب بنت جحش مطلقة زيد بن حارثة رضى الله عنه. وقال عز وجل: **﴿لكى لايكون على المؤمنين حرج فى أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطرا﴾**[42]. وقال تبارك وتعالى فى آية التحريم **﴿وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم﴾**[43]. أحترازاً عن زوجة الدعىّ فإنه ليس من الصلب)) [44].

تشريع العدة:

وقد شرعت العدة فى صورها المختلفة: أولاً: لإتاحة الفرصة للزوجين للمراجعة فى الطلاق الرجعى. ثانياً: للتثبت من وجود حمل من عدمه. وقد

---

[39] سورة الأحزاب آية ٥

[40] خرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى

[41] أى المتبنى (الابن بالتبنى)

[42] سورة الأحزاب آية ٣٧

[43] سورة النساء آية ٢٣

[44] انظر بالتفصيل فى علاقة الآباء بالأبناء ص ٥٠ وما بعدها. وانظر تفسير ابن كثير، المجلد الثالث ص ٨٠ وتفسير القطبى، المجلد السادس ص١١٩٩

ميز القرآن بين حالة المطلقة قبل الدخول وحالة المطلقة المدخول بها (الحامل والخالية من الحمل، والمنقطع عنها الحيض) والتي مات عنها زوجها.

قال تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها**﴾[٤٥]. وهذا في حالة المطلقات قبل الدخول. وجعلت العدة للزوج على الزوجة في الأساس.

وقال سبحانه: ﴿**يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة**﴾[٤٦]. وهذا في حالة المطلقات المدخول بهن. والعدة قبل التثبت من وجود الحمل من عدمه هي ثلاثة قروء لقوله تعالى: ﴿**والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء**﴾[٤٧]. أما إذا ثبت الحمل فإن الأجل يمتد حتى الولادة لقوله تعالى: ﴿**وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن**﴾[٤٨]. ويشدد القرآن النهي عن كتمان الحمل بقوله سبحانه وتعالى: ﴿**ولايحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن إن كنَّ يؤمنَّ بالله واليوم الآخر**﴾[٤٩]. أما اللائي يئسن من المحيض فلهن أجل آخر لقوله تعالى: ﴿**واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن إرتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر**﴾[٥٠]. أما المتوفى عنهن أزواجهن فلهن أجل مختلف لقوله تعالى: ﴿**والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً**

---

[٤٥] سورة الأحزاب: آية ٤٩

[٤٦] سورة الطلاق: آية ١

[٤٧] سورة البقرة: آية ٢٢٨

[٤٨] سورة الطلاق: آية ٤

[٤٩] سورة البقرة: آية ٢٢٨

[٥٠] سورة الطلاق: آية ٤

يتربصن بأنفسهن مربعة أشهر وعشرا﴾[٥١]. هذه الأحكام كلها تدور حول هدف واحد هو تبين وجود الحمل من عدمه منعاً لإختلاط الأنساب، يؤكد ذلك نهيه سبحانه وتعالى النساء عن إخفاء ما خلق الله فى أرحامهن وجعل الإفضاء بما فى الأرحام صفة من صفات المؤمنين بالله واليوم الآخر. وهذا يوضح مدى الحرص على إثبات نسب الإبن لأبيه، ومن ثم حفظ الأنساب ومنع إختلاطها.

ب- **الميراث:**

لا يمكن تصور انتقال الثروة من جيل إلى جيل دون أن يكون هناك وعاء حافظ للنسب والقربى والرحم. هذا الوعاء هو الأسرة. وقد فصل القرآن الكريم قواعد الميراث بين ذوى القربى. وما كان من الممكن أن يتم هذا دون أن تكون روابط القربى واضحة ومحددة ومقررة. وبدون هذه القواعد المثلى كانت تضيع الثروة بوفاة مالكها ويثور الصراع بين من يقولون بانتمائهم إلى المورث بالحق أو الباطل.

بعد ذلك وبالإضافة إليه، بدون الأسرة وبدون معرفة القربى بدرجاتها لتقطعت الروابط بين الناس وتقطعت القربى وهى مما أوصى الله سبحانه وتعالى بصلته. وقد روى عن النبى ﷺ فى تعظيم صلة الرحم ما يواطئ ما ورد به التنزيل، فعن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال: "إن

[٥١] سورة البقرة، آية ٢٣٤

الرحم شجنة من الرحمن فقال الله: "من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته"[٥٢] وعنه عن النبى ﷺ أنه قال: "إن الله خلق الخلق حتى إذا فرغ من خلقه قالت الرحم: هذا مقام العائذ بك من القطيعة. قال: نعم. أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك؟ قالت بلى يا رب. قال: هو لك" قال رسول الله ﷺ[٥٣]: "فاقرؤوا إن شئتم" ﴿فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا فى الأرض وتقطعوا أرحامكم. أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم﴾[٥٤]. فثبت بدلالة الكتاب والسنة وجوب صلة الرحم وإستحقاق الثواب بها[٥٥]. ولا تكون الرحم بدون الأسرة فالأسرة هى الأصل والأساس.

ثالثاً: حقوق الأبناء:

الأبناء أمانة وضعها الله بين أيدى الآباء. وهم مسئولون عنها فإن أحسنوا إليهم بحسن التربية كانت لهم المثوبة، وإن أساءوا استوجبوا العقوبة. عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: "سمعت رسول الله ﷺ يقول: "كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته. الإمام راعٍ ومسئول عن رعيته. والرجل راعٍ فى أهله ومسئول عن رعيته. والمرأة راعية فى بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها. والخادم راعٍ فى مال سيده ومسئول عن رعيته. وكلكم راعٍ ومسئول

---

[٥٢] شجنة: الشجن واحد الشجون وهو طريق الأودية. وهنا الشجنة من الرحمن اى مشتقة من اسم الرحمن تعالى، فمن وصلها وصله الله بلطفه وإحسانه. رواه البخارى والترمذى، التاج الجامع للأصول فى أحاديث الرسول جـ٥ ص١٠

[٥٣] رواه البخارى. التاج الجامع للأصول جـ٥ ص١٠

[٥٤] سورة محمد آية ٢٢، ٢٣

[٥٥] علاقة الآباء بالأبناء ص١، ١٦

عن رعيته"[٥٦]

والأبناء يُخلقون مزودين بقوى فطرية تصلح لأن توجه للخير، كما تصلح لأن توجه للشر وعلى الأباء أن يستغلوا هذه القوى ويوجهوها وجهة الخير ويعودوهم العادات الحسنة حتى ينشأ الطفل نشأة خيرة ينفع نفسه وينفع أمته.قال تعالى: ﴿**يأيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً**﴾[٥٧]. قال على رضى الله عنه: ((أى أدبوهم وعلموهم)) وقال ابن عباس رضى الله عنه: ((اعملوا بطاعة الله واتقوا معاصى الله وأمروا أهليكم بالذكر ينجيكم الله من النار)) وقال مجاهد ((إتقوا الله وأوصوا أهليكم بتقوى الله)) وقال قتادة: ((تأمرهم بطاعة الله وتنهاهم عن معصية الله، وأن تقوم عليهم بأمر الله وتساعدهم عليه، فإن رأيت لله معصية فزعتهم عنها وزجرتهم عنها)) وقال الضحاك: ((حق على المسلم أن يعلم أهله من قرابته وإمائه وعبيده ما فرض الله عليهم وما نهاهم الله عنه)).

وفى معنى هذه الآية الحديث الشريف: ((مروا الصبى بالصلاة إذا بلغ سبع سنين فإذا بلغ عشر سنين فاضربوهم عليها)) [٥٨] قال الفقهاء: ((وهكذا فى الصوم، ليكون ذلك تمرينا له على العبادة لكى يبلغ وهو مصر على العبادة والطاعة ومجانية المعصية وترك المنكر)) [٥٩].ويقول الرسول الكريم ﷺ:

---

[٥٦] رواه البخارى ومسلم وغيرهما

[٥٧] سورة التحريم آية ٦. يرجع فى الترغيب والترهيب جـ٤: ١٣٥

[٥٨] اخرجه أبو داود والترمذى

[٥٩] انظر تفسير ابن كثير المجلد الثالث ص٥٢٢، ٥٢٣ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد جـ٨ ص١٥٨

((أكرموا أولادكم وأحسنوا أدبهم)) [٦٠] وفى هذا الحديث إرشاد إلى ما ينبغى أن يكون عليه الآباء من الكرم فى معاملة الأبناء، ليكون تصرف الأبناء فى مستقبل الأيام فيه معانى الكرم والوفاء. وعن جابر بن سمرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ أنه قال: ((لأن يؤدب الرجل ولده خير من أن يتصدق بصاع)) [٦١]. وذلك لقرب ولده فهو أولى بمعروفه والأدب له وللناس. وعن أيوب بن موسى عن أبيه عن جده رضى الله عنه عن النبى ﷺ أنه قال: ((ما نحل والد ولدا من نحل أفضل من أدب حسن)) [٦٢].

والأدب الحسن أن يعلمه كيف يأكل وكيف يشرب وكيف يعامل الناس وكيف يسعى لعيشه بينهم ويحسن عشرتهم، ويعلمه الواجب لربه ولخلقه، فيدخل فى هذا تعليمه بما يناسب الزمان والمكان مع المحافظة على الدين، والتوفيق من الله تعالى يهبه لمن يشاء.

١) مساواة الذكور والإناث فى التربية:

لا يفرق الإسلام بين الذكور والإناث فى هذه الناحية. فلكل من الجنسين الحق فى أن يربى تربية حسنة، وفى أن يتعلم العلم النافع، ويدرس المعارف الصحيحة، ويأخذ بأسباب التأديب ووسائل التهذيب لتكمل إنسانيته، ويستطيع النهوض بالأعباء الملقاة على عاتقه.

والدليل على ذلك ما رواه ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال:((من كانت له أنثى فلم يئدها ولم يهنها ولم يؤثر ولده- يعنى الذكور-

---

[٦٠] رواه ابن ماجه عن ابن عباس انظر الترغيب جـ٤ ص١٤٢ باب الترغيب فى تأديب الأولاد

[٦١] رواه الترمذى

[٦٢] رواه الترمذى وبرجع لتاج الجامع للأصول جـ٥ ص٨٢٧، الترغيب جـ٤ ص١٤٢

عليها أدخله الله الجنة)) [٦٣].

وعن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال: ((من كن له ثلاث بنات فصبر على لأوائهن وضرائهن وسرائهن أدخله الله الجنة برحمته إياهن)) فقال رجل: ((واثنتان يا رسول الله)) قال ﷺ: ((واثنتان)) قال رجل: ((يارسول الله وواحدة)) قال ﷺ: ((وواحدة)) [٦٤]

٢) اختيار الأم الصالحة:

تعتمد التربية أساساً على اختيار الزوجة الصالحة والأم المحمودة التى تغرس فى أبنائها بذور الأدب والأخلاق الحسنة لأنه كما يقول الشاعر:

((الأم مدرسة إذا أعددتها ❁ ❁ أعددت شعباً طيب الأعراق))

فيجب على الآباء نحو أبنائهم إختيار الأم الصالحة التى تحقق الهدف المرجو من الزواج وهو إعداد الجيل الصالح المسؤول، فأخلاق الأم تنعكس على أخلاق أبنائها. ولذا حثت الشريعة الإسلامية الرجل عند رغبته فى الزواج على أن يختار الأم الصالحة ذات الدين لأنها أفضل.

عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال: ((تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك)) [٦٥]

---

[٦٣] رواه ابو داود والحاكم

[٦٤] رواه الحاكم وقال صحيح لاسناد الترغيب والترهيب جـ٤ ص١٣٧

[٦٥] رواه الخمسة

فالمقاصد التي يقصدها الناس في اختيار المرأة أربع خصال غالباً تنكح لمالها بأن يرغب في المال ويرجو مواساتها، ولحسبها يعني مفاخر آباء المرأة فإن التزويج في الأشراف شرف وجاه، ولجمالها فإن الطبيعة البشرية راغبة في الجمال وكثير من الناس تغلب عليهم الطبيعة، ولدينها أي لعفتها عن المعاصي وبعدها عن الريب وتقربها إلى بارئها بالطاعات. فالمال والجاه مقصد من غلب عليه حجاب الرسم، والجمال وما يشبهه من الشباب مقصد من غلب عليه حجاب الطبيعة، والدين مقصد من تهذب بالفطرة فأحب أن تعاونه إمرأة في دينه ورغب في صحبة أهل الخير[٦٦].

وعن النبي ﷺ قال: ((إن الدنيا كلها متاع، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة)) [٦٧] وعنه ﷺ قال: ((خير نساء ركبن الإبل صالحو نساء قريش أحناه[٦٨] على ولد في صغره وأرعاه[٦٩] على زوج في ذات يده)) وقيل ((يا رسول الله، أي النساء خير؟)) قال ﷺ: ((التي تسره إذا نظر وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها ولا مالها بما يكره)).ولابن ماجة والبزار والبيهقي: ((لاتزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن، ولا تزوجوهن لأموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن، ولكن تزوجوهن على الدين. لأمة سوداء ذات دين أفضل)) [٧٠].

---

[٦٦] انظر حجة الله للدهلوي جـ٢ ص١٢٣

[٦٧] رواه مسلم والنسائي

[٦٨] أحناه من الحنو والشفقة

[٦٩] وأرعاه من الرعاية و لحفظ انظر التاج الجامع للأصول جـ٢ ص٢٨١، ٢٨٢

[٧٠] التاج الجامع للأصول جـ٢ ص٢٨٢

فهذه الأحاديث منفردة أو متضافرة تحث الزوج على اختيار الزوجة الصالحة التى يكون الدين عصمتها فى حياتها. ولقد بين الدهلوى- فى حجة الله البالغة- أهمية إختيار الأم المحمودة بقوله: ((لابد من الإرشاد إلى المرأة التى يكون نكاحها موافقاً للحكمة موفراً عليه مقاصد تدبير المنزل، لأن الصحبة بين الزوجين لازمة، والحاجات بين الجانبين متأكدة، فلو كان لها جبلة سوداء وفى خلقها وعاداتها فظاظة وفى لسانها بذاءً ضاقت عليه الأرض بما رحبت وإنقلبت عليه المصلحة مفسدة. ولو كانت صالحة صلح المنزل كل الصلاح وهيأت له أسباب الخير من كل جانب، وهو قوله ﷺ:((الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة)).

وفى بيان الصفات المستحبة فى المرأة يقول الدهلوى ((يستحب أن تكون المرأة من كورة وقبيلة عادات نسائها صالحة؛ فإن الناس معادن كمعادن الذهب والفضة، وعادات القوم ورسومهم غالبة على الإنسان وبمنزلة الأمر المجبول هو عليه. وبين أن نساء قريش خير نساء من جهة أنهن أحنى إنسان على الولد فى صغره وأرعاه على الزوج فى ماله، وهذان من أعظم مقاصد النكاح، وبهما انتظام تدبير المنزل.

وقال ﷺ: ((تزوجوا الولود الودود فإنى مكاثر بكم الأمم))، لأن تواد الزوجين به تتم المصلحة المنزلية، وكثرة النسل بها تتم المصلحة المدنية والمالية وود المرأة لزوجها دال على صحة مزاجها وقوة طبيعتها، مانع لها من أن يطمح بصرها إلى غيره، باعث على تجملها بالامتشاط وغير ذلك،

وفيه تخصيص فرجه ونظره)) [٧١].

٣) حق النسب:

وهب الله الناس نعمة الوجود وشرفهم بأنهم خلقه وأثر قدرته، وتعهدهم بالنعم ووزعها بينهم على مقتضى حكمته. وإذا كانت سنة الله في خلقه أن يوجد المخلوق طفلاً لا يستقل بنفسه ولا يقدر أن يشب من غير معين، كان من لطيف رحمته أن يوجد بينهم رابطة كريمة قوية تبعث القوى الكبير على رعاية الطفل الصغير، مدفوعاً في هذا بعامل المحبة ووازع من الحنو لايشاركه فيه أجنبي يقل عطفه ولادخيل يشاركه حنانه. فأقام بينهم رابطة النسب وعدها إحدى نعمه التي أنعم بها على عباده، ومظهراً من مظاهر قدرته، فقال جل ثناؤه: ﴿**وهو الذي خلق من الماء بشراً فجعله نسباًوصهراً وكان ربك قديراً**﴾[٧٢]. وحق النسب من أهم حقوق الأولاد على أبيهم، لأنهم ثمرة الزواج المقدس بين أبويهم. وقد ذكر القرآن الكريم ذلك بقوله: ﴿ **وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف**﴾[٧٣]. فإضافة الولد لأبيه دليل على أنه المختص بالنسبة إليه.

ولما كانت هذه الصلة العظيمة على هذا الجانب من الخطورة فلذلك لم يتركها الشارع نهباً للأهواء والعواطف تهبها لمن تشاء وتحرم منها من أرادت، بل تولاها بتشريفه، واعتنى بها أعظم عناية، وأحاطها بسياج منيع يحفظها من الفساد والانحلال والاضطراب، فقضى على الادعاء والتبني الذي

---

[٧١] حجة الله البالغة للدهلوي جـ٢ ص١٢٣

[٧٢] سورة الفرقان آية ٥٤

[٧٣] سورة البقرة آية ٢٣٣

كان مشهوراً في الجاهلية وصدر الإسلام، فقال عز من قائل: ﴿**وما جعل أدعياءكم أبناءكم ذلكم قولكم بأفواهكم والله يقول الحق وهو يهدى السبيل**﴾[٧٤]. وأمر بنسبة هؤلاء الأبناء إلى ابائهم إن عرفوا، فإن لم يعرف لواحد منهم أب دعى أخا في الدين أو مولى، فقال سبحانه: ﴿**ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم**﴾[٧٥]. وهذا أمر ناسخ لما كان في ابتداء الإسلام من جواز إدعاء الأبناء الأجانب وهم الأدعياء. فأمر تبارك وتعالى برد نسبهم إلى آباءهم في الحقيقة وهذا هو العدل والقسط والبر.

روى الإمام البخاري عن عبد الله بن عمر قال: [٧٦] ((إن زيد بن حارثة رضي الله عنه مولى رسول الله ﷺ ما كنا ندعوه إلا زيداً بن محمد حتى نزل القرآن)) ﴿**إدعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله**﴾. وقد كانوا يعاملونه معاملة الأبناء من كل وجه في الخلوة والمحارم وغير ذلك. ولهذا لما نسخ هذا الحكم أباح تبارك وتعالى زوجة الدعي وتزوج رسول الله ﷺ بزينب بنت جحش مطلقة زيد بن حارثة رضي الله عنه. وقال عز وجل ﴿**لكى لايكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطراً وكان أمر الله مفعولاً**﴾[٧٧]. وقال تبارك وتعالى في أية التحريم: ﴿**وحلائل أبنائكم**

---

[٧٤] سورة الأحزاب آية ٤

[٧٥] سورة الأحزاب آية ٥

[٧٦] أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي

[٧٧] سورة الأحزاب آية ٣٦

الذين من أصلابكم﴾[٧٨]. احترازا عن زوجة الدعي فإنه ليس من الصلب.

فأما دعوة الغير ابنا على سبيل التكريم والتحبيب فليست مما نُهي عنه في هذه الآية. بدليل ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما قال: ((قدمنا على رسول الله ﷺ - أغيلمة بني عبد المطلب، على حجرات لنا من جمع، فجعل يلطخ أفخاذنا ويقول: ((أبنيّ لاترموا الحجارة حتى تطلع الشمس)) [٧٩].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ ((يا بُنَيّ)). وقوله تعالى: **﴿فإن لم تعلموا آبائهم فإخوانكم في الدين ومواليكم﴾**. أمر منه سبحانه وتعالى برد أنساب الأدعياء إلى ابائهم إن عرفوا، فإن لم يعرفوا فهم إخوانهم في الدين ومواليهم عوضا عما فاتهم من النسب. ولهذا قال رسول الله ﷺ لعلي رضي الله عنه: ((أنت مني وأنا منك)) وقال لجعفر رضي الله عنه: ((أشبهت خلقي وخُلُقي)) وقال لزيد رضي الله عنه: ((أنت أخونا ومولانا)). كما قال تعالى: **﴿فإخوانكم في الدين ومواليكم﴾**.

وقد جاء في الحديث: ((ليس من رجل إدُّعِيَ إلى غير أبيه وهو يعلمه إلا كفر)) [٨٠]. وهذا تشديد وتهديد ووعيد أكيد في التبرّي من النسب المعلوم ولهذا قال تعالى: **﴿إدعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آبائهم فإخوانكم في الدين﴾** وفي هذا يقول الدهلوي في حجة الله البالغة: ((من الناس

---

[٧٨] سورة النساء آية ٥

[٧٩] اخرجه أحمد والترمذي وأهل السنن

[٨٠] خرجه البخاري ومسلم

من يقصد مقاصد دنية فيرغب عن أبيه وينتسب إلى غيره وهو ظلم وعقوق لأنه تخييب أبيه، فإنه طلب بقاء نسله المنسوب إليه المتفرع عليه وترك شكر نعمته وإساءة معه. وأيضاً فإن النصرة والمعاونة لا بد منها فى نظام الحى والمدينة، ولو فتح باب الإنتفاء من الأب لأهملت هذه المصلحة ولاختلطت أنساب القبائل.

وقال رسول الله ﷺ ((أيمًا إمرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله فى شئ ولن يدخلها الله الجنة، وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه إحتجب الله منه وفضحه على رؤوس الخلائق)) [٨١].

وهذا لأن إنكار الأب يترتب عليه تعريضه وأمه للذل الدائم والعار الذى لاينتهى.وفى هذا من الضرر ما لايخفى وهو يشبه قتل الأولاد من وجه.

وكذلك نهى الأبناء عن انتسابهم إلى غير ابائهم فقال ﷺ ((من إدعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام)) [٨٢]. لأن انتساب الولد إلى غير أبيه عقوق للأب وإساءة إليه وترك لشكر نعمته عليه.

وجعل الشارع لنشوء النسب سبباً واضحاً هو الاتصال بالمرأة عن طريق الزواج أو ملك اليمين. وأبطل ما كان يجرى عليه أهل الجاهلية من إلحاق الأولاد عن طريق العهر والزنا.قال رسول الله ﷺ: ((الولد للفراش وللعاهر الحَجَرُ)) [٨٣]. ومعناه أن من يجئ من الأولاد ثمرة لفراش صحيح قائم على عقد الزواج أو ملك اليمين يلتحق نسبه لأبيه، وأن العهر والزنا لايصلح

---

[٨١] حجة الله البالغة جـ٢ ص١٤٤

[٨٢] رواه البخارى ومسلم وأبو داود وابن ماجه عن سعد وابى بكر جميعاً، الترغيب أن ينتسب الإنسان إلى غير أبيه جـ٤ ص١٤٣

[٨٣] رواه أبو داود، سنن ابى داود جـ٣ ص٧٠٥

أن يكون سبباً للنسب وإنما يكون سببا لشئ آخر وهو الرجم بالحجارة[٨٤] .

الإستلحاق موجب لثبوت النسب:

والاستلحاق موجب للحوق النسب وليس من التبنى المحرم المنهى عنه فى شئ، لأن من شرط الحل فى الاستلحاق الشرعى أن يعلم المستلحق أن المستلحق ابنه، أو يظن ذلك ظناً قوياً. وحينئذ شرع له الإسلام استلحاقه وأحله له وأثبت نسبه منه. أما التبنى المنهى عنه فهو دعوى الولد مع القطع بأنه ليس ابنه، وأين هذا من ذاك؟[٨٥].

هل يلحق ولد اللعان بأمه؟:

إذا نفى الرجل ابنه وتم اللعان بنعته له إنتفى نسبه من أبيه، وسقطت نفقته عنه، وانتفى التوارث بينهما، ولحق بأمه فهى ترثه وهو يرثها لحديث عمر ابن شعيب: ((وقضى رسول الله ﷺ فى ولد المتلاعنين أنه يرث أمه وترثه أمه ومن رماها به جلد ثمانين)) [٨٦]. ويؤيد هذا الحديث الأدلة على أن الولد للفراش، ولا فراش لنفى الزوج إياه، وأما من رماها به اعتبر قاذفاً وجلد ثمانين جلدة، لأن الملاعنة داخلة فى المحصنات،ولم يثبت عليها ما يخالف ذلك، فيجب على من رماها بابنها حد القذف ومن قذف ولدها يجب حده كمن قذف أمه سواء بسواء.

---

[٨٤] انظر الطرق الحكيمة فى السياسة الشرعية لابن القيم من ص ٢٥٢ - ٢٦٠

[٨٥] انظر روائع البيان تفسير آيات الأحكام للصابونى جـ٢ ص٢٦٣ الطرق الحكمية فى السياسة الشرعية لابن القيم ص٢٦١

[٨٦] رواه أحمد عن عمر بن شعيب عن أبيه عن جده

أما بالنسبة للأحكام الشرعية فإنه يعامل كأنه أبوه من باب الاحتياط فلا يعطيه زكاة المال، ولو قتله لا قصاص عليه، ولا تجوز شهادة كل منهما للآخر، ولايعد مجهول النسب فلايصح أن يدعيه غير، وإذا أكذب نفسه ثبت نسب الولد منه ويزول كل أثر اللعان بالنسبة للولد.

وروى الإمام الفخر الرازى عن الشافعى رحمه الله أنه قال: ((يتعلق باللعان خمسة أحكام: درء الحد، نفى الولد، والفرقة، والتحريم المؤبد ووجوب الحد عليها، ولكنها تثبت بمجرد اللعان، ولا تفتقر إلى حكم الحاكم)) [٨٧].

٤) إختيار الإسم:

أوصى رسول الله ﷺ الآباء بحسن إختيار أسماء أبنائهم، فعن أبى الدرداء رضى الله عنه عن النبى ﷺ أنه قال: ((إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء أبائكم فأحسنوا أسماءكم)) [٨٨]

وعن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال: ((إن أحب أسمائكم إلى الله عبد الله وعبد الرحمن" [٨٩]

وعن أبى وهب الجشعى رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال: ((تسموا بأسماء الأنبياء، وأحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن، وأصدقها حارث[٩٠] وهمام، وأقبحها حرب[٩١] ومرة[٩٢]".

---

[٨٧] انظر تفسير الفخر الرازى جـ٦ ص٢٤٦، تفسير آيات الأحكام للصابونى جـ٢ ص٩٥

[٨٨] رواه ابو داود

[٨٩] رواه مسلم والترمذى وابو داود

[٩٠] لأن حارثٌ بمعنى كاسب، وهماماً بمعنى من به هم وكل إنسان لا يخلو من كسب وهم بل عدة هموم

[٩١] لما فى حرب فى البشاعة ولما فى مر من المرارة

يتضح مما سبق أن الأسماء المحبوبة ثلاثة أقسام:فأفضلها وأعلاها عبد الله وعبد الرحمن ونحوهما مما أضيف إلى اسم من أسماء الذات العلية كعبد الرحيم وعبد السلام، وأوسطها أسماء الأنبياء كمحمد وأحمد وبقية أسمائه وأسماء إخوانه المرسلين والنبيين صلى الله وسلم عليهم جميعاً، وأصدقها ما كان وصفا فى الإنسان كحارث وهمام[٩٣].

عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يغير الإسم القبيح[٩٤] وعن ابن عمر رضى الله عنهما أن ابنة لعمر كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله ﷺ جميلة[٩٥].

٥) العقيقة :

وهى ما يعبر به عن الاحتفال بقدوم الولد وإعلان نسبه. وفى بيان حكمتها والمصالح المترتبة عليها يقول الإمام الدهلوى[٩٦]: ((كان العرب يعقون عن أولادهم، وكانت العقيقة أمراً لازماً عندهم وسنة مؤكدة. وكان فيها مصالح كثيرة راجعة إلى المصلحة المالية والمدنية والنفسية. فأبقاها النبى ﷺ وعمل بها ورغب الناس فيها، ومن تلك المصالح التلطف بإشاعة نسب الولد إذ لابد من إشاعته لئلا يقال فيه ما لايحبه ولا يحسن أن يدور فى السكك،

---

[٩٣] رواه ابو داود والترمذى

[٩٣] التاج الجامع للاصول لمحمد الخامس ص٢٧١، ٢٧٢

[٩٤] رواه الترمذى

[٩٥] رواه الترمذى وابن ماجة، انظر الترغيب فى الأسماء الحسنة والترهيب من الأسماء القبيحة بن المنذرى جـ٤ ص١٤٩ ويراجع حجة الله البالغة جـ٢ ص١٤٤

[٩٦] حجة الله البالغة جـ٢ ص١٤٤

فينادى أنه ولد لى ولد فتعين التلطف بمثل ذلك، ومنها إتباع السخاوة، وعصيان داعية الشح، ومنها أن النصارى كان اذا ولد لهم ولد صبغوه بماء أصفر يسمونه المعمودية وكانوا يقولون: يصير الولد به نصرانياً، وفى مشاكله هذا الاسم نزل قوله تعالى: ﴿**صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة**﴾[٩٧].

فاستحب أن يكون للحنيفيين فعل بإزاء فعلهم ذلك يشعر بكون الولد حنيفياً تابعاً لملة إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام، واشهر الأعمال المختصة بهما المتوارثة فى ذريتها ما وقع له عليه السلام من الإجماع على ذبح ولده، ثم نعمة الله عليه أن فداه بذبح عظيم. وأشهر شرائعهما الحج الذى فيه الحلق والذبح فيكون التشبه بهما فى هذا تنويهاً بالملة الحنيفية ونداء أن الولد قد فعل به ما يكون من أعمال هذه الملة. ومنها أن هذا الفعل فى بدء ولادته يخيل إليه أنه بذل ولده فى سبيل الله كما فعل إبراهيم عليه السلام وفى ذلك تحريك سلسلة الإحسان والإنقياد قال ﷺ: ((مع الغلام عقيقة فاريقوا عنه دماً وأميطوا عنه الأذى)) [٩٨] وقال ﷺ: ((الغلام مرتهن[٩٩] بعقيقته يذبح عنه يوم السابع ويسمى ويحلق)).

---

[٩٧] سورة البقرة: آية ١٣٨

[٩٨] رواه الخمسة الا مسلما. التاج الجامع للأصول جـ٣ ص١٠٧

[٩٩] أى الشئ المرهون لا يتم الإنتفاع والإستمتاع به دون فكه، ويحتمل أنه أراد بذلك أن سلامة المولود ونشأه على النعت المحبوب رهينة بالعقيقة

٦) **الحقوق التربوية:**

والمقصود بالتربية: إعداد الطفل بدنياً وعقلياً وروحياً، حتى يكون عضوا نافعا لنفسه وأمته. ولقد أفرد الإمام الغزالي لهذه الحقوق جزءاً خاصاً قدم له بواجب الاباء والمربين في توجيه أبنائهم لتحسين أخلاقهم، فقال: ((اعلم أن الطريق في رياضة الصبيان من أهم الأمور وأوكدها، والصبي أمانة عند والديه، وقلبه الطاهر جوهرة نفيسة ساذجة خالية عن كل نقش وصورة،وهو قابل لكل ما نقش ومائل إلى كل ما يمال به إليه، فإن عُود الخير وتعلمه نشأ عليه وسعد في الدنيا والاخرة وشاركه في ثوابه أبوه وكل معلم له ومؤدب. وإن عود الشر وأهمل إهمال البهائم شقي وهلك، وكان الوزر في رقبة القائم عليه والوالي له. وقد قال الله عز وجل: ﴿**يأيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا**[١٠٠]﴾ ومهما كان الأب يصونه عن نار الدنيا فأن يصونه عن نار الآخرة أولى. وصيانته بأن يؤدبه ويهذبه ويعلمه محاسن الأخلاق ويحفظه من قرناء السوء. وأوجب أن تكون التربية من أول مراحل الصبي ونشأته وهي مرحلة الولادة بألا تستعمل في حضانته وإرضاعه إلا إمرأة متدينة تأكل الحلال، فإن اللبن الحاصل في الحرام لابركة فيه، فإذا وقع عليه نشوء الصبي انعجنت طينته من الخبيث فيميل طبعه إلى ما يناسب الخبائث)) [١٠١].

والمقصود بالإعداد البدني: تهيئة الطفل لكي يكون سليم الجسم، قوى البنية قادراً على مواجهة الصعاب التي تعترضه، بعيداً عن الأمراض والعلل التي تشل حركته، وتعطل نشأته.

---

[١٠٠] سورة التحريم: آية ٦

[١٠١] إحياء علوم الدين للغزالي جـ٣ ص٧٠ وما بعدها

ومعنى إعداده عقلياً: أن يهيأ لكى يكون سليم التفكير، قادراً على النظر والتأمل، يستطيع أن يفهم البيئة المحيطة به، ويحسن الحكم على الأشياء، ويمكنه أن ينتفع بتجاربه وتجارب الأخرين.

وأما إعداده روحياً: فمعناه أن يكون جياش العواطف، ينبسط للخير ويفرح به ويحرص عليه، وينقبض عن الشر ويضيق به ويفر منه[١٠٢].

أولاً: وسائل إعداد الفرد بدنياً

والوسائل التى وضعها الإسلام لجعل الفرد صحيح البدن، بعيداً عن الأسقام والعلل، والتى يجب على المربى أن يأخذ بها فى التربية تتلخص فيما يلى:

١) أن يحرص على النظافة فى البدن والثوب والمكان، إذ أن النظافة ركن من أركان الصحة ودعامة من دعائمها. وأبلغ دليل على ذلك أن العبادات الإسلامية تقوم على الطهارة والنظافة وتجعل الطهارة شرطاً لصحة الدخول فى العبادة وتفسد عند عدمها.

٢) أن يعود الطفل الأكل من الطيبات التى تغذى البدن وتقويه مع البعد عن الإسراف الذى يضر الجسم ويعرضه لكثير من الأمراض لقوله تعالى: ﴿وكلوا واشربوا ولا تسرفوا﴾[١٠٣]. ويرشدنا الغزالى بقوله: ((وأول ما يغلب عليه من الصفات شره الطعام فينبغى أن يؤدب فيه مثل أن لايأخذ الطعام إلا بيمينه وأن يقول ((بسم الله)) عند أخذه وأن يأكل مما يليه، وأن لايسرع فى الأكل وأن يجيد المضغ، وأن لايوالى بين اللقم، ولايلطخ يده

---

[١٠٢] يراجع منهج التربية الإسلامية لمحمد قطب ص١٢٨ اسلامنا لسيد سابق ص٢٣٦ - ٢٤١

[١٠٣] سورة الأعراف آية ٣١

ولاثوبه.أ.هـ[١٠٤].

٣) أن يحبب إليه ممارسة الألعاب الرياضية مثل السباحة والرماية والمصارعة وركوب الخيل، وأن يمنع عن النوم نهاراً فإنه يورث الكسل، ولايمنع منه ليلاً، ويعود فى بعض النهار المشى والحركة والرياضة حتى لايغلب عليه الكسل، ويعود أن لايكشف أطرافه ولايسرع فى المشى ولايرخى يديه بل يضمهما إلى صدره.

ثانياً: وسائل إعداد الفرد عقلياً

الإسلام دين الفطرة، فهو يحترم الطاقات البشرية كلها، لأنها هبة الله المنعم الوهاب. قال تعالى: ﴿**قل هو الذى أنشأكم وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة قليلاً ما تشكرون**﴾[١٠٥]. ولكنه يعطيها أقدارها الصحيحة، ومن ثم فهو يحترم الطاقة العقلية، ويشجعها ويربيها لتتجه نحو الخير. ويمكن تلخيص هذا الإعداد بإتخاذ الوسائل الاتية:

١) القراءة والكتابة والتعليم يقول الله تعالى: ﴿**إقرأ باسم ربك الذى خلق. خلق الإنسان من علق. إقرأ وربك الأكرم. الذى علم بالقلم. علم الانسان ما لم يعلم**﴾[١٠٦]. ويرشدنا الإمام الغزالى[١٠٧] إلى تدعيم هذه الناحية التربوية والعقلية بقوله:((ينبغى حفظ الصبيان عن رداءة الأخلاق من كذب وحسد ونميمة، وإنما يحفظ عن جميع ذلك بحسن التأديب. ثم يشغل فى

---

[١٠٤] إحياء علوم الدين جـ٣ ص٧٢

[١٠٥] سورة الملك آية ٢٣

[١٠٦] سورة العلق آيات ١ ـ ٥

[١٠٧] إحياء علوم الدين. المجلد الثالث ص٧٣

المكتب فيتعلم القرآن وأحاديث الأخيار وحكايات الأبرار وأحوالهم لينغرس فى نفسه حب الصالحين وينبغى أن يؤذن له بعد الانصراف من الكتاب أن يلعب لعبا جميلا يستريح إليه من تعب المكتب بحيث لايتعب فى اللعب، فإن منع الصبى من اللعب وإرهاقه فى التعليم دائماً يميت قلبه ويبطل ذكاءه وينغص عليه العيش حتى يطلب الحيلةفى الخلاص منه رأساً. وينبغى أن يعلم طاعة والديه ومعلمه ومؤدبه ومن هو أكبر منه سناً)).

٢) التأمل والتفكير، وهما ضروريان لتنمية العقل وإستقلاله بالفهم والإدراك. والقرآن الكريم حافل بالآيات التى تدعوا الإنسان إلى التأمل وإيقاظ النفس واستشعارها لعظمة الله وقدرته فى الكون لقوله تعالى: **﴿إن فى خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار والفلك التى تجرى فىالبحر بما ينفع الناس وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الأرض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والأرض لآيات لقوم يعقلون﴾**[١٠٨].

ثالثاً: وسائل الإعداد الروحى

يوجه الإسلام عناية خاصة لتربية الروح لأنها فى نظره مركز الكيان البشرى ونقطة ارتكازه والمهيمن الأكبر على حياة الإنسان، لأنها صلة الإنسان بالله **﴿فإذا سويته ونفخت فيه من روحى فقعوا له ساجدين﴾**[١٠٩].

ويمكن أن نلخص وسائل الإعداد الروحى فبما يلى:

١) إبراز قيمة الفضائل وآثارها الفردية والاجتماعية، وإظهار مساوئ الرذائل واثارها امام الطفل بقدر ما يتسع له فهمه، وذلك بمراقبته وتعويده على

---

[١٠٨] سورة البقرة آية ١٦٤

[١٠٩] سورة الحجر آية ٢٩

الحياء والإحتشام وأن يحبب إليه الإيثار ويحفظه من الصبيان الذين عودوا التنعم والرفاهية ولبس الثياب الفاخرة، وعن مخالطة كل من يسمعه ما يرغبه فيه.

٢) أن يكون الآباء أنفسهم مثلاً صالحاً لأبنائهم، فإن الأطفال من عاداتهم أن يتشبهوا بآبائهم ويحاكوهم فى أقوالهم وأفعالهم. والقدوة الصالحة ما هى إلا عرض مجسم للفضائل. وإن الطفل الذى يرى والديه يهتمان بأداء الشعائر والبعد عما يخل بتعاليم الدين مثل الكذب، والغدر، والنميمة، والأثرة، والبخل وغير ذلك من الصفات الذميمة لابد وأن يتأثر تأثراً بالغاً بما يراه ويشاهده من والديه.وفى هذا يقول الغزالى[٢]: ((فأوائل الأمور هى التى ينبغى أن تراعى فإن الصبى بجوهره خلق قابل للخير والشر جميعاً، وإنما أبواه يميلان به إلى أحد الجانبين. قال ﷺ: ((كل مولود يولد على الفطرة، وإنما أبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه"[١١٠].

٣) تلقين الطفل مبادئ الدين، وتمرينه على العبادات، وتعويده ممارسة فعل الخير ، فإن ذلك يجعل منه نواة صالحة لمجتمع سليم راق، ومهما بلغ سن التمييز تنبغى أن لايسامح فى ترك الطهارة والصلاة ويؤمر بالصوم فى بعض أيام رمضان ويجنب لبس الييباج والحرير والذهب، ويعلم كل ما يحتاج إليه فى حدود الشرع[١١١]. يقول الرسول الكريم ﷺ: ((مروا أولادكم بالصلاة لسبع وإضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم فى المضاجع)).

٤) على الآباء أن تكون معاملتهملأولادهم قائمة على أساس الملاطفة وخفض الجناح. وقد كان النبى ﷺ: يعلم أصحابه أن يعاملوا أولادهم بالرفق

---

[١١٠] متفق عليه من حديث ابى هريرة

[١١١] إحياء علوم الدين، ص٧٣

واللين ويضرب لهم المثل بما يمارسه هو بنفسه. فعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قبل رسول الله ﷺ الحسن بن على وعنده الأقرع بن حابس التميمى فقال: ((إن لى عشرة من الولد ما قبلت منهم أحدا)). فنظر رسول الله ﷺ فقال: ((من لايرحم لايرحم))[١١٢].وقال أسامة بن زيد رضى الله عنهما: ((كان رسول الله ﷺ:يأخذنى فيقعدنى على فخذه ويقعد الحسن على فخذه الأخرى ثم يضمهما ثم يقول: ((اللهم ارحمهما فإنىأرحمهما))[١١٣]. وفيه عظيم الملاطفة للأطفال.وعن عائشة رضى الله عنها قالت: جاء أعرابى إلى النبى ﷺ:فقال: ((أتقبلون الصبيان فما نقبلهم)). فقال النبى ﷺ: ((أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة)) [١١٤]. ففيه أن العطف على الأولاد من الرحمة المحمودة، وأن تركه من القسوة المشئومة. وعنها قالت: ((جائتنى إمرأة ومعها ابنتان تسألنى فلم تجد عندى إلا ثمرة واحدة فأعطيتها.فقسمتها بين ابنتيها ثم قامت فخرجت.فدخل النبى ﷺ فحدثته فقال: ((من بُلى من هذه البنات بشئ فأحسن إليهن كن له ستراً من النار))[١١٥] فالمرأة مع شدة جوعها لم تطعم من الثمرة شيئاً بل قسمتها بين بنتيها رحمة بهما وشفقة عليهما.يقول الغزالى: ((مهما ظهر من الصبى خلق جميل، وفعل محمود فينبغى أن يكرم عليه بما يفرح به ويمدح بين أظهر الناس. فإن خالف ذلك فى بعض الأحوال مرة واحدة فينبغى أن نتغافل عنه ولايهتك ستره ولايكاشفه ولايظهر له أن يتصور أن يتجاسر

---

[١١٢] رواه البخارى وابو داود

[١١٣] رواه البخارى

[١١٤] رواه الشيخان ويراجع التاج الجامع للأصول جـ٥ ص٨٢٧

[١١٥] رواه الشيخان والترمذى

أحد على مثله، ولاسيما إذا ستره الصبي واجتهد في إخفائه، فإن إظهار ذلك عليه وبما يفيد جسارة حتى لايبالي بالمكاشفة. فعند ذلك إن عاد ثانياً فينبغي أن يعاقب سراً ويعظم الأمر فيه. ولاتكثر القول عليه بالعتاب في كل حين فإنه يهون عليه سماع الملامة وركوب القبائح ويسقط وقع الكلام من قلبه. وليكن الأب حافظاً هيبة الكلام معه فلا يوبخه إلا أحياناً والأم تخوفه بالأب وتزجره عن القبائح)) [١١٦]

٥) ومماهو ضروري:أن يحبب الاباء أبنائهم في إختيار الأصدقاء الأخيار ومزاملة أصحاب الخلق الفاضل، فإن الأطفال يحاكي بعضهم بعضاً ويتشبه كل بالآخر. ويحفظ الصبي عن الصبيان الذين عودوا التنعم والرفاهية ولبس الثياب الفاخرة وعن مخالطة كل من يسمعه ما يرغبه فيه، ويمنع من لغو الكلام وفحشه ومن اللعن والسب، ومن مخالطة من يجري على لسانه شئ من ذلك فإن ذلك يسري لامحالة من قرناء السوء[١١٧].

ولننظر إلى الصورة المثلى للتربية الحسنة كما يرويها القرآن الكريم في حديث لقمان وهو يعظ ابنه إذ يقول: ﴿**وإذ قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بني لاتشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم**﴾[١١٨]. ﴿**يابني إنها إن تك مثقال حبة من خردل فتكن في صخرة أو في السموات أو فيالأرض يأتِ بها الله إن الله لطيف خبير. يابني أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانهَ عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور. ولا تصعر خدك للناس ولاتمش في**

---

[١١٦] إحياء علوم الدين جـ٣ ص٧٣ وما بعدها

[١١٧] إحياء علوم الدين جـ٣ ص٧٣ وما بعدها

[١١٨] سورة لقمان آية ١٣

الأرض مرحاً إن الله لايحب كل مختال فخور. واقصد فى مشيك واغضض من صوتك إن أنكر الأصوات لصوت الحمير﴾[١١٩]. ففى هذه الآيات نرى تدرج الدعوة وأخذها بالأهم فالمهم فى خطوات أو مراحل متتابعة ومتكاملة لاانفصال بينها.

أولاً: جانب العقيدة متمثلا فى قوله: **﴿وإذ قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بنى لاتشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم﴾ ﴿يابنى إنها إن تك مثقال حبة من خردل فتكن فى صخرة أو فى السموات أو فى الأرض يأتِ بها الله إن الله لطيف خبير﴾**.

وبعد تثبيت العقيدة وإستقرارها فى الضمير بعد الإيمان بالله وحده لاشريك له، واليقين بالآخرة لاريب فيه والثقة بعدالة الجزاء لايفلت منه مثقال حبة من خردل. بعد ذلك تأتى المرحلة الثانية.

ثانياً: تطبيق العقيدة متمثلاً فى التوجه إل الله بالصلاة وإلى الناس بالدعوة إل الله والصبر على تكاليف الدعوة ومتابعتها التى لابد أن تكون **﴿يابنى أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانهَ عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور﴾**.

ثالثاً: الجانب الأخلاقى والتربوى ثم ينتقل إلى أدب الداعية إلى الله، فالدعوة إلى الخير لاتجيز التعالى على الناس والتطاول عليهم باسم قيادتهم إلى الخير، ومن باب أولى يكون التعالى والتطاول بغير دعوة إلى الخير أقبح

[١١٩] سورة لقمان: آيات ١٧ - ١٩

وأرذل ﴿**ولا تصعر خدك للناس ولاتمش في الأرض مرحاً إن الله لايحب كل مختال فخور. واقصد في مشيك واغضض من صوتك إن أنكر الأصوات لصوت الحمير**﴾. ويفرق صاحب تفسير المنار بين المختال والفخور بقوله[١٢٠]: ((هو المتكبر الذي يظهر على بدنه أثر من كبره في الحركات والأعمال فيرى نفسه أعلى من نفوس الناس، وإنه يجب على غيره أن يتحمل منه ما لايتحمله هو منه. فالمختال من تمكنت في نفسه ملكة الكبر وظهر أثرها في عمله وشمائله فهو شر من المتكبر المختال. **والفخور**: هو المتكبر الذي يظهر أثر الكبر في قوله كما يظهر في فعل المختال. فهو يذكر ما يرى أنه ممتاز به على الناس تبجحاً بنفسه وتعريضا باحتقار غيره فالمختال الفخور مبغوض عند الله تعالى لأنه إحتقر جميع الحقوق التي وضعها الله عز وجل وأوجبها للناس، وعمي عن نعمه تعالى عليه وعنايته بهم. بل لايجبد هذا المتكبر في نفسه معنى عظمة الله وكبريائه. لأنه لو وجدها لتأدب وشعر بضعفه وعجزه وصغره)).

والله من وراء القصد .. وهو سبحانه الهادي الى سواء السبيل.

---

[١٢٠] يراجع: في ظلال القرآن جـ٢١ ص٧١ – ٧٥ تفسير المنار جـ٥ ص٩٥ – ٩٧ وتفسير آيات الأحكام للسايس جـ٣ ص٣ وما بعدها اسلامنا لسيد سابق ص٢٣٦ ٢٤١

ورقة عمل عن خطبة الجمعة بين الواقع والأمل

أ.د/محمد رأفت سعيد(*)

نحمدك اللهم ، ونستعينك ، ونستهديك ، ونصلى ونسلم على خاتم أنبيائك ورسلك سيدنا محمد ، وبعد.

فقد شغلت بموضوع «**خطبة الجمعة**» منذ وقت مبكر؛ فإن اللقاء المتكرر كل جمعة ، وبالتهيئة الكاملة لهذا اللقاء المفروض - يدعونا إلى ترشيد هذا اللقاء المبارك حتى يكون مثمراً وموجهًا للتى هى أقوم.

و النظرة الناقدة إلى هذا اللقاء فى واقعه ترى تهيئة كاملة فى جهة التلقى دعا إليها الكتاب الكريم والسنة المطهرة فيأتى المسلمون إلى اللقاء مبكرين ، تطهروا بالغسل ، وتطيبوا ، ولبسوا أحسن ثيابهم ، وراعوا مشاعر إخوانهم فى اللقاء فلم يتخطوا الرقاب ، وأحسنوا الصمت فلا كلمة حتى ولو كانت لإسكات الآخرين.

فهذه التهيئة تجعل المسئولين عن الكلمة فى هذا اللقاء وهم خطباء الجمعة أمام واجب كبير فى تعليم هؤلاء وتربيتهم وتوجيههم وتحصينهم.

و لكن الواقع يبدو فى هذه النظرة وهو فى أمسِّ الحاجة إلى مدارسة تقويمية ، وليس الخطباء فى ذلك سواء ، ولكن واقع الأمة فى عدم المعرفة

(*) أستاذ الشريعة والدراسات الإسلامية ورئيس قسم اللغة العربية بكلية الآداب - جامعة المنوفية.

الصحيحة بكثير من الأمور التى لا يعذر المسلم فى الجهل بها يصرخ فى وجوه مصدر الكلمة فى هذا اللقاء ، فعدم الإعداد الصحيح لخطبة الجمعة من ناحية ، وركاكة الأسلوب من ناحية أخرى ، واختلاط المفاهيم، وعدم القدرة على التحصين فى مواجهة التيارات الفكرية العاتية من أسباب هذا الواقع الملحوظ.

وهذا يدعونا إلى التركيز فى المدارسة على العناصر الآتية:

١- إذكاء روح العناية بالخطبة واليقين فى جدواها وأثرها

٢- مضمون الخطبة بين الواقع والأمل .

٣- المنهج المقترح فى ذلك.

* أما إذكاء روح العناية بالخطبة فلمواجهة ما تتعرض له النفس من مثبطات للهمم فى عدم الجدوى من الكلمة ، وأن الكلام كثير ولا قيمة له ، وأن الناس لا تستجيب لما تسمع ولا تعمل بما توعظ به. وهذا على أحسن تقدير فى هذه المثبطات. أما التقدير الآخر والذى ينهض به من حرم من هداية الوحى فيتمثل فى الدعوة الملحة إلى تجفيف المنابع ، ويقصد بالمنابع هنا مصادر الكلمة المهتدية بهداية الوحى فى المسجد أو فى المذياع، أو التلفاز.

و إذا كان الإذكاء يقوى بإدراك هذه المواجهة النفسية أو الخارجية فإن أثر الكلمة قد أصله القرآن الكريم وأصلته السنة المطهرة فالكلمة الطيبة كالشجرة الطيبة أصلها ثابت وفرعها فى السماء تؤتى أكلها كل حين بإذن ربها.

ولا يحتقر الداعى كلمة طيبة ولو كانت صغيرة ، ولو قالها لأفراد معدودين فإن الله سبحانه يبلغها إلى مَنْ شاء من خلقه عبر العصور . وكان من بين دعاء النبى صلى الله عليه وسلم « ... وأنت المستعان وعليك البلاغ ولا حول ولا قوة إلا بك».

وقد بلغنا الله سبحانه فى كتابه وعن طريق سنة نبيه صلى الله عليه وسلم كلمات قيلت على ألسنة الرسل مع أقوامهم ، وعلى ألسنة الصالحين والمضطهدين فى أماكن تحاصر الكلمة الطيبة ولا تسمح لها بالانتشار ، فاليقين فى أثر الكلمة يدفع إلى الهمة فى قولها وعدم اليأس من تكرارها عند الحاجة والتعليم والتربية ، وعلى انتقائها واختيارها لتكون مطابقة لمقتضى الحال.

* وهذا يسلمنا إلى مدارسة العنصر الثانى فى مضمون الخطبة ، أما هذا الواقع المعاصر فيشهد أن المضمون لا ينسجم مع ما عرف عن مضمون خطبة النبى صلى الله عليه وسلم من جهة ، ولايتلاءم مع واقع الأفراد والأمة ، ولا تظهر فيه ملامح التأصيل للمفاهيم التى يطالب الخطيب بتوصيلها وغرسها وتربية الناس عليها وقد جعله الله فى مكانة هذه المسئولية التى ورثها عن النبى صلى الله عليه وسلم والتى ذكرت فى قوله تعالى: «لقد منَّ الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفى ضلال مبين»(١)

(١) سورة آل عمران الآية ١٦٤.

و نتيجة لهذا الواقع فى الخطبة التى ضعف مضمونها، وحصر فى موضوعات غير شاملة ، وصيغت بأساليب ركيكة ، وكررت بصورة تلفت أنظار السامعين حتى أحدثت لدى بعض الناس زهداً فى الاستماع فيأتى إلى المسجد متأخراً لا يحرص على سماعها لأنها معلومة لديه - كانت النتيجة فى تفشى ما يمكن أن نسميه بالأمية التى يجهل فيها الناس كثيراً من المعارف التى جاء بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العقيدة والأخلاق والعبادات والمعاملات وغير ذلك.

وهذا له خطره على الأمة التى لا تبنى أبناءها على هذه المفاهيم فتصبح قابلة لمفاهيم أخرى لا تسعدها ، وتغرى بتيارات فكرية عاتية تجد مكاناً لديها نتيجة هذا الفراغ وتلك الأمية

وهذا ما يدعونا إلى القول بأن خطبة الجمعة بقسميها الأول والثانى أو بالتعبير الصحيح أن خطبتى الجمعة ينبغى أن تستوعبا عنصرين هما الأصالة والمواجهة.

ولتكن الخطبة الأولى فى الأصالة والثانية فى المواجهة ، أما الأصالة فأعنى بها أن تعنى الخطبة بعناصر البناء التى أشرنا إليها سابقًا والتى تنسجم مع مضمون خطبة النبى صلى الله عليه وسلم.

فقد كان من خصائص خطبه عليه الصلاة والسلام الشمول الذى يتناول فيه العقيدة والأخلاق والعبادات والمعاملات وغيرها . فخطبته فى حجة الوداع شاهدة على ذلك ، وخطبته عند مقدمه المبارك إلى المدينة تتضمن ذلك.

كما أن كثيراً من خطبه صلى الله عليه وسلم كانت بالقرآن ، مع شمول الآيات فى السورة الواحدة وتنقل القارئ والسامع بين روضات متعددة ينهل منها المستجيب لها عقيدة صحيحة ، وتصورات تبنى عليها ، وأخلاقًا تنسجم معها ، وعبادات ومعاملات، وفيها قصص تؤخذ منها الدروس وتجارب السابقين ، فالخطبة ينبغى فى جزئها الأول أن تقدم للسامع هذا الشمول وهذا الترابط المتوازن بما يتلاءم مع وقت لا يقع فيه فى دائرة الإملال.

لتكون الخطبة الثانية فى المواجهة ، وأعنى بالمواجهة مناقشة ما يحتاجه الناس فى جوانب معاصرة فى صورة مشكلات تحتاج إلى حل ، أو شبهات تثار تحتاج إلى رد ، أو مشروعات تقام تحتاج إلى بذل جهود وهمم، إلى غير ذلك من وجوه المعاصرة.

و يأتى هذا الترتيب فى موضعه بعد التأصيل ؛ لأن التأصيل سيكون هو الأساس فى الحلول ، بل إننا نقول إن المشكلات تنشأ غالبًا - من الجهل بالأصول . فالعلم بها يحقق حصانة من ناحية ويعين على حل المشكلات من ناحية أخرى .

* وهذا هو الأمل الذى يسلمنا إلى العنصر الثالث فى المنهج المقترح لتحقيق هذا الأمل.

إن النظرة إلى واقع الخطباء على مستوى الأمة يجعلنا أمام هذا التصنيف :

١- خطباء متميزون وهؤلاء يدركون هذه الحقائق وأكثر منها ونسأل الله لهم مزيداً من التوفيق فى الاستمرار من جهة ، وفى الأخذ بيد إخوانهم الخطباء من جهة أخرى حتى يكونوا على طريقهم.

٢- خطباء يحملون شهادات جامعية فى الشريعة وأصول الدين والدعوة والثقافة الإسلامية وهؤلاء ينبغى أن يُزَوَّدوا بما يعينهم على إشباع العنصرين من كتب متخصصة ودورات تدريبية مستمرة حتي يكون العطاء منهم مقترنًا بالتزود العلمى المستمر.

٣- خطباء لم يبلغوا هذا المستوى السابق ، وهؤلاء لابد من تقديم العون لهم بتيسير هذه المفاهيم فى مؤلف جامع لهذه الموضوعات ، وبأسلوب ميسر ، يستطيعون القراءة منه لتحقيق هذا الشمول ، وبلغة سهلة دون أخطاء، وأن يلتزموا بهذا حتى يأتوا على هذا المؤلف ليعاد مرات أخرى حتى يستقر فى أذهان الناس؛ لأنه يتضمن العمل الكافى بالدليل الشافى من الكتاب والسنة وسائر المعارف المطلوبة ، وهذا يحقق لدى عامة الناس معرفة شاملة بحقائق الإسلام فى الأمور كلها ، كما يعين على المواجهة .

و أقترح لذلك أن تنهض المؤسسات المعنية بالأمر بهذه القيادة العلمية البحثية الواعية بتكوين فريق عمل من العلماء المتخصصين فى هذه المعارف الإسلامية من تفسير وعلوم القرآن وحديث وعلومه وعقيدة ومذاهب

معاصرة وسيرة وتاريخ ولغة وأدب وفقه وأصول وثقافة ودعوة ليضع هذا الفريق منهجًا للموضوعات المختارة ومَنْ يكتب فيها لتعرض هذه الأعمال التى تلتزم بما يوضع لها - بالاتفاق - من ضوابط على هذا الفريق ليخرج المؤلف بروح واحدة لا يتناقض فى موضوعاته، ولا يصعب فى لغته ، ولا يعزل عن عصره ليكون الكتاب المقرر على خطباء المساجد ، يفيد منه الجميع، وبخاصة المستوى الثالث الذى أشرنا إليه .

و قد ينشأ اعتراض على ذلك فى القول بتقييد الخطيب بشىء يملى عليه ، ويجاب عن هذا بأنه قيد ضرورى لابد منه فى التأهيل الذى هو محل اتفاق من الجميع فى العقيدة والأخلاق والعبادات والمعاملات من الكتاب والسنة . وإذا كان الأمر اجتهاديًا فلتكن الإشارة إلى ذلك فى الكتاب ، وإنه مما يتسع القول فيه ، فمن فعل وجهًا من هذه الوجوه فهو مصيب.

والجواب من جهة أخرى أن هذا القيد الضرورى فى الخطبة الأولى ، وللخطيب أن يضيف ما شاء مما مَنَّ الله به عليه من علم دون إملال ، وأمامه كذلك الخطبة الثانية.

ولإتمام الفائدة فى هذا أن يصبح هذا الكتاب مقرراً يلتزم به الخطيب تدريسًا فى الخطبة الأولى ، ومزيداً من التفهيم والتدريس فى دروسه بالمسجد أيام الأسبوع، وأن تعقد فى الأحياء مسابقات يُختبر فيها مَنْ يشاء من أهل الحى فى هذا المقرر، ومَنْ يُجاز به من أهل الحى ويرغب فى الإمامة يمكن أن تحل به مشكلة العجز فى الخطباء غير المؤهلين فى القرى الصغيرة والأحياء.

بهذا الإشباع العلمى من ناحية مع هذا الدفع للشبهات من ناحية أخرى نحقق التوازن الذى يحمى الفرد والأمة من ظاهرة العنف و التطرف.

هذا وبالله تعالى التوفيق وصَلِّ اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهديه.

* * *

"الإعداد التربوى للداعية ودوره فى مواجهة الإرهاب والتطرف"

أ.د / محمد على محمد المرصفى (*)

مقدمة البحث وأهميته :

الإسلام دين للبشرية كافة ؛ وهو دين لا يحصر نفسه فى حدود بعينها ، وإنما يفيض على الإنسانية كلها فى جميع الأقطار ، وهو الجسر الذى يعبره غير المسلم ، فإذاً هو أخٌ «للمسلمين جميعا» له ما لهم وعليه ما عليهم .

من هنا فالإسلام دين عالمى . قال تعالى : «وأرسلناك للناس رسولاً وكفى بالله شهيداً»(١) ، وقال تعالى : «وما أرسلناك إلا كافةً للناس بشيراً ونذيراً»(٢) . هذا وقد قامت دعوة الإسلام على مخاطبة العقل والضمير ، واحترام القوى المدركة الشاعرة فى الإنسان ، وتجردت من وسائل القوة والإكراه ، فلم يكن ولن يكون القهر المادى بالسيف والنار أداة من أدوات دعوة الإسلام .

ولقد اكتفى الإسلام بخطاب العقل والوجدان ، دون قهر ، حتى بالخوارق المعجزة التى صاحبت الأديان الأولى . قال تعالى : «لا إكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغى»(٣) ، وقال تعالى : «ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى أحسن»(٤) ، وقال تعالى : «ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتى هى أحسن»(٥) .

(*)أستاذ ورئيس قسم أصول التربية - جامعة طنطا

والإسلام فرض النصيحة على معتنقيه ، فرضها فيما بينهم ، كما فرضها مع مخالفيهم فى الدين . قال ﷺ لأصحابه يوما : «الدين النصيحة» قالوا : لمن يارسول الله ؟ قال : لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم .

وواجب النصيحة لا يسقط إلا بالأداء ، وهى من العلماء جزء من أداء ، واجب البيان ، وهو واجب أخذ الله ميثاقه على العلماء بنفسه ، بل جعله من صميم رسالة النبى ﷺ . قال تعالى : «وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نُزِّل إليهم ولعلهم يتفكرون»(٦) . والعلماء حينما يؤدون النصيحة تقع من المتلقى موقع القبول إذا توفرت فى العلماء عناصر الصلاح والتقوى .

وصلاح العلماء يكون من داخلهم بتذكير بعضهم لبعض ، وتبادل النصيحة فيما بينهم ، وجهرهم بالحق ابتغاء مرضاة الله ، لا يخشون فيه لومة لائم . والعلماء ينشدون الحق ، لا يترفعون عن قبوله أياً كان مصدره ؛ فالحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق بها(٧) . قال تعالى : «يؤتى الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتى خيراً كثيراً وما يذكر إلا أولوا الألباب»(٨) .

أمام طبيعة الدين الإسلامى ، وأمام الرسالة المنوطة بالعلماء ، تبدو صعوبة المهمة الملقاة على عاتقهم خصوصاً ومجتمعنا يتعرض لتيارات وأفكار متباينة ، والتى تتعارض فى كثير منها مع قيمنا الدينية الأصيلة .

وتأتى صعوبة المواجهة مع تلك التيارات من خلال الإعلام العالمى المفتوح عبر الأقمار الصناعية والذى حدد من قيمة المجهود الذى يبذل من

الأجهزة الرقابية على تلك البرامج الموجهة(٩).

والشباب فى مصر يصيب بعضهم طرفٌ من تلك الهجمة الشرسة ، ففريق منهم جانبهم التوفيق فتطرفوا فى فهم الدين الإسلامى الفهم الصحيح، كما يتعصب فريق آخر تعصبا أعمى «وفى كلتا الحالين ، يرجع السبب إما إلى سوء فهم لأحكام الدين ، وللشريعة السمحة، وإما إلى تأثرٍ ببعض المذاهب الهدامة المستوردة ، وإما إلى انقياد أعمى لبعض المضللين الذين يتخذون من الدين تجارة ، وإما إلى فراغ دينى لم يجد من يسده»(١٠) . وهناك أيضا هموم ومشكلات للشباب تنبع من الداخل ، ومنها الاحباط والشعور بالضياع ، والتمرد على التقاليد والسقوط فى بئر الإدمان ، والبطالة التى تتفشى بين الخريجين عاماً بعد عام ، وأيضا غياب التربية السياسية، و فقر الانتماء القومى وتفكك الأسرة بين الأب المسافر أو المشغول فى سبيل لقمة العيش .

كما أن الافتقار إلى القدوة الحسنة له تأثير بالغ فى توجهات الشباب وهو تأثير سلبى يساعد عليه تدهور المفهوم الإعلامى - خصوصا السينما والتليفزيون - وما يرسخه من قيم ومفاهيم فى نفوس الشباب(١١).

والشباب وهم يعيشون تلك الأزمة لسان حالهم يقول : ليس من العدل ولا من الأمانة أن يتحمل الشباب وحدهم مسئولية ما تورطوا فيه ؛ أو تورط فيه بعضهم من غُلوٍّ فى الفكر أو تطرفٍ فى السلوك فى الوقت الذى يرى الشباب بعض مظاهر التسيب فى المجتمع والغلو فى النفاق وفقدان العدالة فى كثير من دروب المجتمع(١٢).

من هذا المنطلق يتضح صعوبة الدور الذى يقوم به الدعاة فى المجتمع وفى مجال محاربة التطرف على وجه الخصوص .

والإسلام يربى الإنسان العابد الذى يعتنق الدين ككل ويحقق لدى الإنسان الانتماء الكامل إلى الله «وهو الانتماء الذى يعصم هذا الإنسان من كل ألوان الضعف التى تدفع إلى هاوية الاغتراب وإن إفراد الله بالوحدانية والربوبية هو الذى يجعل الإيمان بالله الروح السارية والقوى الموجهة لكل أعمال الإنسان ، فيصبح الإبداع البشرى الخير ، أيا كانت ميادينه ، صلاة خاشعة فى محراب الكون لمن خلقه ويرعاه»(١٣) .

والسؤال الذى يطرح نفسه هو : إذا كان للإسلام كل تلك المقومات فلماذا ظهر على السطح هذا التطرف من بعض فئات الشباب ؟ ثم لماذا لم يحقق الدعاة بمنهجهم ، المواجهة لتلك الظاهرة والقضاء عليها ؟ الواقع أن الأزمة الحقيقية ليست فى حقيقة الإسلام وتصوراته الكبرى ، «فالرسالة ونصوص الوحى كفلت هذا الأداء ، وكفلت حتمية ؛ أن الإسلام دين ودولة ، وعقيدة وتنظيم اجتماعى بالبداهة ؛ لأن عقيدة الإسلام وكلياته وتصوراته الأساسية لا معنى لها إذا لم تُمكِّن للتأثير فى السلوك والتنظيم الاجتماعى فى هذه الحياة باتجاه الخير والحق والعدل»(١٤) . وأيضا من المهم أن ندرك أن تركيز الدعاة على تأكيد سمو عقيدة الإسلام وقيمه والاهتمام بالتربية الفردية لا يغنى عن الاهتمام والعناية بحسن إبراز وتقديم القيم الإسلامية ، وإعادة التوازن فى العلاقة بين هذه القيم ، بحيث نحصل على حسن تأثيرها الكلى على تصورات وسلوك الفرد .

وليس الصدق وحده هو المهم ، إنما الأهم هو حصافة الأداء وحسن اختيار الكلمة وحكمة تبليغها ، وأيضا من الأهمية بمكان حب الخير والعدل والحق الذى هو فى حقيقته انعكاس لحب الله الذى هو الخير والحق والعدل المطلق (١٥).

وتأتى الشكوى من تدنى أداء الداعية وضعف مستواه العلمى وانعكاس ذلك لما يدور على الساحة فى هذه الآونة من تضافر جهود الدولة عموما وجهود رجال الدعوة والوعظ والإرشاد والذين يمثلون الأزهر الشريف ووزارة الأوقاف فى سبيل الخروج من هذه الأزمة ، والارتقاء بمستوى رجال الدعوة فى الداخل وفى الخارج لمقاومة الإرهاب والفكر الهدام .

وإعداد الداعية هو حجر الزاوية فى تلك المواجهة ، الإعداد العلمى والمهنى ، الفنى والثقافى .

وإن كنا لا نميل إلى أن الصورة تبدو قاتمة ، إلا أن مؤسسات الدولة ذاتها تناقش وبصفة دائمة كيفية الخروج بنمط متميز للدعوة ، وبداعية على درجة خاصة من الاستعداد للعطاء .

نشرت الجمهورية وبتاريخ ١٩٩٣/٦/٩ صـ٣ أن مجلس الشورى فى مناقشاته جاء على لسان د. محمود محفوظ «أنه يوجد ٢٤ ألف واعظ وشيخ ليسوا على المستوى المطلوب» وعقب (ثروت أباظة) وكيل المجلس قائلا : «إن الـ ٢٤ ألف واعظ هم المصدر الوحيد للأميين ، وبانهيارهم ضاعت الدنيا والآخرة فى الريف ، وظهر الإرهابيون ، ولو كانوا على قدر ضئيل من العلم بأمور دينهم ما وقع هذا الإرهاب ولا جرائمه» (١٦).

والباحث لا يميل إلى أسلوب التعصب وإلقاء التهمة والتبعة كلها على رجال الدعوة دون تعمق فى فهم الأزمة وتحليل المشكلة حتى يمكن طرح الحقائق ووضع الحلول المناسبة لمواجهة تلك المشكلة .

مشكلة الدراسة :

لا شك أن مشكلة الإنسان عموما ليست هى معرفة الحق بقدر ما هى توطين النفس على انتهاجه ؛ فالإنسان أكثر الكائنات الحية تعقيدا خصوصا فى تفاعله مع عناصر بيئته الواقعية التى يعيش فيها ، بحيث يصبح انتقاله من وضعيته الواقعية (الغير صحيحة) إلى وضعية صحيحة أمرا عصيبا ، يستلزم جهدا عظيما .

والمسلمون اليوم يعيشون فى واقع هم على وعى بأن الطريق إلى النهوض المادى والروحى فيه ، إنما هو عودة إلى حقيقة الإسلام الكاملة واستغلال ما سخر الله لهم من الطبيعة . لذلك فهم فى حاجة إلى فكر صحيح يسهم فى الانتقال من الواقع إلى الحق ويدفع بهم إلى سبيل النهوض (١٧) .

وهذا العمل الفكرى ليس بالأمر الميسور كما قد يبدو فى الظاهر ؛ لأن الحياة الإسلامية اليوم تتعارضها نزعتين متناقضتين :

- نزعة رافضة تبالغ فى وصف الحياة الإسلامية بالخلل ، وقد تصل إلى لعنها وتكفيرها .
- ونزعة تبريرية تبالغ فى تمجيدها ؛ بل قد تصل إلى إقرارها واعتبارها صورة إسلامية كاملة أو قريبة من الكمال .

والملفت للنظر أن كلا النزعتين على غير صواب ؛ فبينما النزعة الأولى تفتقر إلى الواقعية برفضها المطلق لكل مناحى الحياة ، فإن النزعة الثانية صدرت عن واقعية منحرفة ، والتى ترى الحال ما كان واقعاً على نحو ما ذهب إليه السوفطائيون(١٨) .

والحقيقة أن هذا التمزق هو : تلك المفارقة الصارخة بين الإسلام كما هو فى الكتاب والسنة ، وبين الواقع الذى تجرى فيه الحياة بميراثها من عهود الاحتلال وما تبعه من غزو فكرى لنظم اجتماعية غير إسلامية بعاداتها وتقاليدها(١٩) .

«وبمرور الأيام ، وبتأثير ما طرأ فى الحياة الإسلامية من تعقيد ، وما ورد عليها من ثقافات أجنبية ذات أصول منهجية مخالفة ، جعلت مظاهر الخلل فى واقعية الفكر الإسلامى تتسع وتفشو ، وتتناول باطراد مختلف الميادين الفكرية»(٢٠) .

من هنا فمقاومة تلك الأزمة ومواجهة تلك المشكلة يحتم تحليلها والنظر والتأمل والتدبر فيها وفهم طبيعتها وملابساتها ، والوقوف على العلل و الأسباب ، فذلك عنصر أساسى فى خطة المواجهة لوضع الأمر فى نصابه الصحيح وإنقاذ الشباب من المستنقع الذى وقع فيه(٢١)

ومن غير الدعاة يستطيع أن يتحمل هذه المسئولية ويقوم بأداء هذه الرسالة ، فالحاجة ماسة إلى جيل من الدعاة على قدر من المعرفة الإسلامية قادرة على البحث الدقيق والجهد العميق المتصل لفهم روح الإسلام وغاياته .

مبررات الدراسة :

موضوع الإعداد التربوى للداعية من الموضوعات الحساسة التى كثر الحديث حولها ، والباحث سيقدم هنا مجموعة من المبررات لهذا البحث تكون أيضا منطلقات للدراسة .

* عدم كفاية قنوات الإعداد الحالى للداعية ، خصوصا مع خلو منهج الدعاة من التعمق فى الإعداد التربوى ودراسة الحضارات والفكر المعاصر .
* تشتت لغة الخطاب ، فالداعية - غالبا - ما يبعثر مجهوده فى موضوعات شتى، ولا يركز على موضوع بعينه ، الأمر الذى يوقع المتلقى فى بلبلة وعدم تركيز بل فى الغالب الأعم يخرج من المحاضرة أو الخطبة بلا موضوع واضح أو فهم مستنير .
* خلو لغة الخطاب من الفنّيات الدقيقة ، وذلك من حيث المقام ومناسبته، والموضوع وأسلوبه .

فبينما المتلقى فى حاجة إلى مناقشة جادة لمشكلات الحياة المعاصرة ، إذ ببعض الدعاة ينحون جانبا بعيدا تماما عما يجيش فى صدور جماهير المتلقين ، بل إن الجماهير يطيش سهمها ويفقدون الأمل فى الوصول إلى الحقائق ناهيك عن الفتاوى التى يكثر حولها الجدل والخلاف والأمثلة على ذلك أكثر من أن تحصى ...

* الرتابة فى لغة الخطاب ، فبعض الدعاة يتسم بالهدوء الذى يفقد الحديث قوته ويزيل عنه حلاوته ومذاقه ، بل إنه قد يُلجئ المتلقى فى

كثير من الأحيان إلى الإنصراف عن الحديث بينما البعض الآخر يبالغ فى ارتفاع الصوت الأجش ويحول خطابه إلى لون من الحماقة التى تجعل المتلقى فى حيرة تامة .

* التقليد لمشاهير من الدعاة ، ويمثل هذا الصنف الدعاة غير المؤهلين ، فهم يميلون إلى لفت أنظار الجماهير بتقليدهم لبعض مشاهير الدعاة ، بل وأحيانا يحفظون نصوصا بعينها يتنقلون بها فى أى مكان يذهبون للحديث فيه .

* العوام من الدعاة وهم كثير ممن امتلأت بهم المساجد الأهلية وهؤلاء غالبا ما يعتمدون على الكتب الصفراء الغير محققة .

يقول مدير عام المساجد السابق : «لقد انتشرت المساجد الأهلية (٥٠٠ر٥٠) مسجد بشكل مذهل فى البدرومات وعلى الأسطح وحتى قارعات الطرق والأسواق ، وتولى أمرها -إلا قليل- الجهلة والمتطرفون بل والمسجلون خطر أحيانا ، وتحولت إلى معامل لتفريخ العنف وفرض الأتاوات فى شكل تبرعات ، وباسم الدين»(٢٢) .

* عدم ملئ الفراغ بالثقافة الدينية ، التى تتسم بالفكر المتطور ، الذى يتفق مع الدين وأصوله من جهة ولا يصطدم بحاجات البشر والانجاز المعاصر من جهة أخرى خصوصا وأن شباب اليوم تدور فى ذهنه أفكار وتساؤلات لكثير من المعضلات التى يعايشها .

الأسئلة التى ستجيب عنها الدراسة :

- ما الموقف الحالى داخليا وخارجيا فيما يتصل بالدعوة والدعاة من جهة

وما يتصل بالإرهاب وخطورته على الأمن والاستقرار فى الأمة من جهة أخرى ؟

- ما طبيعة الإعداد التربوى الأمثل للدعاة ؟
- ما الدور الذى يمكن أن يقوم به الدعاة فى مواجهة العنف والتطرف فى المجتمعات الإسلامية ؟

هدف البحث :

تهدف الدراسة إلى وضع تصور يمكن أن يسهم فى إعداد الداعية من جهة ، ومقاومته للتطرف والإرهاب من جهة أخرى .

وهذا الهدف أصبح ضرورة حتمية ونحن على أبواب القرن الحادى والعشرين ، ونعيش عصر التفجر العلمى بكل أشكاله ، كما نشهد انطلاقة فى مجال الاقتصاد ويجب أن تصاحبها انطلاقة فى القيم الروحية والأخلاقية السامية .

لذلك صار من المحتم تضافر جهود المفكرين والعلماء والمثقفين والدعاة لابراز سماحة الإسلام وأهمية المنهج الصحيح فى الدعوة إلى الله .

ولعل تصورا واضحا لإعداد الدعاة يمكن أن يساعد ويسهم فى إقناع الشباب بأن الانزلاق فى مهاوى التطرف عن عمد أو مصادفة لا يحقق إلا الدمار والخراب وبقدر حنكة الدعاة ومنهجهم فى الاقناع بقدر فهم الشباب بأن الشرود الفكرى والتطرف الدينى لفترة طالت أو قصرت لا جدوى من ورائها وأن الصحيح هو الفهم الجيد والصحيح للإسلام والتطبيق العملى له.

مفاهيم حول الدعوة والدعاة :

الدعـوة إلى الله هى الدعـوة إلى دينه الذى بعث به رسله وكان خاتمهم الذى أرسى دعائم الدين وأسس الدولة الإسلامية على قواعد الدين الحنيف .

ودعوة الإسلام متجددة ؛ لأنها دعوة إلى الحياة الكريمة فى الدنيا وفى الآخرة ، وهى دعـوة توجه الإنسـان إلى الطريق المستقيم ، فهى دعـوة حب وإخاء ، هى دعوة تحرر الإنسان من الخوف وتسوى بين الناس جميعا (٢٣) .

ودعـوة الإسلام بهـذا المنهج ضـرورية خصـوصـا فى وقتنا الراهن الذى يشهد هجمة شرسة ضد الإسلام والمسلمين ، والدعوة قدرة وقدوة ، قدرة على التمكن فى الأداء ، واستعداد للحوار المتميز ، وقدوة فى القول والعمل ، بالصدق والصبر والإخلاص والحكمة ومكارم الأخلاق .

ولما كان للدعـوة هذا القدر من الأهميـة ، فإن الداعيـة عليه أن يكون أهلا لتحمل تبعات هذه الدعوة ، وأن يتحلى بالخلق الحسن والقدوة الصالحة.

ومـهمـة الداعيـة ليست قاصـرة على إلقـاء الخطب والإمامـة ، بل إن دعـوته تمتـد لتنطلق فى ربوع الحـيـاة كلهـا ، فـجـمـهـور المسلمين من غـيـر المترددين على المساجد ، أحوج ما يكونون إلى الدعـوة والأخذ بأيديهم من ظلمات الجهل إلى ذروة العلم (٢٤) .

مقومات الداعيـة :

- حب الدعـوة إلى الله ، يأتى فى مـقـدمة الصفـات التى يجب أن يتـصف بهـا الداعيـة ، فـبـدون الحب الخالص والرغـبـة الصـادقـة والتـفـانى فى

الإخلاص لله لا يمكن للداعية أن يحقق الهدف المنشود من عمله ، ناهيك عن توفر القوة فى الشخصية والوضوح فى الصوت ، والعذوبة فى الحديث ، والوضوح فى الحجة ، والهدوء فى الطبع والاتساع فى الأفق .

- ومن مقومات الداعية أن يكون حافظا لكتاب الله مجيدا لفهمه وتفسيره ، وملما بالأحاديث الصحيحة والسنة المطهرة ، وأن يكون على دراية بالعلوم المعاصرة حتى يتمكن من ربط الدين بالدنيا والحياة بالآخرة.

- ويجدر بالداعية أن يحظى بالثقة من جماهير المسلمين ، ويتمتع بسمعة طيبة وسلوك حسن ، ينأى عن السفساف من الأمور ، قدوة بالقول والعمل .

- من مواصفات الداعية أن لا يربط عمله بزمن ، فهو فى رسالة يتفانى فى أدائها ولا يقرنها بعمل آخر فى الحياة ، فالفرق شاسع بين دعوة إلى الله وعمل لكسب العيش .

- الداعية يعيش مع الجماهير ، الفقير قبل الغنى ، يدعم صلته بالله ثم بأولى الأمر حتى يتجه إلى خدمة الإسلام ويتم تيسير مهمته على أكمل وجه .

- التزود بالعلم الدينى والاطلاع على أحدث الدراسات فى مقارنة الأديان ومتابعة الأحداث والقدرة على التحليل والنقد والحوار والمواجهة والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة .

- خفة اللسان ، والبعد عن ترويج الشائعات ، ووأد الفتنة فى مهدها من مهام الداعية ، لأن أسلوب التهكم والازدراء وإثارة العواطف من العوامل

التى تثير الغضب وتوقع المجتمع فى البلبلة(٢٥).

مشـكلات الدعـوة :

أولا - ظاهرة الإرهاب والتطرف :

يتضح لذى عينين أن المسلمين والإسلام يواجهان حملة شرسة ومنظمة تقوم على العداء للإسلام والقرآن والمسلمين .

ومنذ انهيار الشيوعية انبرت الأقلام وكثر الكتاب الذين وجهوا ويوجهون سهامهم إلى الإسلام سواء على ألسنة الساسة أو تصريحات العسكريين ، بل من خلال أقلام المفكرين . المفكر الأمريكى «صمويل هنتنجتون» ينشر مقالا بعنوان : صراع الحضارات «يتصور فيه أن الصراع القادم سيكون بين شمال البحر المتوسط (المسيحى) وجنوبه (المسلم) وكذلك بين جمهوريات الاتحاد السوفيتى المسلمة وجمهورياته المسيحية ، وبديهى أنه وضع الإسلام فى وضع الخصم الجديد(٢٦)."

هذا فى الوقت الذى تندلع فيه الحروب الأهلية فى بعض بلاد المسلمين فى الصومال والسودان وأفغانستان ، مما يذكى روح العداوة بين الأخوة ، الأمر الذى يتيح الفرصة للأطماع التى لا تهدأ للنيل من المسلمين .

وأيضا تشهد بعض بلاد العالم الإسلامى حوادث الإرهاب ، حتى أوشكت حوادثه أن تكون زاداً دائماً لوكالات الأنباء الأجنبية ، يحلو لها أن تبادر بلصق تهمة الإرهاب للإسلام ذاته ، والاصرار على أن من يقومون بهذه الأعمال هم «الجماعات الإسلامية» حتى انتقلت عدواها إلى أجهزة الاعلام

الإسلامية الرسمية وغير الرسمية(٢٧).

والملفت للنظر أن ما تشهده الساحة داخل بعض البلاد الاسلامية فتح الباب على مصراعيه لانتشار بعض المذاهب اللادينية المنحرفة ، والتى تحاول التغلغل وسط جموع وعقول الشباب .وأعداء الإسلام يدرسون ويعمقون مذاهبهم وفق خطط محسوبة ولا شك أننا نتحمل العبء الأكبر فى مواجهة تلك الحملات ، لأننا لم نوضح مبادئ الإسلام بالشكل المأمول سواء للناطقين بالعربية أو غير العربية أو لغير المسلمين(٢٨).

وحينما يعود بنا التاريخ إلى الوراء قليلا سوف نرى البغضاء للإسلام بين الشعوب الغربية قديمة ، فهم يسعون أن يكون المسلمون فى موقف الدفاع دائما وأن يشعروا بالدونية ، كما أنهم يودون بث الحقد للإسلام والمسلمين بين صفوف الطبقات المتوسطة من شعوبهم حتى لا تتجه إلى التفكير والبحث عن المفاهيم الحقيقية للإسلام .

وهم فى هذا لا يألون جهدا يصل إلى حد تجريح شخص النبى ﷺ واتهام الإسلام والمسلمين بالتعصب والتطرف الفكرى والعقائدى(٢٩).

والمدهش أن الواقع العربى والإسلامى يعتمد على وكالات الأنباء العالمية فى نقل معلوماته بين أجزاء الوطن العربى والإسلامى ، وتقبل تعريفاتهم وتصنيفاتهم وتنقلها حرفيا دون تبصر . والغريب أن هذا الإعلام قد أثر فى النشئ والشباب تأثيرا سلبيا ، حتى أننا إذا منحنا الشباب الحرية ، فلن يستطيعوا استخدامها ؛ لأنهم لم يحسنوا التعامل معها لأنهم لم يتعلموها أو يمارسوها ممارسة عملية ، ففشل الناس فى تربية أولادهم .

وهكذا أصبحت أجهزة الإعلام الأجنبية مصدرا للقدوة والمثل لدى الأطفال والشباب(٣٠).

وقد أدى فقدان البديل إلى وقوع الشباب فى مصيدة الإعلام الغربى ، بل إن غياب هذا البديل كان من أخطر العوامل المؤثرة فى اندفاع الشباب نحو أفلام الجنس والجريمة ، فالشباب لا يبحث عن البرامج التافهة إلا حينما يفقد البديل الصحيح . وهذا بلا شك ينعكس على تصرفات الأطفال والشباب ويترك بصماته عليهم فيصبحون صورة مكررة لما يشاهدونه من العنف والإجرام والعدوان(٣١).

وبهذا الشكل يكون أعداء الإسلام قد حققوا أهدافهم عن طريق الإعلام الموجه وعن طريق التهويل للأحداث التافهة فى بلاد الإسلام وتضخيمها وصياغتها فى الصورة التى يريدونها خصوصا فى إلصاق صفة الإرهاب بالمسلمين .

من هنا فوكالات الأنباء الأجنبية هى التى تصنع الرأى العام العالمى «وتشكل رؤيته عنا نحن العرب والمسلمين ولا عجب أن ينظر العالم إلينا نظرة الازدراء ، لأننا قوم همجيون قساة القلوب نعبد المال والجنس ونحتقر المرأة ونحب الحرب ونكره السلام ، ولا عجب أن ينظر العالم إلى ديننا تلك النظرة وأن تتكون لديه هذه الصورة الذهنية عنا ، لأن وكالات الأنباء ووسائل الإعلام الغربية الأخرى تمد تلك النظرة بأسباب البقاء والنمو ، كما أنها تشحن أذهان الناس بكل ما يرسخ معالم الصورة الذهنية البشعة عنا والتى تتكون لديهم عبر الأيام»(٣٢).

ثانيا - مشكلة الدعاة :

لا يخفى لذى عينين ما يعانيه كثرة كثيرة من الدعاة من مشكلات تتصل بالتزود الكامل من علوم الدين وكيفية فهمها ووضعها فى مكانها الصحيح فى الحياة المعاصرة . كما يتضح أيضا ضعف المستوى الثقافى وعدم الإلمام الكافى بمشكلات العصر الحديث ، فمازال بعض الدعاة ينقصهم الكثير فى مجال الخبرات بأساليب الدعوة وأدب الحوار البناء .

والملفت للنظر انصراف بعض الدعاة عن الانهماك فى الدعوة حيث انخرط بعضهم فى أمور جانبية ومشاغل الدنيا للحصول على الرزق . ناهيك عن الضعف الواضح فى إجادة تلاوة القرآن الكريم ، فضلا عن عدم حفظه بالشكل المطلوب .

*** القصور فى حفظ القرآن الكريم :**

لا ننكر أن بعض الدعاة وفقهم الله إلى حفظ القرآن الكريم وتلاوته تلاوة تتفق وقواعد التجويد ، إلا أنهم قلة قليلة . أما الكثرة الكثيرة فهم خلوٌ من حفظ القرآن الكريم ، حتى الآيات أو السور القصيرة التى يحفظونها لا يحسنون تلاوتها وفق القواعد المعروفة فى علم التجويد .

وهذا الأمر لم يعد ادعاء أو افتراءً على الدعاة ، بل هو حقيقة لا تحتاج إلى التدليل أو الاستشهاد ، هذا فضلا عن التخبط العشوائى فى تفسير آيات القرآن الكريم .

« ... خطيب مصرى فى إحدى دول الخليج يقول فى تفسير قوله تعالى

: "إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا" استقاموا يعنى إيه ؟ .. يعنى مايبصوش كدا ولا كدا ... ومضى على هذا الأسلوب النازل .. »(٣٣).

*** القصور فى الإعداد الدينى واللغوى والثقافى :**

فمازال كل ذلك دون المستوى المطلوب . ومن أوضح ما يؤكد تلك الدعوى تجنب الكثيرين من خريجى الأزهر من العمل فى مجال الدعوة ، فقد صرح أحد مسئولى الدعوة بأنه «قد رشحت لنا القوى العاملة خمسة آلاف خطيب طلب ثلاثة آلاف منهم أعمالاً إدارية ؛ متعللين بشهادات طبية ، وطلبوا ابعادهم عن المساجد ، ومنهم من سعى للوساطة للتعيين خارج المجال(٣٤).

أما التصرفات وعدم الإلتزام بالمنهج الشرعى فى التطبيق العملى ، فهو كثير ، فقد سبق أن : «أوقف وزير الأوقاف إمام مسجد "الخلواتى" عن عمله بسبب صلاته على الجنازة بوضع "رجْل" الميت فى اتجاه القبلة ، وصلى واقفا عند رأسه ، وعندما نصحه المصلون بوضع الميت بشكل شرعى رفض وقال : هذا رأيى .. والذى لا يعجبه لا يصلى !!! مما أحدث مشاجرات داخل المسجد ...»(٣٥).

وقد حدث أنه منذ سنوات اتخذت جامعة الأزهر قرارا يقضى بألا يقبل بكلية الدعوة إلا من يرغب فى العمل بمجال الدعوة نتيجة لضعف مستوى الدعاة - وأعقب هذا القرار انخفاض عدد السادة المقبولين بهذه الكلية وأقسام الدعوة(٣٦).

ولا شك أن هذا لا يعنى التعميم على مستوى خريجى الأزهر ، فقد

نجح الأزهر فى إعداد الكثير من العلماء المجيدين فى شتى العلوم الذين أسهموا ويسهمون فى أمور الدين والدنيا .

ولكن الملفت للنظر أن الفئة التى يفترض فيها مواجهة متطلبات الأمة، ومتطلبات حياة المسلم المعاصرة ، مازالت دون المستوى ، فهم على أكثر تقدير قد أعدوا لمعالجة قضايا جزئية معينة ، لا تتجاوز فى الغالب قضايا العبادات والأحوال الشخصية ، «ولذلك فإن الغالبية العظمى منهم إما أن تقف عاجزة عن تقديم شئ فى مواجهة أية قضية من قضايا الأمة فى مجالات الاقتصاد والسياسة والاجتماع وغيرها ، وإما أن يعطوا فتاوى بعيدة البعد كله عن مستوى حل المشكلة ، أو معالجة أزمة أو إعطاء تصور سليم» (٣٧) .

«إننا فى حاجة ماسة إلى جيل من ذوى المعرفة الإسلامية يخرجنا من حالة خلط الكليات بالجزئيات ، وذلك بطريق البحث العميق ، والجهد المتصل لفهم روح الإسلام وغاياته ، وقواعده الكلية من خلال مصدريه الأساسيين : كتاب الله وسنة رسوله ﷺ (٣٨) .

صحيح أن الداعية فى حاجة إلى معرفة دقيقة بحقائق الدين ، ولكن وفى نفس الوقت لا يغرق نفسه فى إخضاع تلك الحقائق للتصورات العصرية الغربية ، لأنها «خاضعة دائما للتطور والتغيير ، فيجب أن نغار على هذه الحقائق الدينية والمصطلحات الإسلامية غيرتنا على المقدسات وعلى الأعراض والكرامات ... ، لأن حصون الإسلام المنيعة وحماه وشعائره ، وإخضاعها للتصورات الحديثة أو تفسيرها بالمصطلحات الأجنبية إساءة إليها

لا إحسان ، وإضعاف لها لا تقوية(٣٩).

وإذا كان بعض الدعاة عن حسن نية ومن قبيل مسايرة العصر يقعون فى تلك الأخطاء من إخضاع بعض حقائق الدين للتصورات العصرية ، فإن بعضا منهم أيضا يدخلون على الدين أموراً ليست منه ، بتأويلات خاطئة لبعض آيات القرآن الكريم كما نراهم «يغرقون جوهر الدين بطوفان من الكلمات الجوفاء ، والشكليات التى تصرف الناس عن الجوهر والهدف الأساسى للإسلام»(٤٠).

«ويقول فضيلة الشيخ محمد الغزالى فى كتابه [مشكلات فى طريق الحياة الإسلامية] : اليوم يقوم ناس من المسلمين بدور الكهان القدامى ، فيصورون الإسلام ديناً دموى المزاج ، شرس المسلك يؤخر اللطف ويقدم العنف»(٤١).

وهذا المسلك وإن لم يكن ظاهرة مطلقة ، إلا أنه يقع ، وهذا بدوره يؤثر فى الأمة الإسلامية ، بل هو من أسباب ضعفها ، مما يستوجب بالتالى ضرورة أن ينأى الدعاة كل الدعاة عن الجدل العقيم والنقاش غير المفيد الذى ساد لغة الخطاب أو كاد .

*** الدعاة والمشكلات المعاصرة :**

من المفارقات الغريبة أن ينشغل بعض الدعاة بإصدار الأحكام على المجتمع من منطلق قضائى بدعوى حل المشكلات ، وهو ليس كذلك ، لأن الدعاة يتناسون أن أهم وظائف الدعوة هو العون والتوجيه الأبوى ، الذى يأخذ بأيدى الناس إلى جادة الصواب والحق ويقبل عثرتهم، خصوصا الأطفال

والشباب ، حتى يشبوا على الفهم الصحيح للعقيدة وكرم الأخلاق «ولذلك فإصلاح مناهج الدراسة الإسلامية لتكون تخصصات فنية مع ما يلزم لثقافة المتعلم من شئون الشريعة سوف يوسع أفق الداعية ويعدل مفاهيم ممارسة الدعوة لديه ، ويزيد العقلية القضائية المحدودة التى تعوق نجاح أعمال الدعوة فى كثير من الأحيان(٤٣).

وموقف الدعاة من المشكلات المعاصرة ، لا يجب أن يقتصر على الأمور الشكلية أو الوصف العقيم ؛ فأمام الدعاة السيرة النبوية وما كان من فعل الرسول ﷺ تجاه بنى النضير وبنى قريظة ويهود خيبر وما كان من قريش فقد تعامل رسول الله ﷺ مع هؤلاء جميعا على أساس مقتضى الحال ووفقا لتغيرات الحاجات والمواقف والعلاقات والمراحل التى يمر بها المجتمع(٤٤).

أما الجمود على حالة واحدة ومواجهة مواقف متعددة ومتغيرة بمنهج واحد وأسلوب واحد فذلك مما عمت به البلوى ومما عطل أو كاد هدف الدعوة ورسالة الداعية .

والرسول ﷺ نفذ إلى أعماق الأعماق فى فهم الجاهلية ، فأدرك العوامل والأسباب التى شدتهم إلى الباطل ، وعاقتهم عن الحق ، وأخذ إلى علاج العوامل والأسباب فى نسق تربوى حول موقف أهل الجاهلية من رفض الحق إلى قبوله ، ومن قبول الباطل إلى رفضه . وفى صلح الحديبية تنازل الرسول ﷺ على أن يثبت صفته النبوية فى الكتاب الذى جعله بينه وبين قريش ، ورضى بأن يرد إلى قريش من يصل إليه منهم مسلما ، وأن لا ترد

ريش من جاءها من أصحابه ، كما رضى ﷺ أن يعود إلى المدينة دون أن دخل مكة .

والرسول ﷺ الذى فعل هذا وهو بالمدينة ، نراه فى مكة وفى بداية دعوة يأتى عكس ذلك تماما ؛ فحين راودته قريش على ترك الدعوة لقاء تمليكه الملك وإيتائه المال الوفير ، أجاب ﷺ بقوله المشهور : «والله لو وضعوا الشمس فى يمينى والقمر فى يسارى على أن أترك هذا الأمر ما تركته حتى يظهره الله أو أهلك دونه» .

وبمقارنة المنهجين نلمح الحكمة البالغة فى النهج النبوى لتغيير الواقع من باطل إلى حق «وجماع تلك الحكمة إن الرفض للواقع الباطل إنما هو فى مستوى المبدأ الإيمانى ... أما العمل من أجل تغيير الواقع الباطل فإنما طريقه الحوار مع معطيات ذلك الواقع»(٤٥).

وهذا فى حد ذاته درس للدعاة وكل من يتصدر العمل فى مجال الدعوة الإسلامية . ونحن لا ننكر صعوبة توطين النفس على إنتهاج الحق ومعرفة طريقه الصحيح خصوصا فى عصر معقد ومشحون بالمشكلات ، يصعب منه الانتقال من الواقع المختلط إلى الحق الصريح . وهذا يفسر لنا كيف مكث رسول الله ﷺ طيلة ثلاثة وعشرين عاما ليقطع بالناس هوة : ما بين الواقع الجاهلى والحق الإسلامى(٤٦).

من هنا تأتى أهمية إعداد الدعاة وتدريبهم على مبادئ الإعلام القرآنى ، ودراسة نظريات الإعلام الحديثة ، ووسائل الاتصال الجماهيرية من مرئية ومسموعة ، وأيضا ضرورة فهم الدراسات المستقبلية ووسائلها

المختلفة.

فكل فقيه فى علوم الإسلام لا ينبغى أن يقتصر علمه على فقه الإسلا فقط ، بل يجب أن يدرس العلوم والأيديولوجيات الأخرى ، حتى يعرف مواطن الخطر فيها ليقدمها بمنهج علمى سليم ، مستخدما الأساليب العلمي الصحيحة(٤٧).

وما يجب التأكيد عليه هنا هو التحليل للموقف الحالى للداعية ، فإ الخبرات بأساليب الدعوة والحوار البناء مازالت فى حاجة إلى بذل الكثير م الجهد حتى يستطيع الداعية أن يملأ الفراغ وأن يؤدى دوره بكل ثقة واقتدار.

*** انصراف بعض الدعاة عن الهدف الصحيح :**

وذلك بانهماكهم وانخراطهم فى أمور ومشاغل الحياة من أجل الحصو على الرزق ، وتلك مسألة ظاهرة فى كثير من الأحوال ، والجهات المسئول عن الدعوة تحاول وتبذل الجهد وتضع من الضوابط الكثير ، كما تعطى م الحوافز ما يمكن أن يسهم فى الارتقاء بمستوى معيشة الدعاة .

ومع ذلك فالأمر مازال فى حاجة إلى وضع الكثير من طرق وأساليب ودراسات تحمى الدعاة من الوقوع فريسة فى مهب ريح الحياة المادية وم يعتريها من مخاطر وأساليب قد لا تناسب صفة ولا طبيعة الدعاة .

* مشكلات المناخ العام للدعوة (جماهير المتلقين) :

إذا صح أن المتلقى فى أية مؤسسة تعليمية يتسق مع زميله عقلي وبدنيا واجتماعيا وثقافيا ، فإن المتلقى فى حقل الدعوة يختلف عن ذلك

تماما ، فجمهور المتلقين لا تجمعهم هوية واحدة ، ولا عمر زمنى واحد ، ولا ثقافة محددة ، ولا مستوى اقتصادى معين ، وإنما هم مجموع ذلك كله ، وطلباتهم وتوقعاتهم من الدعاة كثيرة ومتشعبة ، وآمالهم المعقودة على الدعاة أيضا كثيرة ، الأمر الذى يضاعف من صعوبة عمل الدعوة .

*** قصور الدعوة فى كثير منها على جمهور المساجد :**

أن تقتصر الدعوة - أو تكاد - على المساجد فهذا فى حد ذاته قصور أيما قصور ، فالدعوة مطلقة تشمل المجتمع بجميع فئاته ، جمهور المساجد ، وغيرهم من رواد النوادى الثقافية والرياضية وأماكن التجمع داخل المستشفيات والمصانع والمعامل ومراكز البحوث ومعاهد العلم وكليات التعليم والجامعات على سائر تخصصاتها .

وهذا أمر يدعو إلى أن نمعن النظر فيه حتى يتبين لنا أن المواجهة الحقيقية لا تكمن داخل المساجد فقط .

والدعاة فى ذلك فى حاجة ماسة إلى فهم تربوى صحيح تنطلق من تشخيص الداء الحقيقى الذى يعيشه المجتمع ، والداعية مطالبٌ قبل غيره بأن يحس نبض المجتمع حساً أميناً، ويهتدى إلى الداء الحقيقى ، ومواضع الضعف فى جسم هذا المجتمع . من هنا تأتى أهمية أن يعايش الداعية مشكلات المجتمع وينطلق فى دعوته منها . شعيب عليه السلام بعد أن دعا قومه إلى التوحيد ، يدعوهم إلى الوفاء بالكيل والميزان بالقسطاس المستقيم ... وانطلاق شعيب من ذلك كان بدافع أن تلك المشكلة واجهت المجتمع الذى ابتعث هو إليه ، فتطفيف الكيل والغش فى الميزان كانت صفة المجتمع

فى ذلك الوقت .

ولم يكن الدعاة من المخلصين الربانيين بأقل حنكة من شعيب عليه السلام ، فالحسن البصرى فى مواعظه كان دائما يشير إلى النفاق الذى كان داء المجتمع الإسلامى وهو فى أوج مجده ورخائه ، ويذم حب الدنيا وطول الأمل . أما الشيخ عبد القادر الجيلانى ، فيدعو إلى التوحيد الخالص وقطع الرجاء ، والخوف من غير الله وأنه لا يضر ولا ينفع سواه ، لأن الناس قد ربطوا مصيرهم بالخلفاء والأمراء وأصحاب الحول والطول والأمر والنهى فى العاصمة .

ولم يكن ابن الجوزى بأقل حالاً من الحسن البصرى ، فقد كان ابن الجوزى يشنِّع على الحياة الماجنة التى كان يحياها كثير من الناس فى بغداد وعلى الذنوب والمعاصى التى كانت تقترف نهارا جهارا ، والمنكرات التى قد شاعت . وقد كان لمنهج ابن الجوزى وأسلوبه أثر بالغ فى إقلاع الكثير الغزير من أبناء المجتمع عن تلك المعاصى والمنكرات فتابوا وأنابوا(٤٨) .

ولعل السر فى وقوع القبول لأمثال هؤلاء (الحسن البصرى - ابن الجوزى) هو حالة الزهد التى كانوا يحيونها ؛ فالزهد يكسب الإنسان قوة المقاومة ، والاعتداد بالشخصية ، والاستهانة بالمادة ومن يقتنيها ، ويصرعى الشهوات ، وأسرى المعدة .

من هنا نرى عبر التاريخ أن العباقرة والنوابغ من الأمم كانوا زهادا فى الحياة متمردين على الشهوات ، فالزهد يثير عندهم كوامن القوة ، ويشعل المواهب ، ويلهب الروح ، أما الرخاوة والدعة والجشع فيبلد الحس ويميت

القلب .

وصفات كهذه هى بلا شك متطلبات الداعية فتلك سنة الله فيمن يختاره لهذه الرسالة العظيمة « .... سنة الله فى الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا ".

وسمات الدعوة أنها تقوم على الإيمان بأن الأجر والثواب من عند الله، وأن جهد الداعية محتسب له فى ميزان حسناته . فلا مجال للإغراء بالدنيا وجاهها ومناصبها ، فمن رضع بلبان هذه المطامع لا يمكن فطامه عنها كما لا يصلح ولا يعتمد عليه فى مجال الدعوة إلى الله(٤٩) .

*** خلو الكثير من المؤسسات الرسمية وغير الرسمية من الدعاة :**

ينتشر جمهور المتلقين فى ربوع الوطن ، ولا يقتصر فقط على دور العبادة . فالنوادى الثقافية ، والرياضية والمدارس والجامعات والمصانع ، والمصالح الحكومية ، والشركات العامة والخاصة والأسواق ... الخ كلها أرض تصلح للدعوة ... بل هى الدعوة بعينها ؛ ذلك أن رواد المساجد - غالبا - ما يكونون على دراية - حتى وإن كانت متواضعة - بأمور الدين .

وهذا أمر يحتاج إلى إعادة النظر والوقوف أمامه طويلا ، فالناس كل الناس مفطورون على التدين ، وما ينقصهم هو التوجيه الأمثل ، وبذل العرق النظيف . «فأقم وجهك للدين حنيفا ، فطرة الله التى فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون» .

وأمام هذا المناخ الدعوى ، فالحاجة ماسة إلى داعية يناسب تلك التجمعات ، بمعنى أن يكون الدعاة على مستوى عالٍ من الدراية والمعرفة بأساليب الدعوة فى شكل يتفق ونوعية المتلقين ، فلا يكفى أن نقول بأن الإسلام دين صالح لكل زمان ومكان وفقط ؛ بل يجب أن نمارس هذا عمليا وتطبيقيا .

ودور الدعاة أن يحببوا الناس فى الدين وأن يبتعدوا عن التهديد وفكرة أن الناس غارقون فى الذنوب منغمسون فى الخطايا وأن مصيرهم النار وبئس المصير .

إن الدعوة وسط الجماهير بذلك المنهج يمكن أن تجدى صدىً لدى الناس خصوصا إذا ابتعد الدعاة عن الجدل العقيم وحدة النقاش الذى ساد زمنا طويلا ، وكان من أسباب ضعف الأمة .

ولا يخفى أن القدوة تحتل مكانا جوهريا فى قبول الدعوة ، فالداعية ومدى صدقه فى القول ومعاملته الحسنة وزهده تعد مدخلا أساسيا حتى يعرف جمهور المتلقين صفات الإسلام الحميدة وما يتحلى به الدعاة من السماحة ورحابة الصدر والمعاملة بالحسنى .

والتجمعات لجماهير المسلمين المتلقين للدعوة خارج المساجد فى حاجة إلى تضافر جهود المسئولين فى تلك المؤسسات على إتاحة الفرصة أمام تلك الجماهير حتى يتمكنوا من فهم الدين الفهم الصحيح ، وذلك لا يكون بغير كتيبات صغيرة تحتوى على فهم العقيدة والشريعة والاستعانة بالأئمة والدعاة المستنيرين لشرح وتوضيح تلك الكتيبات وما تتضمنه من أخلاق

وسلوك حميد مهذب (٥٠). ولا ننكر هنا صعوبة عمل الدعاة وسط تلك الجماهير خارج دور العبادة ، الأمر الذى يلقى بالمسئولية على عاتق هؤلاء الدعاة ومراعاتهم لمقتضى الحال فلكل مقام مقال والحديث إلى الفقراء غير الحديث إلى أواسط الناس غير الحديث إلى طبقة العمال غير الحديث إلى الباعة الجائلين ... الخ .

*** مشكلات إعلام الدعوة :**

انحصر أو كاد إعلام الدعوة على محطة القرآن الكريم ، وإن كنا لا نقلل من المجهود المبذول خلال هذا البث من شبكة القرآن الكريم إلا أن المشكلة تكمن فى قلة المستمعين لتلك الشبكة . بيد أن مزج برامج الدعوة من خلال البرنامج العام يكون أوقع ؛ حيث أن جمهور المتلقين أكثر ، ورواد تلك البرامج أوسع ، ومن ناحية أخرى اقتصرت الجرائد اليومية على مساحات محدودة للكتابة فى مجال الدعوة ، ولا شك أننا نحتاج إلى إعلام مثقَّف ومُثقِّف ، ليشارك فى إيقاظ قوى الابتكار والابداع ، حتى يمكن إعداد أجيال جديدة قادرة على التعامل مع أوضاع القرن الحادى والعشرين ، من خلال رؤية مستقبلية عصرية ، علما وعملا وسلوكا .

لقد انتشرت الأقمار الصناعية ... وتزايدت قدرات البث التليفزيونى، واتسع مداه ، حتى أصبح إرساله يدخل بيوتنا بلا استئذان ، ليؤثر على أسرنا رجالا ونساءً ، شبابا وأطفالا(٥١).

من هنا تأتى أهمية تخصيص ساعات عبر إذاعة البرنامج العام لشرح حقائق الإسلام على مستوى الفرد والجماعة ، ليكون ذلك إبرازا لمكارم

الأخلاق من خلال سيرة الرسول ﷺ وأقوال الصحابة .

هذا من جهة ، ومن جهة أخرى تأتى أهمية الكلمة المكتوبة ضمن المجلات الإسلامية مع عدم التهويل فى مجال الاختلافات المذهبية والتخلص من أسلوب الإثارة والاستفزاز الفكرى لجماهير المسلمين .

*** مشكلة الدعوة فى بلاد الأقليات الإسلامية :(٥٢)**

تدور المشكلات التى تجابه الدعوة فى الخارج حول :

- الإعلام الموجه ضد الإسلام .

- تدعيم المذهبية والفرق .

- التشكيك فى حضارة الإسلام .

ولا شك أن تلك المحاور وما تحتويه من سلبيات تجد لها آذانا صاغية عند ضعاف الإيمان ، خصوصا من الذين لم يتحصنوا بالفهم الصحيح للإسلام ، وانخدعوا بالبرامج والمقالات الهدامة ضد الإسلام ، ناهيك عن قيام ما يسمى (جماعات التبشير) باغراء المال على ضعاف النفوس لاثنائهم عن الإسلام وتشكيكهم فى وفائه بمتطلبات الحياة المعاصرة .

أما انتشار الفرق والمذاهب فإن صداها كبير ، فقد وجدت لها مربضا فى هذه الديار ، حيث تدعم بالمال ، وتستقطب بدعوى «توحيد الأديان» وبدعوى «التقارب بين الأديان» .

ولما كانت بعض تلك الفرق الإسلامية حديثة النشأة والنزعة ، ولما كان

القائمون عليها لا يستندون إلى الدين الخالص والمنهج الصحيح ، فقد انخدعوا ووقعوا ضحايا لتلك الدعوات خصوصا وأن كثيرين من قيادات تلك الفرق والمذاهب غير مؤهلين فى مجال الدعوة الإسلامية .

وتستند الهجمة الشرسة ضد الإسلام من خلال تلك الفرق وتقوم على التشكيك الدائم فى حضارة الإسلام ، وأنه لا يرقى لمواجهة مشكلات العصر ولا يستطيع تقديم الحلول المناسبة لها .

والسؤال الذى يطرح نفسه هنا هو :

- ما موقف الدعاة فى تلك البلاد (الأقليات الاسلامية) من تلك المشكلات ؟

- ثم : ما المقومات التى يتصف بها الدعاة لمجابهة تلك المشكلات ؟

الواقع أن الدعاة فى تلك البلاد الأجنبية يتسمون بالضعف الواضح ، خصوصا مع تنوع القنوات الثقافية ، التى تم تكوينهم علميا ودينيا من خلالها وهى تدور حول ثلاثة محاور :

١) صنف من الدعاة نزحوا من بلاد تدين بالإسلام ، وتربوا على التطبيق الصحيح لشريعة الدين الإسلامى ، فتسلحوا بحفظ القرآن الكريم وتزودوا بالفكر المعاصر . وأمثال هؤلاء خير دعاة ، فهم ينهجون السلوك المستقيم ، ويقدمون نموذجا طيبا للفكر الإسلامى المتفتح ، ويستطيعون أن يقنعوا الكثيرين بالإسلام ، دينا ومنهجا وتطبيقا ومع ذلك فأمثال هؤلاء قليل فى تلك الديار .

٢) الصنف الثانى من الدعاة ، هم الذين نزحوا من بلاد إسلامية ، إلا أنهم لم ينشأوا التنشئة الدينية الكافية للداعية ، أو يمكن القول بأنهم قد قذفت بهم المقادير للعمل فى مجال الدعوة عن طريق «الصدفة» أو استسهالا من وجهة نظرهم للارتزاق .

ولا شك أن هذا الصنف يسئ إلى الإسلام وإلى الدعوة ، لأنهم ينقلدون أشرف رسالة ، ويحملون أنفسهم مسئولية ليسوا لها أهلا ، الأمر الذى نتج عنه التخبط والعشوائية ، والتمسك المتزمت بالشكليات والمرفيات خصوصا فى مناقشاتهم والحوار معهم . ولا يخفى أن هذا من قبيل التنطع فى الدين وادعاء العلم بالدين وأصوله والإسلام وشريعته .

ومن عجب أن أمثال هؤلاء يطوعون الدين للعادات والتقاليد التى ورثوها فى البلاد التى نُشِّئوا فيها ، وينقلون هذا التراكم الثقافى من بلادهم إلى تلك البلاد الأجنبية مثل «بريطانيا» .

وشبيهم بذلك يُفصِّلون الإسلام على «قَدٍّ» فكرهم المحدود ونشأتهم الناقصة . وهذا الصنف من الدعاة يتركز أساسا فيمن لا يتكلمون اللغة العربية من أهل : باكستان وبنجلاديش والهند وإيران وتركيا ... وغيرها . ولما كان السواد الأعظم من المسلمين فى بريطانيا ينزحون من تلك البلاد فقد وجدوا آذانا صاغية لفكرهم ممن يتجنسون بجنسياتهم ، ناهيك عن إقناع بعض أهل البلاد الأصليين لهذا الفهم عن الإسلام وتبنى تلك التقاليد الموروثة .

وتأتى خطورة هؤلاء الأدعياء من الدعاة أنهم يلقون فى روع بعض

أهل تلك البلاد من السكان الأصليين من الراغبين فى الدخول فى الإسلام أن الإسلام هو : «زى موحد» جلباب قصير لا يحاز الركبة إلا قليلا وعمامة تعتلى الرأس بصورة غير مقبولة ... الخ .

وهكذا يوفر أمثال هؤلاء الأدعياء من الدعاة ، يوفرون على أعداء الإسلام الكثير الغزير فى محاربة الإسلام ، وذلك بفكرهم المحدود ومنهجهم المتواضع ، الأمر الذى اتخذه أعداء الإسلام تبريرا لإثبات أن الإسلام دين لم يعد يرقى حضاريا لحاجات البشر فى العصر الحديث .

٣) الصنف الثالث : الدعاة الذين دخلوا فى الدين الإسلامى من أهل هذه البلاد الأجنبية وهم قليل . إلا أن غالبيتهم ينهج النهج ذاته من : التزمت والتنطع والعنصرية والتلبيس ، خصوصا من بعض الشباب فى بريطانيا ، الذين وطنوا أنفسهم على أنهم دعاة ، فهم يريدون إسلاما يُطوَّع لظروف بيئتهم - من وجهة نظرهم - ويريدون لأنفسهم أن يَخْلُفوا الدعاة الذين نزحوا من بلاد إسلامية وهم يخططون لذلك !! وكأنهم يلغون «عالمية الإسلام» ويروجون لروح العنصرية .

وقد وطد هؤلاء الدعاة أنفسهم فى فكر يتسم بالتزمت ، وانتمى معظمهم إلى ما يسمى بحزب «التحرير الإسلامى» وهو حزب يعمل بنمط لا يتفق فى كثير من برامجه مع مذهب أهل السنة ، لأن القائمين عليه غير متخصصين فى الشريعة الإسلامية ، ويكتفون بالقشور ، بل ويتهمون من عداهم بالتشيع للحكومات الإسلامية التى لا تطبق الإسلام .

*** أثر تعدد فكر الدعاة على الدعوة فى الخارج :**

يتضح من العرض السابق أن الكثرة الكثيرة من الدعاة فى بلاد الأقليات الإسلامية ومنها بريطانيا يفتقدون أدنى شروط الداعية المتميز حيث أن هؤلاء الدعاة لا يقدرون على الافصاح والبيان باللغة العربية ، فهم يترجمون بلغتهم ولا يصلون إلى القول الفصل فى كثير من أمور الدين الصحيح . هؤلاء الدعاة ينقصهم الفهم السليم للقضايا الإسلامية المعاصرة ، فهم لا يلمسون الموضوعات الأساسية للإسلام ، وهم يسيئون للإسلام ويقحمون أنفسهم فى قضايا جانبية تناسب فكر الجماعة أو المذهب الذى ينتمون إليه ، ومن عجيب أن أمثال هؤلاء نصبوا أنفسهم للفتيا فى أمور الدين ، ولا يتقبلون النقاش أو الحوار مع أحد .

وكيف لهم بالفتيا الدقيقة وهم أو غالبيتهم يفتقدون العلوم الدينية الكافية وهذا معناه أنهم يطرحون فكرا مختلطا هامشيا ؛ ففاقد الشئ لا يعطيه . وهذا الوضع بدوره أدى إلى إتاحة الفرصة لكثير من المتطرفين الهاربين من بلادهم فوجدوا الأرض ممهدة والمجال متاحا ، فانتشروا فى ربوع البلاد وطولها وعرضها (بريطانيا) ينشرون مذاهبهم ، ويعمقون عداءهم للحكومات الإسلامية وللمسلمين فى بلادهم .

وهذا بلا شك ألقى بالعبء الكبير على الدعاة المعتدلين وحملهم مسئولية ضخمة ينأى عن حملها عاتقهم .

وتلك الفئات المتطرفة أوقعت الفتن وشككت جماهير المسلمين فى تلك البلاد فى الأئمة المبتعثين من البلاد الإسلامية ومنها مصر ، بل وادعوا أن

هؤلاء أئمة السلاطين وأحيانا يصل الحال أن بعض هؤلاء المتطرفين لا يجوزون الصلاة خلف الإمام المبعوث من بلاد العالم الإسلامى .

هذا وتجدر الإشارة أن التعددية الثقافية وتعدد المذاهب كان من وراء تصعيد الجدل والحوار الغير هادئ بين تلك الجماعات المتطرفة من جهة وبينها وبين رجال الدعوة المعتدلين من جهة أخرى .

من هذه الفرق والمذاهب : « الروافض ، الشيعة ، الجعفرية ،الامامية، الاثنا عشرية » .

وتلك الفرق تصدر نشرات وكتيبات بين الحين والآخر منها سلسلة : «اعرف عدوك» وفيها يدعون لمفهوم : التُّقيه - مفهوم الإمامة - موقفهم من الصحابة ، موقف أهل البيت من الصحابة ، عاشوراء ، قتلة الحسين ، نكاح المتعة ، اتخاذهم القبور مساجد ، عقيدة الرجعة ، والمهدى المنتظر .

أصحاب دعوى الخلافة :

يقوم فكر هذه الجماعة على منهج : تكفير الحكومات الإسلامية فى مجملها والدعوة إلى قيام دولة الخلافة ، تحت زعامة شخص واحد هو أمير المؤمنين . كما يقوم فكر هذه الجماعة على بث روح الجهاد بين الشباب المسلم، وإباحة قتل من لم يؤمن بفكر تلك الجماعة .

ويتضح أن تلك الجماعة اخترقت الكثير من المساجد الكبرى فى بريطانيا ويجهرون بدولة الخلافة .

وهنا نقتبس نبذة من مطبوعات تلك الجماعة والتى جاءت تحت عنوان «الخلافة» «عن عرفجة بن شريح قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : "إنه ستكون بعدى هناتٌ وهنات (أى فتن وشرور) فمن رأيتموه فارق الجماعة ، أو يريد أن يفرق الأمة (أمة محمد ﷺ) كائنا من كان فاقتلوه !!! فإن يد الله مع الجماعة ، فإن الشيطان مع من فارق الجماعة يركض ، رواه مسلم والنسائى وهذا لفظ النسائى» وفى تعقيب من نفس الورقة : «وفى هذا الحديث فوائد عزيزة وجليلة منها :

١- أن النبى ﷺ نبأ بوقوع الفتن من بعده ، وقد كان ما قال فهذا علم من أعلام النبوة .

٢- أن النبى ﷺ أمر بقتل من يريد أن يفرق أمر أمته (ﷺ) كائنا من كان ، يعنى وإن كان يبدو صالحا .

٣- فيه أن الحفاظ على وحدة الأمة الإسلامية أعظم حرمة عند الله من صيانة دم المسلم المفرق للجماعة !!

٤- أن يد الله على الجماعة . وفيه دلالة قاطعة ، على أن الشوكة والهداية إنما يكونان لجماعة المسلمين ذات الرأى« الواحد ، وإن قل عددهم وما أكثر القصص التى قصها علينا المولى جل ذكره فى كتابه مما يؤكد هذا المعنى .

٥- إن على رأس« كل حزب من الأحزاب التى تفرقت عن جماعة المسلمين شيطانا يركض وراءها قال تعالى : «واتل عليهم نبأ الذى آتيناه آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين»[٥٣] .

هذا وتجدر الإشارة أن فرقا أخرى موجودة فى بريطانيا ، تنتمى إلى الإسلام رسما فقط ، منها البهائية والقاديانية ... الخ وكلها تدين بفكر لا يتفق ومذهب أهل السنة والجماعة . ومع ذلك فتلك المذاهب والفرق تجد لها مريدين من ضعاف الإيمان ، كما أن جهات كثيرة تمنح وتهب الأموال لتشجيع تلك الفرق ؛ لأنها تفتٌ فى عضد الأمة الإسلامية ، وتضعف شوكتها وتعطل مسيرتها وانتشارها .

ويتضح من هذا العرض أن المسلمين فى بريطانيا يتعرضون لنماذج متفاوتة من الفرق والمذاهب التى لا تنتمى لمذهب أهل السنة ، نظرا للفراغ الثقافى لتلك الفرق ؛ لأن مؤيدى تلك الجماعات أو كثرة كثيرة منهم نزحوا إلى تلك الديار وهم خلوٌ - إلا القليل - من مقومات فهم الإسلام الفهم الدقيق .

ولا شك أن تلك الأسباب فتحت المجال أمام تلك الفرق لتفعل فعلها ، وتنخر كالسوس فى جسم وكيان المسلمين فى تلك البلاد ، مما أفقدهم هويتهم وانتماءهم للإسلام .

ومن أعظم الأمثلة على ذلك : تأثير المذهب الشيعى على الجالية الإسلامية فى بريطانيا تأثيرا واضحا ، الأمر الذى أحدث الشقاق والجدال والخلاف ، لأن الشيعة لا يجّوزون الصلاة خلف الإمام السنى ، كما لا يجوز للإمام السنى أن يعقد الزواج للمرأة التى تتبع المذهب الشيعى .

ومن نافلة القول أن نؤكد أن للشيعة ثقافتهم الخاصة بالزواج والزى وأساليب الزواج .. وغيرها .

وإذا كان للشيعة تأثير واضح على صورة الإسلام والمسلمين ، فإن التأثير الأكثر سلبا يكمن فيمن يدعون «الخلافة» ، فتأثيرهم بالغ الخطورة ، وهم دائما يتحرشون بالأئمة والدعاة الوافدين من بعض البلاد الإسلامية ، خصوصا مصر والسعودية .

كما أنهم يشحنون مريديهم بأن كل من عداهم فهو باطل وضلال ، بل والأكثر خطورة ادعاؤهم تكفير الحكومات الإسلامية القائمة . وهم بذلك يشوهون صورة الإسلام فى أعين الغرب ، خصوصا بأسلوب التزمت الواضح والصريح والجدل العشوائى والسوفسطائى .

*** الإعداد التربوى للداعية :**

كان ومازال وسيظل الأزهر هو القلعة الحصينة التى تتكسر فوقها كل سهام الكيد للإسلام والمسلمين .

والدعاة هم جزء لا يتجزأ من منظومة كبيرة هى الدعوة إلى الله بالمعنى والتى هى أقوم، وإعدادهم فى حاجة ماسة إلى تضافر الجهود بدءا من المراحل الأولى بالأزهر الشريف وانتهاءاً بالجامعة .

مراحل إعداد الدعاة :

أولا - التدريب أثناء الخدمة : تقوم وزارة الأوقاف بعقد دورات تدريبية للأئمة للارتقاء بمستوى الأداء ، خصوصا من يتقدمون للابتعاث للدعوة بالخارج .

وبالرغم من الجهد الواضح فى هذا المجال إلا أن الحاجة مازالت ماسة

إلى ما يأتى :

* مراجعة دقيقة لرغبات الدعاة ، بحيث لا يستمر فى العمل بالدعوة إلا من تتوفر عنده الرغبة الأكيدة للاستمرار فى هذا المجال .
* تصنيف الدعاة فى شرائح ، وفقاً لدرجة كفاءتهم العلمية ، وتقاريرهم الدورية ، وسمعتهم وسلوكهم بين الجماهير .
* تحقيق أكبر قدر من المرونة فى التنقلات بين الأئمة ، بحيث لا يستقر داعية فى مكان بعيد لمدد طويلة ، حتى تتاح الفرصة للتطوير والتجديد للمعلومات ، والالتقاء بنوعيات كثيرة من جماهير المتلقين .
* توسيع دائرة المدربين ، بحيث تتاح الفرصة لأساتذة علم الاجتماع والتربية والقانون بالمشاركة الفعالة فى البرامج التدريبية للأئمة والتى تعقدها وزارة الأوقاف بصفة دائمة .
* عقد مسابقات دورية فى حفظ القرآن الكريم بين الأئمة (أربع دورات سنويا) وتقديم جوائز مجزية لأوائل تلك المسابقات .
* إجراء مسابقات ثقافية بين الأئمة ، على أن تتاح الفرصة لأوائل المتسابقين بالترقى والسفر فى بعثات .
* تعقد دورات اللغة الانجليزية أو الفرنسية لمن يتقدمون للابتعاث بالخارج داخل المراكز الثقافية بالقاهرة والتابعة للبلاد المزمع السفر إليها ، على أن تعطى مكافآت مجزية للأئمة الذين يبدون رغبة فى حضور تلك الدورات .

ثانيا - إعداد كوادر خاصة من الدعاة :

الحاجة ماسة إلى تكوين كوادر خاصة للدعاة ، تحظى بالرعاية والعناية منذ سنى العمر الأولى ومراحل إعداد تلك الكوادر تعتمد على ما يأتى :

* انشاء نقابة عامة لمحفظى الكتاتيب على مستوى الجمهورية من جهة ، وداخل كل محافظة من جهة أخرى تكون مهمتها دعم تلك الكتاتيب عينيا وماديا ، تحفيزا للمحفظين وتشجيعا لهم على عملهم .
* انتقاء الصفوة من حفظة القرآن الكريم بتلك الكتاتيب ، وإلحاقهم بمعاهد أزهرية خاصة بالمتفوقين ، على أن تكون الدراسة داخلية بتلك المعاهد وبرعاية الأزهر الشريف .
* تكون لخريجى تلك المعاهد صفة الخصوصية ، بحيث يلتحقون بكليات الدعوة وبكليات أصول الدين (أقسام الدعوة) .
* دعم أعضاء هيئة التدريس بتلك المعاهد وبأقسام الدعوة وكلياتها بمتخصصين فى تدريس اللغات الأجنبية على أن يكونوا ممن ينطقون تلك اللغات من أهل تلك البلاد .
* إيفاد طلاب من تلك المعاهد فى صيف كل عام إلى الخارج لدراسة اللغات والتدريب عليها .
* تقويم البرامج والمقررات الحالية لكليات الدعوة ، وإضافة مقررات جديدة فى مجال الفكر المعاصر والأديان المقارنة وعلم النفس الاجتماعى وعلم الاجتماع التربوى .

ثالثا - إعداد الدعاة بالعواصم والمدن الأجنبية :

* إنشاء معاهد أزهرية بالعواصم والمدن الأجنبية ، تكون نواة لإعداد الدعاة فى تلك البلاد .
* تتبع هذه المعاهد الأزهر الشريف ، على أن تقوم وزارة الخارجية (سفارات مصر فى تلك البلاد) بالاشراف والمتابعة على تلك المعاهد .
* توضع المناهج والمقررات من قبل الأزهر الشريف بمعرفة متخصصين فى هذا المجال .
* يكون ترشيح المعلمين لتلك المعاهد ممن لهم خبرة فى مجال الدعوة بالخارج من المقيمين فى تلك البلاد ، على أن يستعان بأساتذة من الأزهر فى العلوم الدينية .
* تكون المساجد والمراكز الإسلامية فى تلك البلاد ، مكانا لتدريب هؤلاء الذين يُعَدّون للدعوة فى تلك البلاد .

التوصيات والمقترحات :

بالإضافة إلى ما قدمه هذا البحث من التخطيط للإعداد التربوى للدعاة على المستوى القريب والبعيد ، وعلى المستوى الداخلى والخارجى ، تقدم الدراسة مجموعة من التوصيات والمقترحات قد تفيد فى المواجهة الحالية للمشكلات التى تواجه الدعاة فى الداخل والخارج .

وتعتمد تلك التوصيات على ما يأتى :

* إلمام الدعاة بالمتغيرات العالمية الحديثة ، والتمكن من إدراك ثقافة العصر والفكر الحديث، حتى يصبح قادرا على تحمل عبء الدعوة الإسلامية .

* الاقتداء بصحاب الشرع ﷺ . قال تعالى : «لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً» (٥٤) . والقدوة تعنى الالتزام بخلق الرسول ﷺ فى صدقه وأمانته ، وزهده وعفته ، وحلمه وعفوه ، وإيثاره ، وتعاونه ، وعدله وتواضعه ، وسماحته ومساواته .. وهذا يستتبع أن لا يطأ الداعية موطئا خسيسا أو دنيا ، أو أن يفعل فعلا يخل بكرامته وينزل من قدره .. قال تعالى : «أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون» (٥٥) .

* التزود بالعلم : وحتى يكون الداعية على مستوى الدعوة فعليه أن يتزود بالعلم النافع، ويواصل القراءة وحفظ القرآن الكريم وأن يتحلى بالتواضع ولا يتكبر على الخلق ، ويبسط وجهه للناس ، ويطلب الأجر والثواب من المولى عز وجل . وعلى الداعية أن يراعى ظروف وأحوال المخاطبين ، فلا يثقل عليهم ، إلا بما استعدت به نفوسهم حتى يقبلونه ويطبقونه .

* التنوع فى أسلوب الخطاب : والتنوع ضرورة تمليها المواقف ، فلا تستبد بالداعية الحماسة والاندفاع ، فيتجاوز الحكمة ، لأن الهدف من الدعوة هو موعظة حسنة تعرف طريقها إلى القلوب ، ويظهر أثرها على

المشاعر بلطف ولين ، وليس بزجر وتأنيب ، أو بكشف الأخطاء التى يأتيها بعض الناس ربما عن جهل ؛ فإن الرفق فى الموعظة كثيرا ما يهدى القلوب الشاردة ، ويؤلف بين القلوب التائهة .

* التحلى بالصبر : والداعية يتعرض لمواقف تحتاج منه الصبر ورجاحة العقل ، وصفاء الذهن، فهو شاء أم أبى لابد أن يتعرض للغمز واللمز .. وأسلوبه فى علاج هذه الأمور هو المعيار الذى تقاس به كفاءته وقدرته على مواجهة المواقف . وليكن عند الداعية حكمة ، فلا يتهور ولا ينقاد لفئة على حساب فئة أخرى ، وإنما هو دائما ينشد الحق والصواب .

* البعد عن الترويج للشائعات (فهى مهلكة للأفراد والجماعات) : والداعية حين يلتزم بالهدوء والبعد عن الضجيج والخلط والتلبيس والرؤية المضطربة ، وطالما تجرد من الرواسب والمؤثرات والتزم بتقوى الله ومراقبته فقد أتى الواجب وأفلح ونجا .

* الحاجة ماسة إلى أن تتسع قنوات اتصال الدعاة بالعالم الإسلامى خاصة والعالم أجمع عامة، حتى تضيق الفجوة وحتى يمكن التصدى لتخليص الإسلام من الشوائب العالقة به خصوصا فى البلاد الأجنبية .

* وأيضا لابد من إنشاء مراكز لتعليم اللغة العربية لغير الناطقين بها تنتشر فى عواصم العالم الخارجى .

* دعم توجيه قنوات تليفزيونية موجهة إلى العالم الخارجى مهمتها شرح الإسلام والرد على المفتريات والتشكيك فى حضارة الإسلام .

* دعم المراكز الإسلامية فى الخارج بالدعاة من ذوى الفكر المتحضر والقادر على الحوار والتصدى بالكلمة المسموعة والمكتوبة .

* إصدار مؤلفات وكتيبات بعدة لغات ، تحتوى على مضامين الدين الإسلامى الخالص ويكون مشتملا على التصدى للأفكار الزائفة ، والتى تغالى فى تطبيق الدين التطبيق الصحيح .

* دعم إقامة الندوات والمؤتمرات العالمية التى تعتمد على الحوار المفتوح والمناقشة الجادة على أوسع نطاق ، حتى يمكن إبراز الوجه الصحيح عن الإسلام وكشف أبعاد وأهداف الفرق والمذاهب التى تسئ إلى الإسلام والمسلمين .

وبالله التوفيق

الهوامش والمراجع

١) النساء . آية (٧٩)

٢) سبأ . آية (٢٨)

٣) البقرة . آية (٢٥٦)

٤) النحل . آية (١٢٥)

٥) العنكبوت . آية (٤٦)

٦) النحل . آية (٤٤)

٧) محمد سليم العوّا ، أزمة المؤسسة الدينية ، دار الشروق ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م ، القاهرة . ص ص٧ - ٨ .

٨) البقرة . آية (٢٦٩)

٩) محمد عبد القادر حاتم ، الدعوة الإسلامية وأجهزة الإعلام . دعوة مستقبلية ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٦، ص ٣٢ .

١٠) المرجع السابق ، ص ٣٣ .

١١) جريدة الأهرام ، «كلمات جريئة» ص٢٢ مقال : لبيب السباعى .

١٢) يوسف القرضاوى ، «الاجتهاد والتجديد بين الضوابط الشرعية والحاجات المعاصرة» ضمن كتاب : فقه الدعوة ، ملامح وآفاق ، ص ١٥٠ .

١٣) نبيه أبو اليزيد متولى ، «القيم المتضمنة فى خطبة الجمعة ، دراسة ميدانية تربوية» بحث منشور ضمن : مجلة كلية التربية -

جامعة المنصورة - العدد (٣٠) يناير ١٩٩٦ ص١٠٤ .

١٤) عبد الحميد أبو سليمان ، «تجديد الدعوة» بحث منشور ضمن وقائع اللقاء الخامس للندوة العالمية للشباب الإسلامى ، المنعقد فى نيروبى بكينيا ، ٢٦ جمادى الثانى إلى أول رجب ١٤٠٢هـ الموافق ٢٠-٢٤ أبريل ١٩٨٢ ، والبحث منشور فى مجلد بعنوان : الدعوة الإسلامية ، الوسائل ،. الخطط . المداخل ، ص٩٧ .

١٥) المرجع السابق ، ص٩٩ .

١٦) نبيه أبو اليزيد متولى ، «القيم التربوية المتضمنة فى خطبة الجمعة ، دراسة ميدانية تربوية» مرجع سابق ، ص١٠٦.

١٧) عبد المجيد النجار ، «دور الفكر الواقعى فى النهضة الإسلامية» بحث منشور ضمن : وقائع اللقاء الخامس للندوة العالمية للشباب الإسلامى ، مرجع سابق ص ص ٢١٥ - ٢١٦ .

١٨) المرجع السابق ، ص ٢١٩ .

١٩) المرجع السابق ص ٢١٢ .

٢٠) المرجع السابق ص ٢٠٩ .

٢١) المرجع السابق ص ٢٠١ .

٢٢) نبيه أبو اليزيد متولى ، «القيم التربوية المتضمنة فى خطبة الجمعة ، دراسة ميدانية تربوية» مرجع سابق ، ص١٠٧.

٢٣) محمد عبد القادر حاتم ، الدعوة الإسلامية وأجهزة الإعلام ، دعوة مستقبلية ، مرجع سابق ص ص٣١ - ٣٢.

٢٤) المرجع السابق ، ص ص٤٣ - ٤٤ .

٢٥) المرجع السابق ، ص ص٤٥ - ٤٦ .

٢٦) المرجع السابق ، ص ٤ .

٢٧) المرجع السابق ، ص ص ٥ - ٦ .

٢٨) المرجع السابق ، ص ص١٤ - ١٥ .

٢٩) المرجع السابق ، ص ٢٢ .

٣٠) محمد عبده يمانى ، «الإعلام الإسلامى فى عصر الفضاء» بحث منشور ضمن مجلة : الدراسات الإعلامية ، العدد ٩٠ ، يناير - مارس ١٩٩٨م ، المركز العربى الاقليمى للدراسات الإعلامية للسكان والتنمية والبيئة ، ص١٢ .

٣١) المرجع السابق ، ص١٣ .

٣٢) المرجع السابق ، ص١٦ .

٣٣) نبيه أبو اليزيد متولى ، مرجع سابق ، ص١٠٨ .

٣٤) المرجع السابق ،

٣٥) المرجع السابق ،

٣٧) طه جابر فياض العلوانى ، «من وسائل الدعوة الإسلامية» بحث منشور ضمن وقائع اللقاء الخامس للندوة العالمية للشباب الإسلامى ، مرجع سابق ، ص ص٧٣ - ٧٤ .

٣٨) المرجع السابق ، ص٧٤ .

٣٩) أبو الحسن على الحسنى الندوى ، «بعض سمات الدعوة المطلوبة فى هذا العصر» بحث منشور ضمن وقائع اللقاء الخامس للندوة العالمية للشباب الإسلامى ، ص٤٠٤ .

٤٠) محمد عبد القادر حاتم ، الدعوة الإسلامية وأجهزة الإعلام ، دعوة مستقبلية ، مرجع سابق ، ص٥٥ .

٤١) المرجع السابق ، ص ٥٧ .

٤٢) المرجع السابق ، ص٥٨ .

٤٣) عبد الحميد أبو سليمان «تجديد الدعوة» مرجع سابق ص١٠٥ .

٤٤) المرجع السابق ، ص١٠٨ .

٤٥) عبد المجيد النجار ، «دور الفكر الواقعى فى النهضة الإسلامية» بحث منشور ضمن وقائع اللقاء الخامس للندوة العالمية للشباب الإسلامى ، مرجع سابق ، ص ص٢٠٣ - ٢٠٤ .

٤٦) المرجع السابق ، ص ٢١٥ .

٤٧) محمد عبد القادر حاتم ، مرجع سابق ، ص ص ١٨ - ١٩ .

٤٨) عبد المجيد النجار ، «دور الفكر الواقعى فى النهضة الإسلامية» مرجع سابق ص ص٢١١ - ٢١٢.

٤٩) أبو الحسن على الحسنى الندوى ، «بعض سمات الدعوة المطلوبة فى هذا العصر» مرجع سابق، ص ص٤١٣ - ٤١٤ .

٥٠) محمد عبد القادر حاتم ، مرجع سابق ، ص ص ٥٧ - ٥٩ .

٥١) المرجع السابق ، ص ص ٦ - ٧ .

٥٢) ماورد حول مشكلات الدعوة فى بلاد الأقليات الإسلامية ، هو من خلال خبرات الباحث ، كإمام بالمركز الإسلامى بلندن الفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٦م .

٥٣) الأعراف ، آية (١٧٥).

٥٤) الأحزاب ، آية (٢١).

٥٥) البقرة ، آية (٤٤).

الأنشطة العلمية للمركز

أولاً: سلسلة الندوات والمؤتمرات:

١- ندوة موارد الدولة المالية في المجتمع الحديث من وجة النظر الإسلامية - ابريل ١٩٨٦م

٢- ندوة اسهام الفكر الإسلامي في الاقتصاد المعاصر - سبتمبر ١٩٨٨م

٣- ندوة البركة للاقتصاد الإسلامي - اكتوبر ١٩٨٨م

٤- ندوة نوادى أعضاء هيئة التدريس

٥- ندوة إعداد القوانين الاقتصادية الإسلامية - أغسطس ١٩٩٠

٦- ندوة الإدارة في الإسلام - سبتمبر ١٩٩٠

٧- ندوة الضرائب والتنمية الاقتصادية في مصر من منظور إسلامي - اكتوبر ١٩٩٠

٨- مؤتمر الآثار الاقتصادية والاجتماعية لأزمة الخليج - أبريل ١٩٩١

٩- ندوة نحو إقامة سوق إسلامية مشتركة - مايو ١٩٩١م

١٠-ندوة حق الشعوب في السلم - ديسمبر ١٩٩١م

١١-ندوة مكان الاقتصاد الإسلامي في ظل المتغيرات الدولية المعاصرة - يناير ١٩٩٢م

١٢-ندوة دور الأمين العام للأمم المتحدة مع التركيز على المتغيرات الاقتصادية - فبراير ١٩٩٢م

١٣-ندوة مناخ الاستثمار الدولي في مصر من منظور إسلامي - فبراير ١٩٩٢م

١٤-ندوة الاعلام الإسلامي بين تحديات الواقع وطموحات المستقبل - مايو ١٩٩٢م

١٥-المؤتمر الأول للتوجيه الإسلامي للعلوم - اكتوبر ١٩٩٢م

١٦-ندوة الاحتفاء بمرور خمسمائة عام على وفاة الإمام السيوطي - شوال ١٤١٣هـ

١٧-المؤتمر الثاني للتوجيه الإسلامي للعلوم الاجتماعية - أغسطس ١٩٩٣م

١٨-المؤتمر الدولي: المسلمون في آسيا الوسطى والقوقاز - سبتمبر ١٩٩٣م

١٩-ندوة حول مشكلات تطبيق قانون الأعمال العام - ديسمبر ١٩٩٣م

٢٠-مؤتمر العمل الإسلامي الواقع والمستقبل - ابريل ١٩٩٤م

٢١-مؤتمر الإسلام والاقتصاد الدولي - يونيو ١٩٩٤م

٢٢-مؤتمر حقوق وواجبات مراقب الحسابات - ابريل ١٩٩٦م

٢٣-مؤتمر أثر اتفاقية الجات على العالم الإسلامي - مايو ١٩٩٦

٢٤-مؤتمر تطوير مناهج التربية الدينية الإسلامية - مايو ١٩٩٦

٢٥-ندوة حقوق المؤلف - يونيه ١٩٩٦

٢٦-ندوة صناديق الاستثمار في مصر - الواقع والمستقبل - مارس ١٩٩٧م

٢٧-ندوة التقييم الاقتصادي والاجتماعى للجمعيات الخيرية الأهلية اكتوبر ١٩٩٧م

٢٨-مؤتمر مستدثات تكنولوجيا التعليم ٢١ اكتوبر ١٩٩٧م

٢٩-المؤتمر الدولى حول التاريخ الاقتصادى للمسلمين مارس ١٩٩٨م

ثانياً: سلسلة المنتدى الاقتصادى:

١-الأمن والتنمية الاقتصادية - مايو ١٩٩٧م.

٢-الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية - يوليو ١٩٩٧م.

٣-أزمة البورصات العالمية في أكتوبر ١٩٩٧م - نوفمبر ١٩٩٧

٤-حماية البيئة من التلوث واجب دينى - ٢٦ مايو ١٩٩٨م

٥-حوار حول الاقتصاد الإسلامي.

ثالثاً: سلسلة الدراسات والبحوث:

١- كتاب (الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي) للمستشار عبدالحليم الجندى

٢- كتاب (أسس التنمية الشاملة) للأستاذ أحمد عبد العظيم

٣- كتاب (الوقف) للدكتوره نعمت عبد اللطيف مشهور.

٤- كتاب (السنن الإلهية في الميدان الاقتصادي) للدكتور يوسف إبراهيم يوسف.

٥- كتاب (الضوابط الشرعية للاقتصاد) للدكتور رفعت العوضى

٦- كتاب (أعلام الاقتصاد) للدكتور شوقى دنيا

٧- كتاب (اسهامات الإمام الماوردى في النظام المالى الإسلامي) للدكتور شوقى عبده الساهى.

٨- تراث المسلمين العلمى في الاقتصاد (المساهمة العربية العقلانية) للدكتور رفعت السيد العوضى

رابعاً: سلسلة محاضرات كبار العلماء:

١- محاضرة الأستاذ الدكتور عبد الغنى الغاوثى أستاذ الاقتصاد الاسلامي بالمانيا اكتوبر ١٩٩٠م

٢- محاضرة فضيلة الأستاذ الدكتور/ أحمد عمر هاشم - رئيس جامعة الأزهر - التوجيهات النبوية الشريفة - مارس ١٩٩٧

٣- محاضرة سعادة الشيخ/ صالح عبد الله كامل - الاقتصاد الإسلامي - مايو ١٩٩٧م.

خامساً: الحلقات النقاشية:

١- القوانين الاقتصادية الجديدة من منظور إسلامي ديسمبر ١٩٩٢م

٢- مناقشة (الإسلام كبديل) للسفير الالمانى مراد هوفمان نوفمبر ١٩٩٣م

٣- الملتقى الأول لمراكز ومؤسسات المعلومات العاملة في المجالات الإسلامية مارس ١٩٩٤م

٤- حلقة نقاشية حول كتاب (كارثة الفائدة-لفرايهوفون بيتمان) يوليو ١٩٩٤م

٥- حلقة نقاشية حول كتاب (الإسلام بين الشرق والغرب) للرئيس على عزت بيجوفيتش - اكتوبر ١٩٩٤م

٦- قضايا ومسائل البحث في الاقتصاد الإسلامي - مارس ١٩٩٧م

٧- القيمة الاقتصادية للزمن من منظور إسلامي - مايو ١٩٩٧م

٨- تفسير الخلاف في فقه الزكاة

٩- التفسير الاقتصادى للبيوع المنهى عنها شرعاً - ابريل ١٩٩٨م.

١٠-أثر التضخم على الحقوق والالتزامات من منظور إسلامي مايو ١٩٩٨م.

سادسا: الحلقات الدراسية:

١-الصحافة الاقتصادية - سبتمبر ١٩٩٧م.

٢-الفقه للاقتصاديين - نوفمبر ١٩٩٧م.

٣- الاقتصاد للفقهاء - ديسمبر ١٩٩٧.

سابعا: المجلة العلمية:

١- مجلة الدراسات التجارية الإسلامية - صدر منها (٧) أعداد من ١٩٨٤م حتى يوليو ١٩٨٥م.

٢- مجلة المعاملات المالية الإسلامية صدر منها (٦) أعداد من رمضان ١٤١٢هـ إلى ذى الحجة ١٤١٣هـ.

٣- مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي جامعة الأزهر صدر منها (٣) ثلاث أعداد ١٩٩٧م.

٤- وقد تم اصدار العدد الرابع - ١٩٩٨م

النشاط العلمى للمركز من بداية عام ١٩٩٧م إلى ١٩٩٨/٣/٣١م

إعداد/ جهاد صبحى(*)

في إطار خطة المركز قام المركز بعقد الحلقات النقاشية والدورات التدريبية خلال تلك الفترة فتم تنظيم الأتى:

- حوار حول الاقتصاد الإسلامى
- الحلقات النقاشية
- الدورات التدريبية

حوار حول الاقتصاد الإسلامى:

قام المركز بعقد جلسة حوار بين كبار أساتذة الاقتصاد حول "قضية الاقتصاد الإسلامى" يوم الثلاثاء ١٩٩٨/٣/٣١م وحضر اللقاء ما يقرب من ٢٠ أستاذاً في الاقتصاد من الجامعات المصرية منهم:

١- أ.د. سعيد النجار - كلية الاقتصاد والعلوم السياسية
٢- أ.د. جودة عبد الخالق - كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة
٣- أ.د. كريمة كريم - كلية التجارة بنات - جامعة الأزهر
٤- أ.د. عبد الرحمن يسرى - كلية التجارة جامعة حلوان
٥- أ.د. حاتم القرنشاوى - عميد كلية التجارة بنات جامعة الأزهر

(*) مساعد باحث بالمركز

٦- أ.د. أبو بكر الصديق متولى - كلية التجارة جامعة حلوان.
٧- أ. د. على حافظ منصور - كلية الاقتصاد والعلوم السياسية.
٨- أ.د. حمدى عبد العظيم - أكاديمية السادات للعلوم الإدارية
٩- أ.د. محمد عبد الحليم عمر - مدير المركز
١٠- أ.د. رفعت السيد العوضى - كلية التجارة جامعة الأزهر
١١- أ.د. شوقى أحمد دنيا - كلية التجارة بنات بتفهنا الاشراف
١٢- أ.د. أحمد عبد الحليم على - كلية التجارة جامعة الأزهر
١٣- أ.د. عبد الهادى النجار - كلية الحقوق - جامعة المنصورة
١٤- أ.د. سعيد النجار - نائب رئيس البنك الدولى (سابقاً)

ودار الحوار حول المحاور الأساسية الآتية:

أولاً: هل يمكن القول بوجود اقتصاد إسلامى؟

ثانياً: ما الذى يمكن أن يضيفه الاقتصاد الإسلامى إلى علم الاقتصاد وإلى التطبيق الاقتصادى المعاصر؟

ثالثاً: ما هى المنهجية المناسبة التى يجب أن تتبع للاستفادة من أحكام ومبادئ الإسلام في المجال الاقتصادى؟

الحلقات النقاشية:

هدف الحلقات النقاشية كما يحدده فضيلة أ. د/ مدير المركز هو:

إن الحلقات النقاشية التى يعقدها المركز دورياً كل أسبوعين لمدة ٤ ساعات في أحد الأيام هى:

مجلس علم يشارك فيه جميع المتخصصين لمناقشة قضية من القضايا في الاقتصاد الإسلامى والتى يثار بشأنها الخلاف أو تحتاج إلى تجلية بعض

جوانبها بما يمثل وكهدف رئيسى الإسهام في البناء المعرفى للاقتصاد الإسلامى ولتحقيق أغراض أخرى أهمها ما يلى:

١- حصر الآراء المختلفة حول القضية محل النقاش.

٢- بيان الجوانب المعاصرة للقضية.

٣- محاولة إضافة أدلة عقلية مبنية على التحليل الاقتصادى لترجيح الآراء.

٤- الخروج بمجموعة من النتائج التى توضح القضية من جذورها وصور التطبيق المعاصر لها .

يتم تنظيم الحلقات بداية بتكليف أحد الأساتذة بإعداد ورقة عمل حول موضوع كل حلقة لتلخيص أهم جوانبها وتحديد اتجاه المناقشة والهدف منها وحدودها، دون أن تحتوى الورقة على نتائج مسبقة.

تم عقد الحلقة النقاشية الرابعة يوم السبت الموافق ٧/ ٣/ ١٩٩٨ تحت عنوان "التفسير الاقتصادى للبيوع المنهى عنها شرعاً" وكانت ورقة العمل مقدمة من سيادة أ. د/ محمد عبد الحليم عمر مدير المركز وتقوم الورقة على:

أولاً: فروض أساسية يجب أن يقوم عليه التفسير الاقتصادى للقضية

أ- مقصود الشريعة الإسلامية

ب- الغاية من الاقتصاد

جـ- الأبعاد الإسلامية العامة للسلوك المسلم

ثانياً: المفاهيم الأساسية للقضية:

أ- معنى البيع

ب- الحكم المنهى عنه شرعاً

جـ- البيع المنهى عنه شرعاً

د- معنى التفسير الاقتصادى للبيوع المنهى عنها شرعاً.

ثالثا: الإطار العام للبيوع المنهى عنها شرعاً:

وما زالت الحلقة مستمرة وتم عقد ثلاث جلسات منها بحضور جمع كبير من أساتذة الاقتصاد والشريعة المهتمين بالاقتصاد الإسلامى.

الدورات التدريبية:

في إطار الخطة التى قام بوضعها السيد الأستاذ الدكتور/ محمد عبدالحليم عمر مدير المركز

عقد المركز ما يقرب من ٦ دورات في الكمبيوتر حضرها ما يزيد عن ١٥٠ طالب.

وقام المركز بعقد دورتين تدريبيتين:

الأولى: دورة المراجعين الماليين في الجمعيات الأهلية تطبيقاً لتوصيا المؤتمر الذى عقد بالمركز تحت عنوان التقييم الاقتصادى والاجتماء للجمعيات الأهلية العاملة في مصر.

وحضر الدورة ما يزيد عن ٥٠ فرداً من العاملين في الجمعيات الأهل في كافة أنحاء الجمهورية.

الثانية: تحت عنوان "دور البنوك في تمويل التجارة الدولية"

وقاد شارك فيها ما يزيد عن ٥٠ فرداً من كافة فروع البنوك العاملة مصر سواء كانت أجنبية أو إقليمية.

طبعت بمطبعة
مركز صالح عبدا لله كامل
للاقتصاد الإسلامى بجامعة الأزهر
☎: ٢٦١٠٣٠٨

رقم الايداع ٩٨/٩١٩٤
الترقيم الدولى I.S.B.N.
977-5252-16-4